كتاب
الغاية القصوى
في
الأحكام والفتوى

تأليف الشيخ

العلامة

منصور بن ناصر بن محمد الفارسي

رحمه الله

١٤٠٨هـ — ١٩٨٨م

محتويات الكتاب

م	القافيه	مقدم السوال	عدد الابيات	رقم الصفحه
١	..	كلمة مرتب الكتاب	..	٠٠١
٢	..	مقدمة الكتاب لمرتبه	..	٠٠٢
٣	الالف	سوال من الشيخ علي بن جبر الجبري	٠٨	٠٠٢
٤	..	الجواب	١٤	٠٠٣
٥	الباء	سوال من الشيخ عبد الله بن احمد الشامي	٢١	٠٠٥
٦	..	الجواب	٩٤	٠٠٦
٧	..	سوال من الشيخ رشيد بن حمد بن عزيز	١٤	٠١٣
٨	..	الجواب	٢٢	٠١٢
٩	..	سوال من السيد حمد بن سيف البوسعيدي	٢٨	٠١٥
١٠	..	الجواب	٤٦	٠١٧
١١	..	سوال من الشيخ محمد بن حمد بن عزيز	٢٠	٠١٩
١٢	..	الجواب	٥٠	٠٢٠
١٣	..	سوال من عبد الله بن سعيد بن ناصر البيفي	٠٦	٠٢٣
١٤	..	الجواب	٠٨	٠٢٢
١٥	التاء	سوال من الشيخ موسى بن عيسى البكري	٦٠	٠٢٥
١٦	..	الجواب	٢٢٨	٠٢٨
١٧	..	سوال من الشيخ علي بن جبر الجبري	٠٠٧	٠٢٩
١٨	..	الجواب	٠٠٩	٠٢٩

محتويات الكتاب

م	القافيه	مقدم السؤال	عدد الأبيات	رقم الصفحه
١٩	التاء	سؤال لأحد الطلبه غير معروف	٠٨	٠٤٠
٢٠	،،	الجواب	٠٨	٠٤٠
٢١	،،	جواب على سؤال مفقود غير معروف قائله	٢٠	٠٤١
٢٢	الجيم	سؤال من الشيخ علي بن جبر الجبري	١٤	٠٤٢
٢٢	،،	الجواب	٦٨	٠٤٣
٢٤	الحاء	جواب على سؤال مفقود غير معروف قائله	٠٦	٠٤٩
٢٥	الدال	سؤال من الشيخ سيف بن محمد بن سليمان الفارسي	١٦	٠٥١
٢٦	،،	الجواب	٢٧	٠٥٢
٢٧	،،	سؤال من الشيخ خالد بن هلال الرحبي	٢١	٠٥٣
٢٨	،،	الجواب	٥٤	٠٥٤
٢٩	،،	جواب على سؤال مفقود غير معروف قائله	٢٥	٠٥٧
٣٠	،،	سؤال من الشيخ رشيد بن سكتة بن عزيز	٢٠	٠٥٨
٣١	،،	الجواب	٢٩	٠٥٩
٣٢	الراء	سؤال من الشيخ موسى بن عيسى بن ناجي البكري	١٢	٠٦٣
٣٣	،،	الجواب	٢٠	٠٦٣
٣٤	،،	سؤال من الشيخ علي بن جبر الجبري	٢١	٠٦٤
٣٥	،،	الجواب	٤٥	٠٦٥
٣٦	،،	سؤال منه له أيضا	٢٢	٠٦٨

محتويات الكتاب

م	القافيه	مقدم السؤال	عدد الأبيات	رقم الصفحه
٢٧	الراء	الجواب	١١٠	٠٦٩
٢٨	،،	سؤال من سعيد بن حمد بن بصير الأعبري	٠٩٠	٠٧٥
٢٩	،،	الجواب	١٦٨	٠٧٩
٤٠	،،	سؤال من السيد حمد بن سيف بن حمد البوسعيدي	٠١٥	٠٨٩
٤١	،،	الجواب	٠٢٩	٠٩١
٤٢	،،	سؤال منه له أيضا	٠٠٦	٠٩٧
٤٣	،،	الجواب	٠١١	٠٩٧
٤٤	،،	سؤال من الشيخ محمد بن بكر بن عزيز	٠٢١	٠٩٧
٤٥	،،	الجواب	٠٢٤	٠٩٩
٤٦	الضاد	سؤال من الشيخ علي بن جبر الجبري	٠٠٥	١٠١
٤٧	،،	الجواب	٠٠٨	١٠١
٤٨	العين	سؤال من الشيخ موسى بن عيسى البكري	٠٢٢	١٠٢
٤٩	،،	الجواب	٠٥١	١٠٤
٥٠	القاف	سؤال من الشيخ سيف بن محمد بن سليمان الفارسي	٠٥٢	١٠٩
٥١	ـ	الجواب	١١١	١١١
٥٢	،،	سؤال من المصنف له الشيخ سعيد بن حمد الكندي	٠١١	١١٧
٥٣	،،	الجواب	٠٢٢	١١٧
٥٤	اللام	سؤال من الشيخ موسى بن عيسى البكري	٠١٩	١١٩

محتويات الكتاب

م	القافيه	مقدم السؤال	عدد الأبيات	رقم الصفحه
٥٥	اللام	الجواب	٠١٢	١٢٠
٥٦	،،	سؤال منه له أيضا	٠١٩	١٢٠
٥٧	،،	الجواب	٠١٩	١٢١
٥٨	،،	سؤال منه له ايضا	٠٢٥	١٢٢
٥٩	،،	الجواب	٠٢٢	١٢٤
٦٠	،،	سؤال من الشيخ علي بن جبير الجبري	٠٠٨	١٢٥
٦١	،،	الجواب	٠٠٨	١٢٦
٦٢	،،	سؤال من الشيخ سيف بن محمد بن سليمان الناعبي	٠٥٨	١٢٧
٦٣	،،	الجواب	٠٨١	١٢٠
٦٤	،،	سؤال من الشيخ علي بن جبير الجبري	٠١٢	١٢٤
٦٥	،،	الجواب	٠٢٦	١٢٤
٦٦	،،	سؤال من الشيخ عبد الله بن أحمد الشامسي	٠١٤	١٢٦
٦٧	،،	الجواب	٠٢٧	١٣٦
٦٨	،،	سؤال من الشيخ عيسى بن سالم بن خلفان الشامسي	٠٥٢	١٢٨
٦٩	،،	الجواب	٠٨٦	١٤١
٧٠	،،	سؤال من السيد حمد بن سيف بن محمد البوسعيدي	٠٢٧	١٤٥
٧١	،،	الجواب	٠٣٣	١٤٧
٧٢	،،	سؤال من الشيخ سعيد بن ناصر السيفي	٠٢٠	١٤٩

محتويات الكتاب

م	القافيه	مقدم السؤال	عدد الأبيات	رقم الصفحه
٧٢	اللام	الجواب	٠٣٥	١٥٠
٧٤	،،	سؤال من الشيخ محمد بن عبد العزيز	٠٢٢	١٥٢
٧٥	،،	الجواب	٠٥١	١٥٢
٧٦	،،	سؤال منه له ايضا	٠٥٥	١٥٦
٧٧	،،	الجواب	٠٢١	١٥٩
٧٨	الميم	سؤال من الشيخ سيف بن محمد بن سليمان الناعبي	٠٦٥	١٦١
٧٩	،،	الجواب	١٢٠	١٦٤
٨٠	،،	سؤال من الشيخ موسى بن عيسى البكري	٠٢٢	١٧٠
٨١	،،	الجواب	٠٨٤	١٧١
٨٢	،،	سؤال منه له ايضا	٠٤٢	١٧٦
٨٣	،،	الجواب	٠٦٩	١٧٨
٨٤	،،	سؤال من الشيخ علي بن جبير الجبري	٠١٧	١٨٢
٨٥	،،	الجواب	٠٢٢	١٨٢
٨٦	،،	سؤال منه له ايضا	٠١٢	١٨٤
٨٧	،،	الجواب	٠٢٩	١٨٥
٨٨	،،	سؤال منه له ايضا	٠١٠	١٨٦
٨٩	،،	الجواب	٠٠٨	١٨٧
٩٠	،،	سؤال من الشيخ أبي يوسف حمدان اليوسفي	٠٢٠	١٨٧

محتويات الكتاب

م	القافيه	مقدم السوال	عدد الابيات	رقم الصفحه
٩١	الميم	الجواب	٠١٣	١٨٨
٩٢	..	سوال منه له ايضا	٠١٦	١٨٩
٩٣	..	الجواب	٠٢١	١٩٠
٩٤	..	سوال من السيد حمد بن سيف بن محمد البوسعيدي	٠١٥	١٩١
٩٥	..	الجواب	٠٢٠	١٩٢
٩٦	النون	سوال من الشيخ سيف بن محمد بن سليمان الفارسي	٠٦١	١٩٥
٩٧	..	الجواب	١٢٨	١٩٨
٩٨	..	سوال من الشيخ علي بن جبر الجبري	٠١١	٢٠٥
٩٩	..	الجواب	٠٢٠	٢٠٥
١٠٠	..	سوال من الشيخ ابي يوسف حمد بن رجب البوسعيدي	٠٠٩	٢٠٨
١٠١	..	الجواب	٠٠٨	٢٠٨
١٠٢	..	سوال من الشيخ عيسى بن سالم بن زهران الشامسي	٠٢١	٢٠٩
١٠٣	..	الجواب	٠٤٥	٢١٠
١٠٤	..	سوال من السيد حمد بن سيف بن محمد البوسعيدي	٠٠٨	٢١٢
١٠٥	..	الجواب	٠١١	٢١٢
١٠٦	..	سوال من الشيخ الاديب عبد الله بن علي الخليلي	٠٧٤	٢١٢
١٠٧	..	الجواب	٠٨٥	٢١٧
١٠٨	الها	سوال من الشيخ سيف بن محمد بن سليمان الفارسي	٠٥٢	٢٢٢

محتويات الكتاب

م	القافيه	مقدم السوال	عدد الابيات	رقم الصفحه
١٠٩	الهاء	الجواب	٢٠٧	٢٢٥
١١٠	..	جواب آخر لذات السوال	٠٤٢	٢٢٦
١١١	..	سوال من الشيخ موسى بن عيسى البكري	٠٢٢	٢٢٨
١١٢	..	الجواب	٠٤٢	٢٢٩
١١٣	الياء	سوال من الشيخ عيسى بن سالم بن زهران الشامسي	٠٦٤	٢٤٢
١١٤	..	الجواب	٠٧٦	٢٤٥

محتويات الكتاب

م	القافيه	مقدم السوال	عدد الابيات	رقم الصفحه

محتويات الكتاب

م	القافية	مقدم السؤال	عدد الأبيات	رقم الصفحة

المقدمة

الحمد لله العظيم ، والصلاة والسلام على رسوله النبي الكريم ، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم على النهج القويم .

وبعد :-

فلقد من الله بعونه على جمع ما قد سلم من التلف من أسئلة وجهها عدد من أصحاب الفضيلة مشايخ العلم لفضيلة الشيخ العلامة الوالد منصور بن ناصر بن محمد الفارسي ، وإجاباته عليها إجابات شافية كافية ولقد احتواها هذا الكتاب الذي اسميته بالغاية القصوى في الأحكام والفتوى أسأل الله العلي القدير أن ينفع به المسلمين وأن يكون جمعه وترتيبه عمل برمتي أنال به رضاء الله وحسن ثواب الآخرة . وتجدر الإشارة الى ان ترجمة المؤلف رحمه الله قد وضعتها في كتاب رياض الأزهار وحلية الاستبصار في علم الآثار الذي تم نسخه قبل جمع وترتيب هذا الكتاب ، وللمؤلف مصنفات عدة منها هذين الكتابين اللذين ذكرتهما وكتاب سموط الفرائد وكتاب معاني الآثار وكتاب الدرة البهية في علم اللغة العربية ، وتقريب الأزهار في علمي المعاني والبيان والدر المنثور على شرح المقصور لأبي مسلم البهلاني ، والعقد الفريد في خالص التوحيد قصيدة مطولة شرحها الشيخ ابن عبيد السليمي ، وكتاب هداية الرحمن في ثبوت خلق القرآن ، نسأل الله ان يمن بنشرها تباعا وان يجزي فقيدنا العلم خير جزاء مع الصالحين والأولياء المقربين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ".

مرتب الكتاب
ناصر بن منصور الفارسي

(حرف الألف)

سؤال من الشيخ الفقيه علي جمعة الجبري

أيا من رقى بالعلم للغاية القصوى ... ولا شك أن العلم سلطانه أقوى
وناف على الأقران بالعلم والتقى ... مقاما رفيعا دونه العطف والعوا
هو الحبر منصور بن ناصر سما ... الى روضة العليا فصارت له مأوى
فوجهت وجهي نحوك اليوم قاصدا ... لتنقذني من ورطة الجهل والأهوا
فلا زلت كهفا للأنام ومرشدا ... جزاك الى الفوز يوم الملا مثوى
أيمضي بلا إذن الولي نكاح من ... أنت تبتغي كتموا له نشها نهوى
وهل قال يوما الخليلة يا أخي ... وما أبتي هل ذا ظهار لدى الفتوى
وصلي الهي للنبي وآله ... وأصحابه الغر الكرام أولي التقوى

الجواب

اليك يعون الله عالم النجوى ... جوابا أخا جبر نجدة كما تهوى
إذا ما فتاة نشها نكحت بلا ... ولي ببطلان النكاح هو الفتوى
لما جاء فيه من حديث مصرح ... ببطلانه قطعا عن المصطفى يروى
وفي الذكر أيضا فانكحوهن بالتي ... بإذن أهاليهن بينهم بالنجوى
يؤيد معنى ما الحديث مصرح ... بإبطاله فالذكر مفهومه قوى
يفرق دوا الاحكام بينهما اذا ... لكن منها حتما لو كانت له تهوى
وان لم يكن قد منها بتعمدوا ... بإذن ولي للنكاح بلا شكوى
فكم فيه من حكم مفيد وحكمة ... فيدريه من راض العلوم بلا دعوى
ومن قال يوما للخليلة مرسلا ... أبي وأخي ما من ظهار بما نروى
وان يرو قد قيل فهو مظاهر ... وغير ظهار في مقال ولو يروى

نعندهم لفظ

فعندهم لفظ الظهار بأمه ... وبالظهر مقرونا والايلاء لغوى
فدونكه مني وخذ بصوابه ... وبالحلم فاطرحه واجتنب الأهواء
ورخص اباك أنسخ مني بخطه ... سلاما وذكرانم يشمل من سوى
صلاة الهي والسلام ابشه ١٤ على المصطفى والآل والصحب والتقوى

(حرف الباء)

سؤال من الشيخ عبد الله بن أحمد بن سالم الشافعي

أيقعد وهنا مبصرا بالتجارب ... ويطعم غمضا عالما بالغوائب
ويرضى من العيش الرغيد باخدع ... وأدرف مقام عن أجل المراتب
سوى غافل قد سامر النوم خده ... وهمته عن كل فضل بجانب
يروح ويغدو كالبهيمة يرتعي ... واحواله تعدو لشر العواقب
على قلبه ران عن الخير مانع ... تجاذبه الهباءة للتلاعب
فلا خير فيمن كان هذا مرامه ... ولو طاولت قرباه أعلى الكواكب
وليس كمثل العلم اشرف للفتى ... اذا صانه بالبر من كل شائب
هو النور في الدارين والعز والغنى ... به يدرك الانسان أعلى المناصب
يسود به عبدا لكل رقيقة ... وأحكامه تجري عليه بواجب
وقد طال ما قد كنت في غفلة ولا ... أكن لسبيل العلم من خير طالب
فانعش الرحمن نفسا ورحمة ... بعلامة العصر الكريم المناقب
حليف التقى زاكي الارومة منبع ... العلوم كريم الجد خير الاصاحب
فتى ناصر سهم القضاء ومن غدا ... يحل عويص المشكلات العرائب
فيا كامل الأخلاق جئتك سائلا ... فجد بجواب كاشف للغياهب
اذا اقبل الباغون يوما لبلدة ... على نجب سهباء تجري كالحقائب
فقام عليهم أهلها لدفاعهم ... رجالا وبيض في ظهور السلاهب
فما الحكم فيهم اولا ودخلهم ... على الكل فرض قبل بدء التجارب
وان قابلوهم بالقتال وابتغوا ... صلا الحرب حتى استند من كل جانب
فهل واسع ان يستعينوا عليهم ... بألآتهم مع كل نجب نجائب

وليس عليهم

وليس عليهم من ضمان لتالف ... بوقت تزال او بحال تعاقب

وان ادبروا هل جاز قتلهم ترى ... اذا كان ادبار لظهر وعاصب

وهل واسع ترك الامان ان يكن ... بها غلب الباغون وقت التضارب

ومن طلبت منه فهل يدفعنها ... اليهم اذا ما خاف شر العواقب

سواء لوقت او يتيم وسعد ... ومجنون قوم او امانة غائب

وشهر بالبغي في قتل انس ... وفي سلب اموال بسوء المطالب

ومن هو ساع بالفساد بارضنا ... فهل قتله حل لكل مخاطب

اذا كان في غير الظهور ونشره ... لسد سبيل البغي من كل جانب

وما قدر الحد الذي تلزمن به ... فسامة مقتول بحوز مغارب

وهل جيز للسلطان دفع زكاتنا ... اذا ما حمى الاولمان من كل غاصب

وهل يأخذ القسام شيئا محددا ... بقسمة اموال اليتيم وغائب

فجد يجوابي كالغزالة مشرقا ... يجلي ظلام الجهل عن كل جانب

الجواب

اليك جوابا كاشفا للغياهب ... بنور سناه يهتدي كل طالب

يشاكه شمسا قد تجلت فلم تدع ... بلمعتها الميلاء من الجهل ناشب

ورودك حل المدح يا خل احمد ... فما المدح ارضاه وليس مناسبي

واعلم من نفسي لما انت جاهل ... فحسبي عما ادري بقلبي وقالبي

واسأل ربي العفو من كل زلة ... وتوفيقه عمري لاسي العواقب

وان شئت ان تسأل سؤل غير مادح ... ومن غير الهراء يحل بجانبي

اذا قصد الباغون بالبغي بلدة ... ولم ينتهوا عن بغيهم بنصاحب

فان لأهل الدار ثم قتالهم

وحل لهم في الدفع سفك دمائهم

وحل لمن قد كان للدفع قادرا

وحل لهم ثمن البغاة ودينهم

كقطع لإملاد وبت قواهم

وجاز لهم ان يستعينوا عليهم

ومن نحو بارود ودرق واسرب

وليس عليهم من ضمان لتالف

وجاز لهم اساكه كأمانة

واساك ما يقووا به كدراهم

واساكه قصدا يكون لوهنهم

واساكهم منه لقصد غلك

وفي قول بعض حوزت بكراعهم

وتالفها في حالة الحرب قد اتى

وما اتلفوه من كراع وآلة

فاكثر ما قد قيل فيه ضمانه

لكون الذي في ايديهم كأمانة

وفي ذاك ابحاث وجم مسائل

وحال قتال القوم ما قام بغيهم

وقيل لدى الادبار لم يبتلوا سوى

رفاعا لهم عن نفسهم فرض واجب

بلا غنم مال او سباء محارب

على رفعهم من غير دار المناصب

بكل مهين كاسر البغي ناعب

وسيف وتفريق وعقر مراكب

بآلتهم من بندق وقواضب

وما كان اعتادا لهم للتحارب

لدى الحرب منه في اصح المذاهب

عليهم واساك الطعام لساغب

وخوف نائر ولو غير ضارب

الى ان يعيثوا ثم عن بغي شاغب

حرام بلا خلف على كل سالب

على من هم من خيلهم والنجائب

خلاف رووه هل ضمان لعاطب

ومن غيرها في غير حال التحارب

وقيل بلا تضييعه غير واجب

فليس الى تضمينه بالمناسب

سأضرب عن هذا القول صفح الجانب

بحالة اقبال وادبارها رب

اذا كان ادبار لظهر وعاصب

وان كان ادبار

وان كان ادبار وهزم ولم يكن
فدبرهم لا يتبع وجريحهم
ومهما يحارب لو يحض ورأيه
ولو انحن المجروح ثم جرحه
فيارب رأي في الحروب بتامه
ولما يجز في اكثر القول عندهم
وجازت بقول دون اتلاف انفس
واما اذا ابتلف به مال غيره
فيمنع بعض مطلقا ثم لو يجف
وجوزه بعض تقاة لنفسه
ويضمن ما لا انا لما يقاله
وفي انه قولان قيل بانه
وترك امانات لدى بحرزها
يجوز له ان كان غير مضيعها
وان يتق الجار يوما يد فعها
سواء لوقف او يتيم وبعد
فيضمنها حتما عليه لربها
وقيل له ان يتقيه يد فعها
وليس عليه منه اثم وانه
ولم يك قتل المفسدين بجائز

يجاز منهم عودة للتوائب
اذا لم يحارب لا يجاز بطالب
يجاز عليه في مقال الأصاحب
فما رايه الا كضرب العواصب
اشد وانكى من خميس ولاجب
تقاة بفعل في اصح المذاهب
ومال به للغير من كل راكب
فغيبه خلاف عند حبي الطائب
على نفسه او ماله بفعل طالب
اذا خافه ليست على مال هارب
لأربابه حتما عليه بواجب
يتب منه أو لا اثم في قول صائب
اذا خاف جبارا ومن جور غاصب
ولم يجز الا لاعلى الطالب
فتلك تقاة الفعل من فعل كاسب
ومجنون قوم او امانة غائب
ويستغفر الرحمن رب المغارب
ودان بتسليم الضمان المناسب
بحيث اعتدا به كان غير مجانب
لمن رامه في الشرع من كل طالب

ولو انهم

ولو انهم كانوا حلالا دماؤهم
كمثل امام المسلمين مقدما
له من معاف الحكم ما ليس لمن
فان لحال المفسدين وحكمهم
وذلك من حكم الحدود عليهم
وغير امام العدل ليس يقيمها
ولكن لمن قد ناصبوه بغيهم
ومن قتلوا بغيا فان وليه
وقد قيل للسلطان لو كان جائرا
وليس له الا اذا كان عادلا
وتلزم اهل الدار قيل قسامة
بلا خلها او حيث يسمع صوت من
ويقعد مأمون يصيح مقابلا
فان سمعوه لو خفيا فاهلها
وحد بعض المسافة اذرعا
بعشرة الاف والغان اذرعا
فمن موضع فيه انتهى سقي زرعهم
وان قلت ما وجه اللزوم عليهم
لعل اصحار القوم في حال قتله
ويمكن ان القتل قد صار منهم

بشرع مخصوص ببعض المطالب
فان له الامساك قتل المحارب
سواه بحكم باحتساب لمحاسب
أتى الذكر اصنافا بهم لمراتب
بحسب اقتضاء للحكم من حال هارب
بحال هنا فافهم مقالة صائب
قتالهم فالقتل من غير هائب
له قتل من قد شاء منهم بطالب
يقيم حدود الله من كل واجب
على راي بعض لا الذي للجور غالب
لوجود مقتول من الدار قارب
بأجهد داع صارخ للنوائب
مصيخا اليه كالريح وحاجب
فسامته حكما عليهم بواجب
وفي قول بعض بالخطا للتناسب
وان بالخطا كالذرع حكم النائب
يكون ابتدا ذرع لموضع طالب
وقد صار في حد من البعد جانب
وقد تركوه في اضاعة ناهب
وقد كفوه عن حمية غاضب

وان يحم سلطان

وان يحم سلطان عن الظلم حوزة ... ومنع تعدي أهلها والأجانب
وسار بهم سير العدالة جهده ... فان له قبض الزكاة لواجب
وليس له جبر عليهم لاخذها ... وجازت له لو عن سؤال لطالب
وهذا عن الصبحي فيما وجدته ... وفتوى ابي نبهان في قول كاتب
وقيل له جبر الذين جباهم ... على اخذها بالعدل بين الأطائب
ومهما يكن سلطان جور فماله ... الى اخذها منهم سبيل لطالب
ولو كان سلطانا على الملك قاهرا ... فذلك تهر منه في حكم غاصب
وما هو الا مثل فرد ومالـه ... على الناس من فضل سلطة غالب
وما حكم من قد سار بالجور في الورى ... ومن هو عن قصد الهدى غير ناكب
وليس لمرء قط دفع زكاتـه ... لسلطان جور ظالم ومشاغب
ودافعها يومـا له عن زكاتـه ... فليس نجز عنه عن فرض واجب
عليه ثوى ما عليه لأهلها ... بابدا لها لو كان غير مطالب
ولكن هنا بحث يطول تركته ... مخافة مل لا لبخل لطالب
ولا نذر الا لله وبالطل ... لغير الهي كل نذر مجانب
ومن لسوى المولى تقرب ناذرا ... بناء بخمسات وصفقة خائب
وليس عليه ان يفي ومالـه ... وفاء بعصيان لرب المغارب
ويستغفر الرحمن بسأله الرضى ... وغير أنه مما اتى من مراكب
ولا خلف في لغزانه وخلافهم ... كبيرة شرك أو كبير مثالب
نشركه بعض واعطاء حكمـه ... وما دون شرك في صحيح المذاهب
وفي كل حال فليسارع لربـه ... باخلاص توب من عظيم المكاسب

وقوم احبوا ان يفرق مثلها ... على نذره أعطاه من غير واجب
يفرقه أو قيمة النذر قصده ... على الفقراء لله نية ثائب
ولا ار للمسكام مثيبا محددا ... ولست أرى اجرا لهم من مذاهب
ولكن لهم عندي طعام وادمة ... على ما ارتزوه من طعام لساغب
فهذا الذي اختار من خلافهم ... وليس لهم من زائد لمطالب
فهاك جوابا كالغزالة مشرقا ... يجلي ظلام الجهل عنك بجانب
صلاة الهي والسلام ابنـه ... على المصطفى والآل مع كل صاحب

سؤال من ابنج رشيد بن زايد بن مزيد الغصيبي

إن أحاط الجهل بي ... لذت بالحبر الأبي
من رقي بالعلم والمجد ... الأسمى الرتب
ذاك منصور ابن ناصر ... مفتي العرب
ذو المعالي والندى ... فارس الحسب
مغرق الوفد بصوب ... غيثه المنسكب
وإذا خطب دهى ... فهو جالي الكرب
ما ترى فيمن نوى ... دون لفظ معرب
بطلاق الزوج هل ... يمضي يا ذا الأدب
أترى النية من ... غير قول موجب
تطلق الزوج به ... فاهدني أي عبي
وهل النية تكفي ... لغسل الجنب
وكذا هل نجزي ... المتوضي أجب
وصلاة الله ثم ... سلام لمتب
يغنيا خير الورى ... أحمد الهادي النبي

الجواب

لست أنا الحبر الأبي ... ولا يغني العرب
ولم أكن بالعلم بتن ... قد رقى للرتب
ولم أكن إذا دهى ... خطب مجلي الكرب
دع عني المدح لا ... تمدحني واجتنب

وإن ملحت

المرحب

وان مدحت فامدح ... كل فتى مرحب
حبرا فتيها عالما ... كشاف كل الخطب
وان تسل فسل ولا ... تنه بمدح مخلب
وخذ متى الاكمال ... الكشف كراجي الغيهب
ان الطلاق لم يكن ... الا بلفظ معرب
وان نوى بغير ما ... تلفظ لم يجب
ولا طلاق بالنوى ... فيما أرى من مذهب
وهو حديث النفس لا ... حكم له في الصوب
لانه عن الورى ... مما عفي عن النبي
وما النوى معتبرا ... لدى طلاق الخرعب
الا الذي كنيته ... بكل لفظ محتبي
فهنا بينة ... تثبت في المنقلب
من ثم في تصريحه ... له بلفظ موجب
تطلق لو لم ينوه ... بلا خلاف الغب
وفي مقال آخر ... لبعض اهل المذهب
إذا نوى طلاقها ... تطلق في الصوب
لو لم ينه بلفظه ... مع النوى المنسحب
لانما الاعمال ... بالنيات في الترتب
وفيه ابحاث هنا ... مبسوطة في الكتب
تركتها مخافة ... الذهاب أي مذهب

والقول عندي

والقول عندي اول ... الغوالب وهو مذهبي
وبنية القلب فقد ... تجزي لغسل الجنب
والوضوء هكذا ... تجزي والتطيب
واللفظ تأكيد لما ... له نوى لم يجب
ويندب الدعاء في ... أعضا الوضوء فارغب
خذ الجواب واضحا ... كي لا تكن عنه عبي
يفتح غيم الجهل عن ... كل جبي محجب
ثم صلاة ربنا ... على النبي المنتخب
وآله وصحبه ... والتابعين النجب

سؤال من السيد حمد بن سيف بن محمد البوسعيدي

أهدي سلاما ما الى قد فاز وانتصبا ... حوى العلوم جميعا بعد ما انتحبا
فد قام بالحق حتى لم يدع بدعا ... ظلام جهل بضحاء صار منتصبا
لقد تقلد سيف العدل منتضيا ... به نكل جهول منه قد هربا
يا ابن ناصر يا بحر العلوم ومن ... فاق اقتدارا وحاز العلم والأدبا
هذا سؤالي فاتنه واسلحه ... فأنت عون لنا يا خير من كتبا
قد قال سيدنا المختار انكم ... أنتم مصابيح للدنيا فلا عجبا
ما ذا ترى أيها المفضال في رجل ... قد باع مالا وحاز المشتري النشبا
له شريك ولكن ليس اخبره ... متى أراد لبيع المال وانتدبا
والمشتري عند ذاك الوقت في مجل ... حال المبيع لبيت الله قد ذهبا
أو كان للوقف او للاقربين فهل ... من شفعة لشريك المال ان طلبا

وان يكن

وان يكن وجبت والمال صار له ... ما القول في ثمن للمال الذي سلبا
وفي فتى باع ما لا طيبا وله ... جار ولكنه بالبحر قد ركبا
وافاه علم بيع المال همّ اذا ... يريد شفعته بالحال قد رغبا
فهل يصح هناك الاخذ من ورع ... أم لا له قط إذ بالبحر قد سربا
إن كان لم يدر من بعد الرجوع له ... من شفعة يا اخي ان شاء أن ندبا
والمال للمجد المعروف في بلد ... وكلّ شغاب عزاه من فتى شغبا
حتى بدا الضر فيه وهو من جهة ... الماء الغزير بداه النقص أو ذهبا
او كان من علة اخرى انتفه فهل ... يجوز بيع اصول المال ان عطبا
والاخذ من موضع ان كان اصلاح ... بيع الاصول بهذا الحال لن يجبا
وان يك المال للاكفان ذاك فهل ... او كان للوقف او للاقربين ربا
كذاك مال لبيت المال من حقب ... وقد تهدم بيت الله واخرب
لبست له غلة للعيب كافيه ... هل الوكيل يبيع الاصل والخشبا
كي يصلح المجد المذكور قالمبة ... انعم جوابا يزيل الشك والريبا
وان يكن مجد في موضع ولقد ... بداه ضر من الوادي اذا انسكبا
او كان من علل اخرى هناك اتت ... مثل العدو وهذا الوصل قد صعبا
فهل يصح بذاك النقل فيه الى ... ارض كذا ماله للصلح قد نصبا
وهل يحل عمار الارض اعني بذا ... مكان ذا المجد المنقول قد كتبا
وان اراد امرؤ تعمير منزل في ... ارض له يا اخي بالبيع قد كسبا
لكن هناك بتلك الارض مجد كم ... حرم له ان بنى بيتا او الخطبا
كذاك نهر وآبار مسبلة وقد ... بقى رسما وما فيه النخل قد ثربا

اذا الم

اذا اراد فتى ان يحفرن له ... نهرا سواه فكم في حفره وجبا
وان يشا حفر بئر للسبيل فهل ... كالنهر في الحكم امر باح قد عزبا
والبئر للزجر او للورد حكمهما ... عنه سواه اذا ما البئر قد قربا
وان يك البئر هذا قد فقد منه ... اذا اراد لحفر النهر ان طربا
لم يجر من عن البئر التي ذكرت ... انعم جوابا يفوق البدر والذهبا
واستر علي عيوب النظم يا سندي ... واصلح تنل يا اخي اجرا اذا وهبا
صلى الاله على المختار سيدنا ... من بالبراق سرى ليلا وقد ركبا
والآل والصحب والاتباع ما صدحت ... ورق الاراك وما غنت الما انكبا

٢٨ الجواب

هاك الجواب فخذه والسلام ربا ... مني عليك كما في رده وجبا
فاطلب فدتك اخي بالسؤال وما ... قد كنت في الناس للافتاء منتصبا
واجث اذا شئت فاعلم تعتله ... يرتكب من علة من رمته طلبا
هذا الجواب فتى سيف يبين ما ... قد كان منهما بل يذهب الريبا
فالمشتري ان يرد ما قد شراه هنا ... أجرا به يبتغي الاخرى اذا اقتربا
لمسجد او لوقف او لمقبرة ... او للسبيل والاكفان قد وهبا
فات التشيع ولم يدرك لشافعه ... لو كان ذاك بحال البيع قد وجبا
وان يكن تركه قبل الازالة لم ... بغته أن صح فيه اجمع الأدبا
وبعضهم قال ما للاقربين فلم ... تعنه شفعته شرعا اذا انتدبا
وهكذا ان يهبه عن يد سبقت ... او كان عن عوض فالترع قد نشبا
وحينما نبت التشيع عندهم ... فقيمة المال للمتروع منه ربا

وقاطع البحر

وقاطع البحر لم يدرك روى أبدا ... ما ربح من شفعة ان آب منقطعا
لأنما البحر في الأحكام يقطع ما ... لما قربه من حق له كتبا
قد انزلوا راكب البحر الشديدته ... كمشيت حيث الأخطار تدركبا
وقد يدرك في نزع الشاع أذا ... ما كان في الحج أو غزو إذا انقلبا
هذا الذي قيل في الأنا يحفظه ... عن أهل خلتنا أكرم بهم عجبا
لكن أرى القول ان قد ساغ في نظري ... تشفيع راكبه ان جا وقد طلبا
والبحث في ذاك والتفريع يفصله ... لكن به يحصل التطويل محتسبا
والخلف في نقل أصل الوقف عندهم ... من مسجد كان او ما كان منتسبا
ان كان تبرز في راي العدول له ... من ذاك مصلحة فجائز ولعسى
والبعض يمنع فيه النقل أجمعه ... لأنما النقل تبديل وقد عطبا
وجوز البعض فيه بالقياض ولم ... يجره بالبيع والإتلاف فيه أبى
وتركه مطلقا أولى وأسلم إذ ... خروجه فيه من خلف فيجتنبا
وان يكن مسجد لكن تهدم من ... طول الزمان عليه ثم تاجر با
ولم يكن ماله تكفيه غلته ... حتى يقوم على بنيانه الأدبا
فلم يجز بيع أصل المال قط لكي ... يبنى به للمسجد الدثور مستدبا
وان يكن مسجد فاجتاحه عرم ... حتى غدا عوده لم يرج إذ ذهبا
تعبر من منعه بحر لعامره ... بل حكمه مسجد ما قام منتسبا
فالأيدي مصروفة أي عن تملكه ... ماذا يسوغ فيه الملك منقلبا
وماله جاز فيه نقل غلته ... يبنوا بها مسجدا ما دام ذاكهبا
وهكذا ان يكن حال العدو على ... وصول عمّاره حتى غدا خربا

فالحكم في ارضه

فالحكم في ارضه والمال في نظر ... ما مر من حكم محتاج كذاك نبا
والقول في حدث البنيان محدثه ... عن المساجد فليسعده مجتنبا
بعينها لم يسد الريح فط ولم ... بؤ لد الضيق في عمارة الخربا
ولم اجد فيه نحد بدا فاذكره ... الا على راي اهل العدل قد وجبا
والنهر محرم من نهر تقدمه ... او كان حفرها الحر اقد اسطبا
يروى ثلاث شئين من زراعهم ... وقيل بالعمري الزرع قد حسبا
وخمسمايه في قول لبعضهم ... وقال بعضهم بالمائتين حبا
واكثر القول ما قد مر اولها ... وقد روى عن رسول الله فيه نبا
واربعين ذراعا قيل يحرمها ... نهر عن البئر حيث الضر قد سلبا
وهكذا البئر عن بئر فيحرمها ... ويحرم البئر عن نهر بها انسحبا
هذا الحريم على بئر لواجرة ... لا بئر محفورة للورد قد طلبا
لا ضر من بئر ورد حينما قربت ... لكما الضرر في زجر اذا اقتربا
وخذ جوابا بحاكي الثمر في طبل ... او كالجواهر في منظومه حسبا
ثم الصلاة وتسليم يوازرها ... تغشى النبي وآل ساد نجبا
والصحب والتابعين الأكرمين ومن ... لنهجهم يقتفي لله قد رغبا

سؤال من الشيخ العلامة محمد بن عبد الله بن عبد العزيز

يا خير منضال وطب ... ومن سما أعلا الرتب
ومن زكت أخلاقه ... ومن حوى كل الأدب
ومن غلا بحلو الصدى ... عن الشوب والريب
الباسل النهم الغيور ... الكامل الساعي الرتب

منصور

منصور العدل سليل ... ناصر حكم للحسب
الفارسي المرتضى ... نجل المليا من النجب
اذا بنى بيتا فوق ... في ارض مسجد خرب
وهو لم يعلم به ... حين بنى فيجتنب
فما على الباني هنا ... اذا درى به اجب
ومن بنى في ارض قوم ... سجدا يا ذا الأدب
بدون اذن ربها ... وكان للأرض غصب
فهل تراه يهدمن ... عندكم أولا يجب
ام تركه اولى ... من الهدم ام الهدم اجب
ومن طلاق عرسه ... بيد لو ما كتب
هل يضمن طلاقه ... ام انه لم يقتضب
نجد على نحو الب ... كامل ويستتب
وام دعى الجهل ... واوضح ما اختفى بالحجب
لا زلت تسمو همة ... وتنتقي لعلا النهب
ثم الصلاة والسلام ... للنبي المنتخب
شفيعنا محمد ... وآله ثم الصحب

الجواب

لست بفضال وطب ... ومن مصاقع الارب
او من زكت اخلاقه ... او من حوى كل الأدب
خل المديح رأيضا ... ودع نعوتا تجتنب

بفعله يسمو

بفعله يسمو الفتى ... لا بالمديح والنسب
اقصر أخي وانشد ... مالي و للمدح ارب
وان تسلني ناسألن ... بدون مدح تدخلب
وهاك قولا راضيا ... يجلو الدجى بدي العجب
اذا بنى بيتا بنى ... في ارضه حيث اشعب
فاكتشفت لمجد ... اذ الفتى قد اكتسب
لا بد من بنيه ... اذ لم يكن بالمغتصب
وليعط ارضا مثلها ... ان وجد الارض وثب
او قيمة الأرض إذا ... لم يجد المثل يهب
بنظر العدول في ... ثمنها كما يجب
لأن تأسيس البنا ... قد قام منه لسبب
ولا توى لمال مرء ... مسلم عند النجب
عن النبي المصطفى ... يروى حديثا مستخب
وان بنى المسجد في ... ارض سواه وارتكب
بغير اذن ربها ... فهو لها قد اغتصب
مسجد يهدم من ... اساسه بل يخرب
بناه في هار وقد ... هار به على التضب
بناؤه معصية ... رد عليه ونكب
وان تك الأرض التي ... بنى بها من ارتكب
من قبل كانت مسجدا ... لكن بناه قد خرب

فالحكم فيها

فالحكم فيها مجمل ... والأصل لما ينقلب
والأصل فيها مجمل ... من غير خلف يصطحب
ولم يجز تحويله ... لغير ما قد انتسب
فحكمه ورسمه ... من بدأن للسبب
فالأيدي عنه كلها ... مصروفة بل قد تجب
وما بها احدثت من ... كل عار فليثب
فهدم البيت ولم ... يجز بناه لو خرب
لو اخطأ الباني بها ... فالهدم شرعا قد وجب
خلاف ما الله قد ... ملك من ملك ورب
لا عزل ظالم ... عن النبي خير العرب
وان رضي اربابها ... بقية الارض ذهب
جاز بناه او رضوا ... بالعمد يوما قد كتب
ومن طلاق زوجه ... على اعتبار ان يجب
فان في وقوعه ... عن النبي المنتخب
معي جد يا مسدا ... قد خطة دون ريب
وقبل ان يعرف ما ... لم يدره فلم يجب
فانها تطلق او ... قد خطه مما كتب
وقبل ان يقرا الذي ... حين قرا ما قد كتب
فانها طالقة ... والراجح القول الاحب
وهو الاصح عندهم

لكن أرى

لكن ارى برسمه ... تطلق منه فتجب
لو انه لم يقره ... فالحكم بالرسم انجلب
فالرسم عنه معرب ... وهو لسان قد ذهب
وها كها اجوبة ... تبدي من الفن العجب
من نخبة كاشفة ... رجى من الجهل اهب
ثم صلاة ربنا ... على النبي المنتخب
واله وصحبه ... ما كوكب الجو وثب

سؤال ابن عبد الله بن سعيد ناصر السبيعي

سؤال لحبر قد تشرف بالادب ... ومن هو في كل العلوم قد انتصب
عنيت به شيخ العلوم بلا دما ... واستاذنا ابن الجحا حجة النجب
هو النبع منصور نقيبة زماننا ... تربع في دست المكارم والحسب
فدونك يا شيخي سؤالا منظما ... فجد بجواب كاشفا للذي لحجب
فمن قد عدا عمدا على نرج حرة ... بسر وامعان فما الحكم في السبب
وصلى الهي دائما لمحمد ... مع الال والاصحاب سادتنا النجب

الجواب

جوابا لعبد الله مني لما طلب ... على سؤله عما عليه قد احتجب
فمن بيد قد مس فرجا بعمده ... بغير رضاها فالصداق لها وجب
لبكر صداق البكر من مهر مثلها ... ومن ثيب من مهرها ثيبا وجب
وهذا لقول الاكثرين لديهم ... على عمد كالوطء في الحكم والسبب
وكالمس ان قد ابصر الفرج عامدا ... سواء على قول لبعض اولي الحسب

وليس عليه

وليس عليه من صلاتى لديهم ... بما قد رأى لا مثل متن قد ارتكب
ويلزمه حتما بتوب لربه ... لما قد أتاه من حرام وما كسب
صلاة الهي والسلام أبثها ... على المصطفى المختار من صفوة العرب

(حرف التاء)

سؤال من النجم الغنيمه موسى عيسى الكرمي

يا راكب البعلة ... قف لي فوافي ناقة
أوعدك السلام و ... التشامع التحية
لساكني تروى متر ... العدل خير قربة
وغض من سكانها ... كل رفيع رتبة
كما ارتضى العلامة ... المفضال خير قدوة
سليل ناصر مجلي ... ظلمة الجهالة
المرتجى لدفع ... كل لمة وغمة
كم قد أبان ما الخفى ... من نكت رقيقة
بعلمه وحل ... الطلاب من مشكلة
جئت اليه باحثا ... وناشرا أسئلتي
اذا الريض قال في ... حضرة ناس جملة
ان على فلان ... من حقوق جمة
كذا كذا دراهما ... معلومة التسمية
فاه بهذا حاكيا ... مقالة في الحضرة
ولم يكن أشهدهم ... عليه في القضية
وليسه اوصى بها ... في جملة الوصية
ومات ذياك الريض ... بعد ذي المقالة
فهل عليهم ان يبلغوا ... أولي الأمانة
بقول مولوهم ... ليخرجوا من تبعة

أولو الوصي لا هم

او للوصي لازم ابلاغه للحوطة
ام ذاك يجري حاله كحالة الشهادة
ان سألوا أو لا فهم في واسع المعذرة
وهنا المسألة مهما قد أتى بالنوبة
يكفيه ذاك امرضا ن أصلها والملة
يلزمه رفعا لربها بغير مرية
وخلطة الأنعام في ضمن زروع الأمة
من ابل وبقر وغنم للطمة
فكيف توزيع ضمان العشر في ذي الخلطة
على ذويها فاهدني لهق النفس فكري
وبن عليه بتعات لأهيل الذمة
وبعدت أربابها لمرتك في ذي الحوزة
لكنه أوصى بها على وصي ثقة
والحق نزر لا يكاف لعنا النبرئة
هل لمغي تشريبنا لأهل الشرك من مظنة
وهل تعم الكل او تخص أهل العاقة
وفي ثلاثة من الأيام من ذي الجهة
تنسب للتشريق ما الأصل لتلك النسبة
والحر والعبد اذا قد ولداني بقعة
وجهلا ولم تكن هناك من قابلة

ما الحكم فيهما ؟ فارشدني الى للحقيقة
وان يكن قاربيا ن الرق في المسئلة المسألة
اتعلمونه اذا أدلى بأقوى حجة
والعبد هل يحرر ته رضاء الحرة ؟
وان اتت جارية بطلبا من كتابة
صك عليها اولنا أجهل بالجارية
هل بيض تعريف النسا لها وما من شبهة
والصوت هل يكفي بلا حضورها في حضرتي
كذا ان تبرقعت و التمست بخرقة
ان كنت عارفا له بأكمل المعرفة
وان تولى أتلف نوفي للعسالة
ايحصل الطهرلة بها من النجاسة
هذي بحوثاني عشر على التكملة
أرجو الجواب كافيا وشافيا لعلتي
وكشف حجاب الجهل وهدني الى الطريقة وارشدني
وانهل جناني من فيوض العلم أهنا شربة
افاك رتب في سرور دائم ونعمة
وفي غد مخلدا ترتاح وسط الغرفة
مجاورا خير الورى المخصوص بالرسالة
صلى عليه الله ما لبى حجيج مكة

والآل والأصحاب نجـ أهل الفضل والكرامة

الجواب

ياحادي البعلة ... الى بالأسئلة
تبغي لها أجوبة ... هلا انتعبت أخوني
كابن عبيد وبني ... جبل في الغربة
نهران في سائل ... بحران دون جزرة
أترتضي الورود عن ... ربكم لقلة
يافاصداً تعمداً ... فصدت غير عمدة
ولو أراك عاذري ... لكنت في عافية
أولا فلست كاتباً ... عندي تحذ اجرتي
والعون من الهنا ... في الفعل أرفي القولة
مولاي وفقني على ... الهدى فانت تقتفي
اذا مريض قال لي ... حضرة قوم عدة
علي الف درهم ... لفلان أو طلحة
فذاك اقرار بها ... لطلحة بالحضرة
لو لم يكن اشهدهم ... أو مل بالوصية
فثابت اقراره ... وان بت في التركة
أصدق ما يقوله ... اقراره في الموتة
معنى حديث مسند ... عن النبي منبت
فانه مصدق ... اقراره بالصفة

من نفسه لنفسه

من نفسه لنفسه ... احوز عند الخبرة
مقامه ذلكان ... ينفي خلاص الذمة
ولا يكون حاله ... مئة حال تهمة
يعتبر العقل به ... وهو مثال الصحة
ويخبرون طلحة ... عن قوله في الحضرة
ولا نرد اخباره ... مهما يكن في الغيبة
فان يشا، فليطلبن ... من حاكم في البلدة
يوصله لحفله ... من قاعد في التركة
يسوق من قد حضروا ... شهوده في الدعوة
وجائز ان يشهدوا ... له بغير شبهة
ان المريض قد امر ... بذا لطلحة
لا يشهدون انه ... اشهدهم في الحضرة
ويلزم الحاكم ... ان يقبل قول الفتية
ويرسلن لطلحة ... لحفله بالحجة
هذا هو الصحيح من ... قول ذوي المعرفة
وقبل لا اقرار الا من ... قول المريض المثبت
فانما حكى لهم ... حكاية لم تثبت
وحكموا الفاؤها ... كالجمل المحكية
حتى يسوق قوله ... ذلك الوصية
او انه يشهدهم ... عليه في القضية

والراجح الصحيح

والراجح الصحيح ما ... قدمت في المسئلة المسألة
وان يكن اقراره ... قد كان دون صنة
او لم يكن لاحد ... أو كان دون عدّه
فيا طول اقراره ... ذلك عند العبرة
ويضمن متلف ... لقيمة الفضلة
كان خطا أو عامدا ... إفسادها بالفعلة
يضمنها لربها ... ان تلفت بالقيمة
وان أتى فسادها ... لأصلها والغلة
ضمانه كليهما ... يلزمه بالسومة
فان يكن افسدها ... قبل دراك الثمرة
بالخلف في قيمتها ... هل هي يوم الفعلة
أو سومها يوم يثول ... حالها من صنة
وهو الصحيح عندنا ... لا به من منة
ولو يكن ادراكها ... لو بقيت بالظنة
فالحكم بالظن هنا ... من طرق المحنة
وعارة البتاجرت ... من ربنا للمنة
وخلطة الانعام في ... ضرّ زروع الأمة
من إبل وغنم و ... بقر في خلطة
ان أمكن التمييز ما ... للصنف من مضرّة
أو ادعى تمييزه ... ذو الزرع عند الدعوة

فذلك سهل

فذلك سهل أمره ... وهابه من محنة
لكنه ان يشكل ... تميزه بحيلة
سام العدول ضرها ... جميعه في الجملة
يأمرهم بسومه ... كما كم في البلدة
ويخبرن أربابها ... عن ضرها والقيمة
فان يكونوا اعترفوا ... بضرها والخلطة
أو ثبت الضر على ... خلطتها بالجملة
فبالذي عليهم ... يخبرهم من قيمة
لكنه يأمرهم ... بالصلح في التوزعة
فان يراضوا بينهم ... واصطلحوا في وسعة
وان أبوا اختلفوا ... فالخلف في المسئلة
قيل له اجبرهم ... عليه المصلحة
يجبرهم بالحبس أو ... يصطلحوا في القيمة
فقد يسوغ جبرهم ... للصلح عند الشبهة
وقيل لا يجبرهم ... عليه في القضية
لكنهم غالغوا ... في مغرم المضرة
في زيدها ونقصها ... حسب مقام الدعوة
يحلف كل مالك ... نوعا من البهيمة
ليس ضمان نوعه ... بعلم غير خمسة
ويضمن الباقي الذي ... يأبى من الألبتة

عنت بالباب

عنيت بالباقي هنا ... تقييم نقص السومة
فان جميعا حلفوا ... ولم يفوا بالقيمة
وظهر النقص على ... تقويم اهل الخبرة
فهل عليهم جبره ... إلى وفا التكملة
أم لا عليهم غير ما ... قد عينوا بالحلفة
وهو الصحيح عندنا ... لما به من صحة
فالقول قول غارم ... في قلة وكثرة
لكن لدى بينه ... عند ذوي المعرفة
والعلم فيه ممكن ... حلا على الديانة
ولم يكن مستدركا ... ردُّ منال الخبرة
فالسوم منهم فدجرى ... لذ لكم بالظنة
ومن يكن يلزمه ... حتى لأهل الذمة
سلمه لربه ... حتما لدى المعرفة
وان يت لوارث ... أداه للتأدية
وان يكن بجهله ... لم يدره في بقعة
أو أنه لم يستطع ... إدراكهم بحيلة
فرقه في فقرا ... غلة أهل الذمة
وقيل بل في فقرا ... غلتهم في البلدة
وقيل جاز مطلقا ... في فقراء الغلة
لو انهم ليس لهم ... في أرضنا من ذمة

ومالة تفريقه ... من فرقة لفرقة
هم عمل وحكمهم ... لم يك بالسوية
يوضعه في أهله ... يكون في التبرئة
وقيل أيام منى ... لهن من ذي الحجة
تنسب للتشريق في ... عرف وفي الشعبة
لحال كل فائض ... يطوف للإضافة
فيرجعن لازما ... الى منى للجمرة
او كونها في مطلع الشمس بعكس مكة
فمن قضى طوافه ... بالبيت عند النيضة
رجوعه الى منى ... مشرقا بالوجهة
فنسبت لها لما ... يلزمهم من رجعة
والحر والعبد إذا ... قد ولدا في بقعة
لا يعرف الملوك من ... حرهما بحيلة
كلاهما تحررا ... لغالب الحرية
لأن كل واحد ... محمل للملكة
وكونه حرا كذا ... فاختلطا بالشبهة
فنصفه محرر ... ونصفه في الرقة
وقد سرى العتق على ... جميعهم بالخلطة
فالسريان فيهما ... قضى بفك الرقبة
انما عليه ان ... يسعى بنصف القيمة

يدفعها السيد ... المملوك عند الوسعة
ومالـه ولاهما ... عليهما المنة
ان لم يكن عتقها ... عن سنة ونربه
عتقها اتاهما ... من خالق البرية
فبنسيان ابنين للحر ... وبالأبوة
والارث ما بينهما ... وبينه في القسمة
كارث ابن واحد ... اذ أيمت في التركة
لكل ابن نصفه ... ينال في التوزعة
والأب من تراثه ... يأخذ بالتكملة
لم ينتقص تراثه ... منه بلا يجزئة
وقيل بانتقاصه ... كذاك بالنصيفة
لكل قول منهما ... وجهة من الدلالة
فالنص الوجهين من ... مواضع الإطالة
وقد أطلت القول في ... جواب ذي المسئلة
وهنا مباحث ... تطول في التضية
صرفت عن اتيانها ... لغيرها عنا بقي
وان تتم بتنة ... لواحد بالملكة
فانها مقبولة ... بصفة العدالة
لكننا تقبلها ... عند انتفاء الريبة
فالعلم فيه مكن ... وهو مقام الجنة

والحزم ان يبحثها ... عن طرق المعرفة
من بما يظنها ... جاءت على اللجة
فان كشفت ليس بها ... أو أنها في شبهة
فيظهر المزيف من ... صحيحها بالخبرة
فان رآها أنها ... بينة عن صحة
فثم يمضي حكمه ... على الفتى بالملكة
وبعضهم يردها ... أصلا لحال الريبة
فانها شهادة ... ثلثت عن غيبة
كيف لنا ثبوتها ... والقلب غير مثبت
لكن نرى بحثها ... فيه شفاء الغلة
لا يعتق المملوك من ... رضاعه من حرة
لو انه من زوجة ... اللبك أو سرية
فلم يكن محررا ... عليه بالرضاعة
وليس كالأنساب في ... أحكامه والعترة
فلا يجوز بيعه ... له وأكل الغنمة
لكن له امساكه ... فيه ونفس الخدمة
وكل من صار له ... رضيعه بالملكة
فماله يبيعه ... من رجل وامرأة
وينشر الرضاع ما ... بينهما بالحرمة
على النكاح الأعلى ... ملك الفتى والأمة

وللفتاة حائز ... تعريفها بالنسوة
ان فلن تعرفتها ... باسمها والنسبة
فاكتب عليها ما به ... تقر من تسمية
وما عليك مأثم ... منها ولا من شبهة
ان شئتها بالغنة ... لديك ذات نهية
وذاك اخبار بما ... عرفن من امرأة
ولم يكن محلها ... منهن كالمتهادة
وجاز من امرأة ... إخبارها امينة
هذا على مقال من ... أوجب للمعرفة
لابد من تعريف من ... نجهله لنكتة
خوفا من الوقوع في ... أغلوطة وورطة
كم كاتب أوقعه ... المقر في بلية
من كذب فتى ومن ... خيانة وحيلة
فاحترزوا والتزموا ... تعريف ذي الكتابة
هذا عليه قد جرى ... أواخر الأئمة
كم فيه من تحرز ... وكم به من طرحة
والقدما لم يوجبوا ... تعريف أهل القبلة
من كان حرا بالغا ... ولم يكن ذا جنة
إقراره وأمره ... عليه في الكتابة
جاز بلا تعريفه ... حملا على الديانة

حتى يصح نقضها ... عليه بالخيانة
وان يكن تعرفها ... قطعا بغير شبهة
فالاكتفاء بصوتها ... مع سترها بخرقة
أو من وراء حائط ... تقر أو في ظلمة
تعرفها بصوتها ... واسمها والهيئة
ولا يشك أنها ... فلانة بالنسبة
فاكتب عليها الذي ... تقر بالقطعة
في قول بعض العلما ... عند انتفاء الريبة
لأنما المراد من ... بروزها عن سترة
وكشفها عن وجهها ... ولم تكن في رهبة
اراحة عن جهله ... وعملا بالحوطة
وكونه سبيلنا ... بها أجل حجة
لو زرت وكشفت ... لديه في البرية
ما ازداد من بروزها ... شيئا من المعرفة
فمن مضى تشجعا ... بالعلم في القضية
فمثل من به مضى ... تورعا في السعة
وقيل لم يكتب لدى ... استئذارها بستره
كذاك في الليل ولو ... كانت على القمرية
فالليل قيل ساتر ... في ذاته والسنة
لابد من بروزها ... قطعا وكشف الخرقة

المألة

لا تكتني بدونه ... والصوت غير مجتة
ويسترها الوجه ... ستلزم للشبهة
بحكمه في علمه ... قام له بالظنة
ولم يجز حكم على ... ظن ودون صحة
بروزها وكشفها ... أقوم في المسألة
والأقل البالغ ان ... يترك للخيانة
تعمدا نهارنا ... أو كان عن ديانة
فنجس ولم يكن ... يصح للغسالة
تاركها ديانة ... تشرك في الصفة
طعامه ورطبه ... حجر من النجاسة
أو كان من موحد ... غلا بلا ضرورة
فالحلف في تشريكه ... قبل به في البنية
فحكمه كحكمه ... كمثل أهل الردة
وقيل بل منافق ... يحمل بالطهارة
لكنه يجبر لو ... يقتل للخيانة
أو تركها ضرورة ... من مانع ومرضة
فسلم وطاهر ... كمثل أهل القبلة
والاضطرار حكمه ... ليس لحكم الخيرة
فهاكها أجوبة ... لعشرة بعشرة
كافية شافية ... عثا بها من نكت

كافية

كافية شافية ... مذهبة للغلة
فاعمل بها ان شئتها ... حقا على الطريقة
أو لا فرز بالملا ... فانه من جهتي
استغفر الرحمن لي ... كل خطا وزلة
فما جرى البيان أو ... قد قلته من قولة
والحمد لله على ... تمام ذي الأجوبة
أعانني ووفقني ... وكم له من نعمة
صلاة ربي دائما ... لحامل الرسالة
صفوته من خلقه ... صفوة كل الصفوة
محمد وآله ... وصحبه الأشعة

سؤال انشج علي جزر بعد الجزي

البك سؤل الناب ذا الكرامات ... عريق المجد باز اكي الديانات
سلالة ناصر ذا الارتقاء الى ... ذرى الجوزاء والربع الرفيعات
انبت اليك يا منصور مبتغيا ... جوابا ماحيا غيم الجهالات
اذا ما قارئ يوما غدا يتلو ... كتاب الله رب ذي الإرادات
ويسمع حائض منه التلاوة هل ... عليها من سجود للتلاوات
كذا النفساء مع جنب اجب في ذا ... جزاك الله رب خير جنات
الهي صل للمختار احمد مع ... صحابته وآل خير سادات

الجواب

أقول وانت أهلا للسؤالات ... والا فتيا والا أهل النعوتات

إذا جنب

إذا جنب وزات الحيض والنفسا ... قد اسقطوا الآيات التلاوات
تقول يسجدون لها ولبئت ذي ... لديهم كالصلاة ولا القراءات
وما هو غير تسبيح وأذكار ... واخبات لخلاق السموات
وبعض ينعون سجودهم قطعا ... لحال وجود احداث النجاسات
لشبه بالصلاة غدا سجودهم ... ويعطى حكمها عند القياسات
وقول يجلدون لها اذا اغتسلوا ... وقد نعلوا احتياطا للعبادات
ولست ارى الاخير يرتضى عندي ... وليس له استناد من دلالات
فدونكه جوابا يا أخا جبر ... يحتهدى يدل على الهدايات

سؤال من احد اهل العلم

سلام سلام ثم ايضا تحيتي ... على قد وفى بل روضة العلم قد رقى
سلام على تلك المعاهد كلها ... ومنزلك الاعلى فخار الشريعة
فتى ناصر ذا العلم من هو قد غدا ... هو الضيغم الكرار في كل حومة
سألتك يا شيخ العلوم بجد لنا ... بنبيض هلينا من شراب الروية
فعن رجل يوما تعتق غادة ... ومص لنا من نهور الغوية
يصح لها تزويجها ان ارادها ... لدى العلماء أم لا أجبني بسرعة
فهاك سؤالي فافتني يا مهذب ... فأصبحت منها والفوائد بحرة
فهذا وصلى الله ما ذر شارق ... على أحمد المختار خير البرية

الجواب

اليك جوابا من رفا نر صحبتي ... ومن قول أشياخي نخذ بعض ونبذ
اذا رجل يوما تعتق غادة ... وقد نال منها كل لمس وقبلة

يتبع

يتبعها طورا وطورا يضمها ... وقد مص ثديها ومس لثهرة
فليس له تزويجها قط عندنا ... على اكثر الاقوال من أهل نحلتي
ولو لم يتن الفرج منها بفرجه ... ولا بيد او لمسه بنظرة
ورخص ان لم يلمس الفرج بعضهم ... ولم يره منها وباء بتوبة
واما سئله لو كان من فوق ثوبها ... ولو بيد فاحكم عليه بحرمة
فهذا جوابي يا خليلي واعمل بحقه ... وبالله فارشد وسل أهل خبرة

وهذا جواب لبعض سائليه رحمه الله

اليك جوابا خذه عن أهل نحلتي ... ومن كتب اسلافي وعن أهل خبرة
فان صلاة الميت تلزم سنة ... لكل مقرمات من كل فرقة
ولو كان من أهل الكبائر مطلقا ... يصلى عليه ان يمت أي بقعة
فذلك حق للمتر ولو يكن ... برئت بدين منه من ذي البريتم
سوى تارك قد صح فرض صلاته ... باتراره أو شاع ذاك بشهرة
فليس تصلى ان يمت غير تائب ... عليه وبالخسران باء بسخطة
واما سواه ان يصلوا فانهم ... يصلى عليهم ان يموتوا بحضرة
وما زاك من اكرامهم غير انها ... لتسكين ربط المسلمين بحرمة
وفيهم من حقهم كان واجبا ... يوارون في بطن التراب بحفرة
وما الدفن نكر يا لمن مات عاصيا ... بغير مناب غير الحفاء فتنة
ومن مات من أهل الخلاف فانه ... يكفن من أكفان أصحاب نحلتي
ولو كان في الايصال من مات منهم ... فذلكم حصر اضافي نسبة
وبعضهم قد قال ان خصوص ما ... لغرقتنا فاعمل بحسب الوصية

وغيرهم ان

وغيرهم ان مات فاحكم بكنته ... على بيت مال الله تحظى بجملة
وان لم يكن فاحكم به ثم لازما ... على ذي الغنا حيث الوفاة بحضرة
وان تجتمع يوما جنائز جملة ... فصل عليها جملة في الضرورة
وان كان فيها من رجال ونسوة ... فتجعلها خلف الرجال بنسحة
وتجعل مما قد يليك رجالها ... وافضلهم مما يليك بقربة
وخص الدعاء الاخرويّ وليهم ... تسمه بالتعيين حق الاخوة
صلاة الهي والسلام ابتهاجا ... على المصطفى والآل في كل لحظة

(حرف الجيم)

سؤال من انتخ علي بن جبر الجبري

يا ناقاسيري وادلجي ... ومنهج الخير انهجي
عساك تبلغني مُنا ... ك في المسر والمجي
لا سيما قاصد أهل ... العلم بالخير يحي
كمثل علامة عصـ ... ـرنا ألفتيه عُرّجي
منصور بخل ناصر ... القا في الخير منهج
لا زلت أهتدي به ... إلى الطريق الأبلج
هاك سؤالا صغته ... منصلا بالزبرج
فأنتم يا أهل ذكر ... الله غوث المهج
نرتك اجناحسته ... أمواج سيول اللجج
وقد مضى حول له ... من الزمان لم يحج
تقاسم الورّاث ... أموالا له قبل المجي
كذاك زوجة غدت ... في حيز الترزّج
فأب من بعد على ... أحسن حال بهج
ما الحكم في ذلك يا ... فاخ كل مُرزّج

١٤ الجواب

لست بغوث المهج ... أو فاتح للمرزج
ما كنت الا قعدد ... الى ذهاب ومجي
ولم اكن علامة ... ولا فتيه المنهج
إياك والإطراء لي ... لست به في فلج

عرج لغيري

عرج لغيري عامدا ... وكل طب فاعرج
وقل اذا قصدته ... يا ناق سيري وادلجي
ولو اراك عاذري ... كنت العذير والنجي
ولم اكن بكاتم ... سترشدا متى تجي
ولم يغد في باخلا ... ولست بالمنتج
لكنني مذاكر ... لطالب العلم نجي
فحكم من تجنا حه ... جوامح السبل زجج
وهكذا الغريق في ... قعر البحار اللجج
ومن يكون واقعا ... في اللهب المؤجج
وداخلا في معترك ... ضنك وذي توجج
ومن يرى مطاردا ... لسبع مذنج
ولم تزل تخمصه ... عيا ولا من معرج
فكل ذا ونحوه ... يكون مفقودا يجي
ارجا فوه مسددا ... لأربع من نجج
والحكم في مدانه ... حتى وغير مدرج
وما له يوقف لم ... يقسم بها في المنهج
وزوجه لم تخرجن ... عنه ولم تزوج
فان تكن تزوجت ... قبل مضي الحج
فبا طل تزويجها ... لو بهت او يبهج
بحال ما بينهما ... وقل لها ويك اخرجي

بغرقة بائنة ... بلا اجتماع ترتجي
فان يكن بها ابتنى ... فهو الذي ان يولج
ويدرؤون عنهما ... حد الزنا في المنهج
وقيل لا درء له ... لشبهة التزوج
وهو الصحيح عندنا ... لما به من حجج
وما له وزوجه ... رد إليه ان يجي
لو آب بعد اربع ... ها له بعد المجي
لو زوجه تزوجت ... واختارها فلتخرج
وما لها من خيرة ... تختارها لو تلتجي
ولا لمن لديه من ... يمسكها في الحجج
وما به أمهرها ... تدي له من مرتج
وقيل لا رد له ... لو طئه المبتهج
لكنها تفتدي من ... وطئ الاخير المحوج
بحيضة أو حيضتين ... او ثلاث نهج
ووضعها لحملها ... عدتها الفرج
وهو الصحيح عندنا ... لما به من حجج
وان يرد اقل مهر بها ... فما من حرج
من مهره لها ومن ... مهر الأخير الملتجي
ياخذ منها بلا ... مطل ولا تبرج
فللاخير زوجة ... بذلك التزوج

يسكها بعقده ... السابق غير أعوج
وهل عليها عدة ... تلزم للخروج
يتركها الأول ... للأخير وهي للنتوج
أولا عليها عدة ... من حينه فليلج
قولان قبلا هنا ... للعلماء الحجج
وكل قول خارج ... من الدليل الأبلج
وأرجح القولين لا ... من عدة في منهجي
فما وه الأول والثاني ... له لم يخرج
وإنها فراشه ... بصحة التزوج
من وطئه لوطئه ... تعتد غير أبلج
فالقول بالعدة لا ... معنى له من مخرج
كأنه لضعفه ... من المقال البهرج
طال بنا المقال في ... هذه المقام البهج
فنمسك اليراع عن ... ميدانه ولنخرج
حسبك ما قد مضى ... فامسك به وابتهج
زاد الجواب رائبا ... على السؤال المدمج
زيادة ليس بها ... بأس ولا من حرج
موضحا لما به ... من مدمج ومدرج
حيث المقام يقتضي ... تزيده في المنهج
لطالب ولراغب ... وقاصد متزعج

خذه على

خذه علي فاتحا ... لكل باب مرتج
والحمد لله على ... توفيقه للمنهج
ثم الصلاة دائما ... على النبي المتوج
وآله وصحبه ... على الطريق الأبلج

أسيء السؤال ؟

حرف الحاء

جواب لبعض سائليه من طلبة العلم

اليك جواب ما قد جئت عنه ... تسائلني فبنسك أنشراحا
اذا ما غمض العينين شخص ... يصلي دون عذر أباحا
فان صلاته فيها خلاف ... أتنسد أم له صحت نجاحا
فأفسدها على الإطلاق بعض ... من العلما ويبدلها صحاحا
وقيل اذا بغمضهن طرا ... كذا في ركعة فسدت طلاحا
وقيل بنصف ما صلى وقولا ... بأكثرها فقد ذهبت رياحا
وصلى ربنا ما در فجر ... وغرد بلبل أبدا وصاحا
على المختار والأصحاب طرا ... ومن يقفوهم أثرا وراحا

(حرف الدال) سؤال من النجم الثعلبة الغاضري سنة ١٢٥٥ للغاري

اليك سؤالاً منبع العلم والزهد	ومن مجده فوق السماكين والسعد
فتى ناصر حر العلوم وقطبها	ومحتدها الرامي وتاج ذوي الرشد
فتى ورثته المجد قدماً جدوده	فشا دعلاً يربو على الأب والجد
اليك نعي طفل تزوج بالغا	خدلجة الساقين مائسة القد
اذا مات ذو ثاكل الصبي فهل لها	صداق وميراث بماس من نهد
كذلك ان ماتت قبيل بلوغه	أم الفرق بين الحالتين على بعد
وان كان حيا هل عليه صداقها	لتغييره بعد البلوغ لذا العهد
وفي الحمل ان مينا تضعه حليلة	فهل يستحق الارث من أبيه المودي
وهل يجب الوراث عن أمهم فهل	يصلى عليه ثم إذا صاح في المهد
وان أمة قد عيرت بعد عتقها	من الزوج ذي الثغر المفلفل والجعد
وان تحت حر قد تغاير هل ترى	لها ذاك كالتغيير من زوجها العبد
ومشترط في عتق عبد تراه التي	تزوجها مملوكه بصفا الود
بأن لا لها التخيير من بعد عتقها	من العبد أن تعتق فهل شرطها يجدي
وصل وسلم كلما قام منصف	الى الله يدعو في الأنام على رشد
وزهق بطلان الفريق بسيفه	على المصطفى الهادي المشفع في الخلد
وآل وصحب عاهدوا الله بالوفا	وقاموا ببذل النفس في صفقة العقد

١٦

الجواب

أتى جوابا حذه يهدي الرشد ... يحلي ظلام الجهل والحندس الردي
ولكن إذا ما جئت للعلم طالبا ... فسل دونما مدح يحاور وما حدي
ما كنت حبرا للعلوم وقطبها ... ومعدنها الراسي وتاج ذوي الرشد
أتى لك فدع عني نعوتا بنشتها ... فصمت بها ظهري وبادرها جلدي
وأسأل ربي العفو من كل زلة ... وعافية منه وبلغني رشدي
ومهما مضى قد نروج بالغا ... وعاشرها دهرا فأصبح في اللحد
فعي إرثها منه خلاف بعضهم ... يرى إرثها منه على صحة العقد
فذاك وذاكم زوجها وهي زوجة ... له دونها سند على الهزل والجد
وفي قول بعض لم يرثه ووجهه ... على وقف تزويج الصبي إلى الرشد
وصحته حتى هنا لك بالرضا ... وبالصبي من رضاء ولا ارتد
فإن مات من قبل البلوغ فإنه ... يفوت رضاه فالنكاح على البتد
وإن يك قد جار الصبي بزوجه ... فإن عليه المهر يلزم بالمضا
وإن هي قد ماتت بن قبلها وإن يكن ... بها جار فليبغط الصداق من التي
وفي قول بعض وقفه لبلوغه ... وتحلف لو عاشت رضيها على التي
فتحرم منه الإرث بعد يمينه ... وليس له عند النكول من الرشد
وفي الحمل إن لم يستهل فما له ... ترات ولا بالحاجب العرف في الصد
فذلك كالمعدوم حكم وجوده ... ويتبع للتسبيل والدفن في اللحد
وليس عليه من صلاة لميت ... إذا عدم استهلال في الراجح الحد
وبعض يرى إن خلقه تم أنه ... يصلى وسل فيه الدليل ذوي الرشد

وإن غيرت

وإن غيرت مملوكة بعد عتقها ... فإن لها التغيير من زوجها العبد
فزوج إن محذور لما تحررت ... أجاز لها منه البتي غير العقد
وقول إن إن من زوجها التي غيرت ... وأرجح قولي فيهم لها غير عبدي
إذا لم يكن قد مسها بعد عتقها ... على علمها منه فلا غير يجدي
وشرط في عتقها في مالها ... تغير من مملوكه زوجها العبد
فذلك شرط جائز وهي حرة ... وتبقى لدى المملوك بعد على العهد
فذوكله مني جوابا تخاله ... سموط لآل ضم يعبق بالند
صلاة الإله والسلام أتته ... على المصطفى والآل من كل ذي رشد

سؤال من الشيخ العتيبة خالد بن هلال الحربي

قم للعارف وانشد كل من وجدا ... فكل من جد فيما رامه وجدا
واحي الليالي بالعلم الشريف ولا ... تبغ الزفار فلاحظ لمن رقدا
ودع مقالة عمر بالمعارف إذ ... يقول ويحك سوق العلم قد كسدا
فالعلم أنفس من درر ومن ذهب ... ومن يقيس بعمر فإن الهدى سبدا
وإن طلبت هدى أو حل مشكلة ... فأمم منصورا أو فامن هدى وهدى
سليل ناصر بحر العلم من ظهرت ... من بيته البركات الجزل الحبر بدا
بحر الندى مسبع العلم الشريف ... أبي الضيم سم الأعادي بذوة الصعدا
صرغامة الدين قطر الأرض بدر دجى ... كهف الأرامل حتف للعداة ندا
رب السياسة أما كفه فحيا ... يحي البلاد وأما سيفه فردى
مسدد الرأي يلقى الخطب من كثما ... فينجلي وبلا في الهول منتدا
سيان إن سل سيفا يوم حادثة ... أو سل رأيا لإرهاق العدو ردى

منصور نجي

منصور شيخي حماك الله خذ بيدي ... فقد ضللت سبيل الحق والرشدا
وانقذ عما هوى الجهل القبيح به ... والجهل أقبح شيء في الورى وهدا
فمن نشا بين آباء له سلفوا ... على الخلاف فرام الحق واجتهدا
ولم يزل دأبه التفتيش من صغر ... فلم ير الحق الا ما به ولدا
لانه ليس ذا علم فيرشده ... الى الصواب وتفنيد الذي نسلا
ولم يجد كتبا الا لمذهبه ... ولا دليلا سوى أشياخه للعلا
ومادرى انه ألف الضلالة اذ ... محل أهليه عن ارض الهدى بعدا
وقد اطاع الهوى وفق مذهبه ... لان مذهبه في ظنه حمدا
فهل غدا سائلا أم لا ترشد ... جزاك ربك خيرا دائما أبدا
عليك مني سلام لا انقطاع له ... يدوا على الدهر مع قطر الندى عددا

الجواب

خل المدائح عني خالد أبدا ... لا ارتضي المدح ما قد عشت فانتقدا
خل الثناء اذا مارمت تسألني ... ما كنت سبع علوم لا ولا بحرا
جاورت بالمدح أطواري فجئت بما ... فيه العلو فأوهى في الورى جلدا
لكني أسأل الرحمن منحني ... عفوا وعافية الدارين لي مددا
هاك الجواب لما قد جئت تسألني ... فامسك به أنه بحر فتح هدا
هذا الخلاصي لو رام الهدى طلبا ... وأصدق الله فيه الجد واجتهدا
وكان من سعيه لله ملتمسا ... دين الإله الذي يرضاه ملتحدا
لا درك الحق حتما في تقلبه ... ونال منشوره فيه الذي نشدا
وكان من فضل ربي ان يوفقه ... لا يخلف الله وعدا قط قد وعدا

قال

فان تشا فاتل اي الذكر تلق بها ... من الغليل شفاء والهدى اقتدا
ان الاولى جاهدوا فينا لنهديهم ... سبيلنا لا فتى قد نام أو قعدا
لكنه رام شوبا يشوبه ... قولا بغير فعال منه اذ جمدا
يقول اني أروم الحق ملتمسا ... متى أجده ولم يطلب ولا قصدا
لم يلقس قط حقا من مضنته ... لكنه من مكان حفه فقدا
مقلدا عاش آباء له سلفوا ... خيرا ينال به أو نال منه ردى
فالقلب آنس به تقليدهم وهم ... قد قلدوا مثله من قد مضوا عددا
حتى غدا مابه داء التبوح على ... ألبابه راسخا كالطود قد وطدا
معولا لهم في كلها نطقوا ... أو أثروا دون تدبير لما وجدا
لم يعتقد رائقا من ذات خالصه ... ولم ير من سمين غث ما وردا
فكلما ازدار اغماضا بمذهبه ... بل كب أشياخه بزدار معتمدا
تشبثه لكتاب فيه مذهبه ... ما زاك للحق تفتيشا له أبدا
لو راجع العقل منه حيث أصله ... من شبهة الغي والتقليد لانتقدا
وادرك الحق من مسكاة فكرته ... والحق أبلج نور واضح صعدا
لا يدرك الحق عقل ران قط كما ... لا تدرك الشمس عين ملؤها رمد
أشياخه قبل قد ضل اعتقادهم ... في ربهم فهو فيه ضل معتقدا
والحق قد قام من نص العقول ومن ... نص النقول فضاق الجهل وانصدا
رأوا برؤية رب العرش يوم غد ... كمثل رؤية بدر التم حين بدا
وبعضهم زان مما هم به زعموا ... من خلق أفعالهم شر الهم وهدى
لم يخلق الله أفعال العباد على ... زعم الشريك على ما قال ملتحدا

وجوز البعض

وجوز البعض أن يبدو البداء لمن
أنشى الورى فتعالى عن بعوث بدا

مجوز واخلته فيما توعد إذ
ترك الوعيد جوز خالص وجدا

قاسوه بالناس في بدء البداء لهم
فيا لها ضلة من قائس مردا

وبعضهم دان بالإجبار وانغمسوا
في هوة الأكد والتعطيل معتقدا

وبالشفاعة أيضا دان بعضهم
لذي الكبائر من خير العباد غدا

لو أنه قد زنى أو سرق ولو
لديهم مات في إصراره سعدا

وبالخروج من النيران بعضهم
قد وان كل الأولى في النار قد سعدا

كل بعذب من أهل الجحيم على
مقدار ما جاء من ذنب له أمدا

حتى غدوا حممًا من حر نارهم
يخرجون الى جناتهم جددا

لم يبق في زعمهم في النار من أحد
من ذي الكبائر أو من شرك بعدا

وبالتناسخ بعض دان معتقدا
والشرع بدعته والعقل أن يردا

وبالحلول وبالتجسيم بعضهم
دانوا وبالكيف بعض دان واعتقدا

وشرك البعض منهم أهل قبلتنا
جميعهم عبدهم ديانهم فغدا

وجوز واحنية قتل الجميع بلا
دعائهم والبا أو يفعموا البلدا

وبعضهم أوجبوا دينا ومعتقدا
البراهم هجرة من كل من بعدا

فلم يكن مسلما الا لهجرته
اليهم وارتدى بالشرك ان قعدا

ليس الجميع على شيء وقد خسروا
والكل في ضلة مما به اعتقدا

وذا الخلاف قد اقامت عليه هنا
من حجة العقل والمنقول بالعضد

يتلى من الذكر أو يملى عليه هنا
آيا له الحق والبرهان متقدا

وان يكن جاهلا لم يدر ما أخذ
ان التبين موجود اذا قصدا

لكنه ما درى مما تلاه هدى
اذ صار متبعا أنياخه البعدا

أمثله يرتجى مذ أيوم غد
إذ خالف الحق أفعالا ومعتقدا

ليت سلامته فيما يدين به
من الضلالة في حال وان جهدا

ثم الصلاة على المختار سيدنا
محمد وسلام دائما أبدا

والآل والصحب والأتباع أجمعهم
بمن كل متمسك حبل الهدى فهدى

جواب على سؤال لبعض سائليه

هاك الجواب حنى مني مرشدا
أسنى طريق بالهدى مؤتلا

فيأخذ الشفعة لليتيم إن
بيعت روي وكيله إن وجدا

كذلك الوصي جاز نزعه
والاحتساب فيه لن يفندا

لكنه يحوز من وليه
لا من فتى منه يكون أبعدا

وجائز لحاكم البلاد أن
يتيم من ينزعها دون اعتدا

لأنه يعد من تمام مه
بالنسط لليتيم ذاك وهدى

ينزع الوكيل لليتيم لكا
لنفسه مسرحا في الإبتدا

للمشتري يقول عند نزعه
نزعت شفعة اليتيم أحمدا

وان بكى الوكيل قد أضاعها
أن الوصي اذ هنالك قعدا

لا يدرك اليتيم قبل نزعها
بعد البلوغ مطلقا لو جهدا

لأنما الوكيل كاليتيم في
إدراكها وفي القوات اتحدا

فالترك من وكيله كتركه
عند البلوغ منه حيث أعتمدا

هذا الوجه لمن يقوله
والحق فيه لائح لن يجحدا

وقال بعض في المتاع إنما
يدركها لا في سواه أبدا

والقول في المجنون كاليتيم في
أحكامه ما العقل منه فقدا

والمعتوه منه كالبلوغ حكمه
من اليتيم بسواء قيدا

ولا كذاك غائب في حكمه
ان ترك الترع الوكيل إذ بدا

لا يدرك الترع لدى إيابه
وفاته الترع وصار أبعدا

والخلف بين العلماء ان يكن
ليس له ثم وكيل مسددا

فقال بعض مطلقا تفوته
ان قطع البحر بحيث قصدا

وقيل في المشاع بل يدركها
لا في الذي قسم ثم حددا

وقال بعض ان يكن في النزوار
في الحج غاب لم تفته فقدا

لكن إذا أقام في الحج روى
ليوم عاشورا فبالفوت ارتدى

هذا الذي حفظته من شترا
مخذ عاترا حقا وهدى

وصل ربنا وسلم دائما ... على النبي والذي به اهتدى

سؤال وأتى الفقيه سيدي محمد عزيز الحبيبي

أجوب المنا في ذرفدا ثم قدفدا
وأقطع بالعضا سهولا وأنجدا

ترلت ورأى المنتقائين في السرى
وجاورت سبع البرشي بت بدا

بنجا حططت الرحل بمت قاصدا
هما ما جلبلا لو دعيا محمدا

هو الشهم منصور فلا زال كاسمه
فتى ناصر الإسلام نصرا مؤيدا

حوى حسن أخلاق علا ثرفا وقد
تصدى لنعل المكرمات والمندا

غدا بحر علم زاخرا مستفيضا
فمن غاص فيه بلغ درة المعتدى

يرى إذ سما بالمجد ما بين قومه
وفاق على الأقران عزا وسؤددا

هو العلم المشهور بالعلم والتقى
كريم السجايا بدرتم إذا بدا

السؤال من بليد نكا تفت
عليه دياجي الجهل جا يبتغي الهدى

فآذا على عمرو إذا كان آمرا
بسئل امرء في الحكم بغيا تعمدا

وقول الفتى للزوج ان كنت زوجتي
بكن ذا ترى هذا الملا قاموس بدا

وتزوج هند هل ترى تفطن به
حصانتها قل لي فلازلت مرشدا

وهل كان ذا حق على الغير لم يكن
بقربه بل الخصام تجردا

رأى ان عالمه لدى حاكم يجد
خروجا بتخليف عن الحق مبعدا

فهل جاز أن يحتال في أخذ حقه
من المنكر الحق الظلوم الذي اعتدى

أم الأخذ محجور وليس له سوى
البينة ان شاء أو ترك له سدى

وغلة مال المعهد الفلهل ترى
يسطر منها فيه أكلا تعودا

أداهي في اصلاحه فضلت ولم
بكن ثم مال للعطور تغردا

لك الحمد يا رباه والشكر دائما
فكن لي يا رباه للخير مسعدا

وصل وسلم للنبي وآله ... وأصحابه ما الطير في الصافر غردا

الجواب

أقول لمن قد جاء في بتغي الهدى
ألبك جوابا خذه للحق مرشدا

أتيت لمدح يقصم الظهر نقله
يجاوز قدري لست أرضاه مسندا

فلست أنا المشهور بالفضل والتقى
كرم السجايا بدرتم إذا بدا

أعوذ بربي من هوى يستفزني
ومن مدح تقضي بنا يلها الردى

اذا اشتبت يوما ان تسائلني نسل
ولا تبد مدحا في سوالك مقصدا

فان قبل المأمور مرآ بأمر من
عليه له السلطان بغيا تعمدا

فد اشتركا في رمه وحسابه
معا قود في قول بعض أولي الهدى

رأوا أمر

رأوا أمر ذى السلطان مثل حسابه
وبعض يرى أن الولي مخير
وهذا هو المختار فيما يرونه
وآخر لا يقتل به ولم
فليس لمخلوق مدى الدهر طاعة
وليست بفعل العباد تبعة
وإن لم يكن سلطان مأموره ولم
فليس عليه قط قتل وإن أتى
وقاتله فليقتلن به و لا
وقول امرء يا هند لست بزوجتي
فإن ينوه منه طلاقا فطالق
وذلك كذب وهو بالثوب يمحى
وإن تزوج أم طفل فإن يكن
فيلزمها حكما رعاية إنها
ويحرم شرعا تركه بوصية
وكل لها إن شاءت الأجر حسبما
فيلزم مولودا له قبل أجرها
وإن وجدوا من قد يربيه غيرها
وإذ لم يجد ذو الحق في الدار منصفا
كذلك إن يجحد أصلا ولم يكن

وما مورة بالفعل عن أمره اعتدى
لأنهما قد شاء بقتله فدى
وقيل على المأمور لا الآمر الردى
بكن قاتلا أصلا ولم يبسط يدا
بمعصية المولى وإن قد توعدا
بإتلاف نفس الغير قطعا على المدى
بكن هو من يبقيه مرعوى
كبيرا وبنيه فليتب هو سرمدا
خلاف أتى فيما عرفناه مسندا
مقالة كذاب ونذل تمردا
وإلا فللمولى بتوب تهودا
وما كان له فيها يؤثر مفردا
يخاف عليه أن يضيع مثرمدا
وإن كرهته والخليل فيضهد
يموت ضياعا قط بينهم سدى
براه لها ذو الحكم رزقا مؤكدا
وقيل عليها منه قسطا مسهدا
فليس عليها من حضانته مدى
لينصفه من ماطل قد تمردا
عليه له فيه البيان مؤيدا

فذو الحق مظلوم وذلك ظالم
وليس عليه في السبيل مجردا
وفيما مر منه انتصار لحقه
فلا يبلغ القاضي ويلتمس الهدى
وإن أبلغ القاضي فقف بابه
بيان وأيمان بها الحكم حددا
فإن حكم القاضي له بيمينه
فذاك إلى أخذ اليمين تعمدا
بتحليفه إياه قاتل حقه
وليس له بعد انتصار على المدى
وهذا هو القول الناصع وشذ من
أجار انتصارا بعدها فتعمدا
وفضلة غلات المساجد لم يجز
يفطر منها حيث لم تتعودا
فجعلك للأفطار ما لعمارها
أو العكس بديل هنا لك معضدا
إليك جوابا يا رشيد وخذ بما
رأيت صوابا والولي بالله الكدى
صلاة الهي والسلام أبتها
أخص بها الهادي النبي محمدا
وأصحابه والآل طرا ومن أتى
على نهجهم يقفوهم مرو من اهتدى

(حرف الراء) سؤال من انشج العقبه موسى بن عيسى الكرى

أيمم نسأبي إلى العالم البحر ... حليف المعالى كامل الوصف والفخر
فتى ناصر منصور الفارسي من ... رقى هامة الجوزاء بالعلم والبر
عميت ولي المعنى سميدع ... زكي حميد القول في السر والجهر
ترتع في ريعة المعارف والتقى ... نسأد على أهل المداوة والحصر
أنت أحمد السر نحرك مسدي ... لتظهر ما قد حار في كنهه فكري
أنتهي منها رات الساعلى الرقى ... أو القتل أو في القذف عند الأكابر
إذا كان معنى أمر دروعد الله ... كما جا هذا في العقوق بلا شجر
وهل جاز في الرضا أصلي ضرورة ... بفعلي كما أنفي وهو الحر
وهل دون تعليم العمامة جائز ... أصلي وما زاعندكم فيه من خبر
وإن أنزل الإنسان عن شهوة بلا ... جماع ترى غسلا عليه إذا يجري
أفدني ببسط القول في ذا كله ... وفصله تفصيلا لتظفر بالأجر
فلا زلت بتراس الهدى المهتدي ... ولا زلت في عز يدوم مدى الدهر
وصل الهي للنبي وآله ... وأصحابه ما أنهلت السحب بالقطر

الجواب

إليك جوابا يا ابن عيسى لغا بكر ... بعون الهي جل يحكى ضياء البدر
رأيت سرابا من بعيد حسبته ... على بقعة ماء فا جهدت في السير
فيالهف نفسي من تعوف بشنها ... تجاوز الحواري وقد جاوزت قدري
ولكني لا أمنع العلم أهله ... رجاء مثوبات من الله في حشري
فحاك جوابا يقنع الفهل رجيه ... ويجلو صياه حالك الحندس النكر

تليت نهارا

تليست شهادات النساء على الدى
ولو كن الفالم يجز فى شهادة
وكره فى الرمضا تصلى وتدرى
وصلى على النعلين فيها اذا تكن
وجاز ولو فى الظل فى قول بعضهم
ومن دون تقليد العمامة جائز
لمن لم يرد فيها خلافا لتركه
وبعض يرى نقض الصلاة بتركه
وان انزل الانسان دافق مائه
عليه سواء أوجد النزح أو يكن
لما صح ان الماء من الماء واجب
فان وجود الماء للغسل موجب
فدونكه منى وخذه بصوابه
وخص اباك الذكر منى بتحبة
صلاة الهى والسلام على الهدى

سؤال من الشيخ على بن جبر الجبرى

أخا العلم لازم مجلس العلم والذكر
أخا العلم ان العلم عز ورفعة
أخا العلم كم فى ذاك نقر مصرح
فلا زلته زهرا كى تنال مرتبة

تجوز بشرع فى الخدود بلا شعر
تشرد فيها او ادى رجل خمر
بنى الهدى عنها رواه الى الذكر
علمت له ظلا ولا باس فى العذر
نصلى على النعلين من غير ما صبر
نصلى وفى التقليد اعظم للأجر
لسنة خير الخلق أحمد ذى الأمر
وقد قيل بالتكريه فيه بلا وزر
عليه به غسل الجنابة للطهر
بغير جماع فى سكون وفى نشر
حديث اعس المختار يروى بلا نكر
وان لم يجامع فالموجب به يسرى
وباطله فاضرب به حائط الجدر
وبلغه تسليما بلا منتهى حصر
على المصطفى الهادى واصحابه الغر

وعفا عنه

وعظ عليه بالنواجذ واجتهد
فبالعلم ترقى ذروة المجد والعلى
وبالعلم تسمو أوج عز وسودد
فهنى بارباه علما وحكمة
وانى الى الخير الخبير ميمم
عسى فاتنا المعنا سيدعا
فان شئت علما سل اليه فانه
فيا عالم الاسلام حسبك سائلا
فماذا ترى ان جا الخطاب مصرحا
كيا أيها الناس اتعواريكم أنى
تهل سيد الكونين يدخل فيه أم
وان نصر فى أهل الكتاب فهل ترى
وانى أرى الاصحاب قد يرتؤون
كذلكم عثمان صهر النبى من
فأوضح لنا تفصيل هذى البراة يا
لانى ضعيف حامل متكاسل
وصلى الهى ثم سلم دائما

وغادر الذنب التوم ملتوى على العفر
وتبلغ احدى الحسنيين بلا شجر
وترقى سماء المكرمات بلا نكر
وأمنا لدى يوم المثوبة والأجر
عليت به منصور الواسع الصدر
كريما يوفر الرزق راحاته تزرى
خضم من العرفان يلفظ بالدرر
فأوضح جوابا يثر أرشد وخير
لنا من اله الخلق ذى الفضل والبر
به نص رئى فى كثير من الذكر
تراه خطا بالشامل الكل يا درى
سواهم من الاسلام يدخل فى الأمر
على أبى السبطين حيدرة الكرر
يلقب ذا النورين اكرم بذا الصهر
امام الهدى ابقاك ربى على خير
غنى بليد جامد الرأى والفكر
على المصطفى والآل مع صحبه الطهر

الجواب

البك جوابا يا على أخا جبر
اذا رمت نعت العلم فالنعت دونه

مضيت اساه قد حكى طلعة البدر
ولن يبلغ المداح ما فيه من قدر

به يعبد الجبر

وتحبى

به يُعبد الرحمن سرًا وجهرة
ولكن إذا ما كان لله طالبا
الا فاطلبن العلم ما عشت جاهدا
وسائل وباحث كل طب لغيبة
ويدخل في يا أيها الناس ان أتى
وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه
وتخرجه من دائرة العموم مما له
وقد كان مأمورا وعبدا مكلفا
وعصمة من ربه غير ناقص
فان خطاب الله للمصطفى اتى
لان أنت قل أشركت بالله انه
وفي نحو هذا من خطاب الهه
وفي قول بعض فيه ليس بداخل
على ان لفظ الناس عم بوضعه
وادخالهم فيه يكون بحقه
وان لهم فيه سوى ما ذكرته
ويدخل في يا أيها الذين امنوا
وفي الفرق ما بين الخطابين ظاهر
وما نص في أهل الكتاب خطابه
فمعرفة للعهد للذهن فهو لا

ونحو به هذي البسيطة كالقطر
وأتبعه الأعمال وفقا لما بدري
لربك واخش الله في السر والجهر
ولا زم لقرع الباب في العسر واليسر
خطاب الهي المصطفى قيل في الذكر
لكون عموم اللفظ من وضعه يجري
دليل عليه يستدل لذي خبر
وقد كان منهيا كذلك كالغير
وغير منافٍ للدخول لذي الستر
لترهيبه حتى يكون على حذر
دليل لما قلنا ومن نحوها نجري
كثير بعان لا يقوم لها شعري
يا أيها الناس الذي جاء في الذكر
أمثوبهم والمشركين وذي الكفر
على شأنه شيء يحوك على الصدر
على قولهم هذا دليل من النكر
بني الهدى عند الخطاب بلا شعر
من الوضع يدريه من الذكر والذكر
فلا يدخل الإسلام فيه لذي الذكر
يعم سوى ما كان معهودة يجري

يريد به أهل

يريد به أهل الكتابين قبلنا
خطابهم في الذكر كان سياقه
ولم يدخل أهل الشرك من كل فرقة
مراد خطاب الله للناس عنهم
وأما علي وابن عفان أتى
هما مصباغا هما أسطناه من
فدع عنك قولا ما غاب علمك عنهم
ولست بأمر القوم قط مكلفا
ثلاث مئين بعد ألف تعدها
وكيف لذي حمل ينقر عنها
فدعه ودعه لست قطا أحبه
وفي طاعة الرحمن شغل وشاغل
وأما الذي يبلى بعلم ويبتلى
وما قد تراه في الطروس مسطرا
فإن الحكم لا يقضى البراءة عنهما
أولئكم قوم قضوا ببقينهم
هم سبقوا علما وورعا ودينة
فان تتقن أنت مثل يقينهم
والا فقف وقفا وفيه سلامة
محسبك مني ما أقول وانني

وليس لنا قطعا كتابين فلتدر
سياق احتجاج أولم وفي بذر
ومن أبطلوا في يا أيها الناس في الأمر
امتثالهم والاعتبار لذي الأمر
اذي البحث عنهم لأمر الدين مصري
فعال لهم من فعل خير ومن شر
وانت على اوج السلامة والعذر
وجهلك فيهم واسع لست بالوزر
مضين سنينا ما المتوع للنقر
وعمن مضى كي يعبر أن وكي بدري
وليست اراه في الديانة من بر
عن السؤل عما ليس يعني من الأمر
فيمضي على علم لديه بما يدري
بان يبتروا من ذي الفقار أو الصهر
لمن بعدهم قد جا على موجب السطر
وعلمهم لا بالتجسس والنقر
وقد أخذوا بالعزم لله ذي الأمر
وعلمهم تعلم لمجراهم فاجري
ولله كلهم عالم السر والجهر
على يسر والحمد لله من شكري

وسائل وباحث

وسائل وباحث ياعلي ولم تكن ... لدين معلول ولكن بلا بتر
وأسأل ربي رحمة وهداية ... ودينا وغفرانا يحط به وزري
صلاة الذي والسلام ابتهج ... على المصطفى الهادي وأصحابه الغر

وهذا سؤال آخر منه له أيضا

ياصاح قم وفرا ... وخل عنك الضجرا
واطرح الباطل عنك ... وكذا الهم اهجرا
ولازم التقوى تفز ... وترق سلم الذرى
وارحل مطاك في الفيافي ... والقفار والقرى
في طلب العلم الشريف ... كي تنال مفخرا
ولو الى الصين نأى ... ممتثلا من نثرا
وان وجدت عالما ... بعلمه تصدرا
كنجدنا الفقيه منصور ... سليل الكبرا
أبي محمد الذي ... في العلم قد تبحرا
نجده طودا راكنا ... وساجدا معتمرا
وتارة تراه في ... المحراب يتلو السورا
بوليك علما نافعا ... فترجمن متجرا
هل في الغياض شفعة ... تروقها بلا مرا
كذاك فيما يبيع بالخيار ... ياقطب الورى
ورجل قد باع مالا ... عرسه وتدجرى
مدعيا عن أمرها ... فانكرت فما ترى

هل يشتـ

هل يتبتن مبيعه ... أم ذاك أمر مجرا
نكرانها من بعد ان ... مات الخليل ياترى
تقول ماعلمت في ... حياته بذا الثرا
هات الجواب واضحا ... مبينا مسطرا
صلاة ربي للنبي ... الهاشمي ساني الذرى
وآله وصحبه ... ومن تفاهم اثرا

الجواب

هاك الجواب مسفرا ... كالصبح حين أسفرا
واسبغ العون والتـ ... ـوفيق من رب الورى
لكن أخا جبر لقد ... غلوت أي في الإطرا
لطفت أن تمدحني ... مجاوزا مكررا
تحسبه لي رافعا ... لكن أراه لي ازدرا
دع المديح رائضا ... ماكنت إلا مزدرا
فالعلم قد ترجلت ... أيامه كما ترى
قد ذهبت أربابه ... وغيبت تحت الثرى
قد نلصت ظلاله ... واخلى بالعلم العرا
قد أفلت شموسه ... والجهل فينا اعتكرا
فهو على دهر مضى ... بالعلم كان أزهرا
شموسه طالعة ... والليل كان مقمرا
قد احوج الناس الى ... مثلي ذهاب من درى

وان نزد

وإن تردتسألني
وأسأل الرحمن ان
فالخلف في القياس هل
اوليس فيه شفعة
وارجح الاقوال لا
مهما يكن قياضهم
دليل من ينعها
ما في القياض شفعة
وبعضهم علله
قد جعلوه عندهم
فالبدل الان واحد
قد اخذوا تعليله
هذا الذي نفهمه
دل على المفهوم من
ان كان في قياضهم
كاية مع قطعة
فللشفيع قدر ما
بقيمة العدول من
ياخذه الشفيع لا
ان الشراء واقع

سل ومن مدح عرا
يجعلني مستبصرا
من شفعة فيه ترى
قولان عند البصرا
من شفعة اذا جرى
أصلا باصل حررا
معنى حديث ذكرا
فيما رووه خبرا
ليس ببيع قررا
من البدال لا الشرا
هاكني نظرا
من الحديث اعتبرا
من قول من قد عبرا
قول لبعض أشرا
بزيد نقد ذكرا
عن قطعة تقررا
قد زاد من تقديري
ذاك المزار قدرا
جميعه إذ لا مرا
بقسط ما زاد يرى

وهل يكون

وهل يكون الحكم في
أم في الذي يزاد لا
وانني أعجب من
لانما الزائد لم
فيعرف الجزء به
وقيل بالشفيع في
ان القياض عندهم
دليل من قال به
ان القياض قد روي
فياخذ الشفيع ما
بقيمة العدول في
فتدم المشفوع لا
أم الذي قابله
واول القولين للكثير
والثاني قد رجحه
لانه هذا العوض
وهو الذي يختاره
أعني به امامنا
فورد الخلاف في
بحسب الوارد من

كلهما معتبرا
فيما يزيد اعتبرا
هذا المقال اذ طرا
يكن على جزء عرا
والجهل بالكل سرى
اي قياض صدرا
كالبيع عند البصرا
ما قد رووه خبرا
بيع حديثا شهرا
من القياض قررا
تقويمه يوم الشرا
سواه من قد خبرا
بسومه من نظرا
ممن عبرا
بالراي من تأخرا
مقابل لما اشترى
الإمام في بحث جرى
محمد ليث الورى
شفعته كما يرى
دليل كل ذكرا

ولا يقال انه
لكنه تعارض
لا يعرف المنسوخ من
وقيل لا شفعة في
لحالة الشرط به
فبيعه معلل
وصحة الشفعة من
يشفعه متى مضت
يدركه ولو تطل
وقيل بل يشفعه
ويبطلت عليه ان
وذاك مبني على
وعلة الشرط به
لو انه يبطله
ولم يقل ببطله
وهو الذي افتى له
والزوج ان باع الذي
من غير ما وكالة
مدعيا وكالة
ان لها انكارها

فيه تناقض عرا
من الدليل اعتكرا
ناسخ تأخرا
بيع الخيار ان جرى
والشرط فيه اعتبرا
يعرفه من قد درى
صحة ذلك الشرا
مدته بلا امترا
مدته ما انتظرا
من حين ما به دري
من نزعها تأخرا
صحة بيع ما اشترى
لابطلن المشترى
ما كان بيعا صدرا
جميع من تأخرا
اما منا مفتي الورى
للعرس من اصل جرى
منها له فيه افترى
من قوله حيث اجترى
ان انكرت والعبر

وذلك

وقولها يقبل لم
ما رام حيا زوجها
اذ لا يحل مالها
ويبطل البيع الذي
لو طالت الايام لم
حتى يصح انها
وان يرد يمينها
ما أمرت او رضيت
وان يكن انكارها
ولم تكن غائبة
فالحلف هل يقبل او
فالبعض امضى بيعه
لموته حجته
بحيثما امكنها
والعلم ثم ممكن
وقولها لم تعلمن
حتى يصح بيعه
او انها لم تدره
ان ادعت تقية
ان لها حجتها

تعلم به لم تأمرا
بلا اختلاف ذكرا
الا بطيب صدرا
قد باعه مدبرا
ينبت عليها ذا الثرا
قد رضيت بما جرى
تلزمها بلا امترا
بما به قد اجترى
من بعد ما قد ثبرا
أو زوجها قد سفرا
انكارها قد هذرا
وبابه قد صدرا
ماتت وقد تعذرا
والحال ان تغيرا
به بحيث اشتهرا
به فدعوى اعتبرا
بغير حجة جرى
أو عن تقاة قد جرى
تخشاه ان تغيرا
فيما ادعته ضررا

فالزوج

فالزوج سلطان على ... زوجته فيما نرى
وقيل بعد موته ... ان لها ان تنكرا
حتى يصح كونه ... بيعا صحيحا حررا
بحجة بالغة ... تثبته بلا امترا
بأمرها او علمها ... او برضاها صدرا
وان اراد المشتري ... عينها فيما جرى
او ورثاء زوجها ... فهي لهم دون مرا
ما علمت او رضيت ... او أمرت او أخبرا
وهاكها أجوبة ... تزيح عند الفترا
فان ما قد قلته ... خففت فيه الأثرا
فاعمل بحق نعمته ... او لا تدعه للورا
وسل سواي عالما ... يبصر ما لم أبصرا
والحمد لله على ... توفيقه المحررا
لست أدعي منكر ما ... أولى ولا ان أذكرا
لكنني أسأله ... يتبل مني الوترا
ثم الصلاة دائما ... على النبي خير الورى
وآله وصحبه ... والتابعين الأثرا

سؤال من سعيد بن حمد بن بصير الأعبري

ثم في الدجى وادرس العلم تكرارا ... واقطع له فلوات ثم اقفارا
واعص الكرى فيه لأنام الطيبا ... واجهد النفس صلاة وابكارا
وقل الهي وفقني الى طلب ... منه النجاة من الأخطار لا نارا
واخلص له عملا لا تشتركن معه ... انسا وجنا ولا مدرا وأشجارا
وذاك بالعلم منه العقل ضاء سنى ... في كل حين من الأحيان قد دارا
فالعلم في كل وقت لا مثيل له ... ان كنت ذا سفل يعليك اقدارا
او كنت ذا سفه فالحلم تلبسه ... او كنت ذا عسرة يعطيك ايسارا
نعم ولولاه لم نعرف لخالقنا ... حقا علينا له حدا ومقدارا
لانما الجهل ليل والعلوم غدت ... شمسا تضيء على الآفاق مُرارا
فالحمد لله من قد خصنا بهدىً ... خير الانام وخير الرسل صبّارا
حمدا له خالقا منكرا له رازقا ... في كل حال من الاحوال مدرارا
كما تفضل اكراما بان جعلا ... أئمة الدين اعلاما ومنظارا
وخصّهم ببرايا الأنبياء وقد ... جاء الحديث صريحا فيهم صارا
هذا ومنهم بقية العصر قد وتنا ... ان جئته سائلا يُسطِّر أنوارا
منصورنا الحبر باجلال مشكلها ... فصّال مجملها ان عضلنا حارا
وضاح مبهمها جلاء حندسها ... انت ابن نجدتها للخصم ان جارا
مصباح ملتها كشاف غمتها ... تعلو بهمتها قدرا ومقدارا
كرار جولتها بحر لجودتها ... تسمو لذروتها عزا وافتخارا
ارشد هداك الذي للخلق رغبت ... به الجهالة دورا صار محتارا

في حكم أكل ذاى

في حكم أكل رأى ناسا عليه وقد
أو يجد شجرنا وفي ان لـــه
هل جائز أكله من ذا الطعام اذا
نعم وان كان فيهم ذو ولايته هل
او يسلق له سيف البراءة او
ومن تولى لشخص كان يعرفه
من كونه عاش في القوم الذين هم
تشبها بهم في لبسهم وكذا
والعيب لله في نرب لحزهم
وان يكن سماع ينقل لـــه
ايضا ومن صار من هو انجز من
فيه المنون ولم يسرع لواجبه
هل المروي ترى تاخير حجته
رخيصة قاصدا توفير تركته
وان يرد مثلا ان يؤجرن بها
من كي نها قربت من بيت خالتنا
كذاك ان لم يجد داعية ودعا
والقوم فيهم رجال العلم زاخرة
أم غير محرز لما قلناه آونـــه
ما القول فيمن اتى سبقات ناحية

جاء واجميعا الى قبر الذي سارا
تأثير ما وجدوا بالشخص أضرارا
لم يعتقد اعتقادا كان اوزارا
يبقيه في حكمه ماجاء زوارا
قبلا بتوبته متابه صارا
في الدين لكنما الدنيا قد اختارا
صاروا موالين أعداء وكفارا
في حلق لحيتهم يبغون دينارا
هل ذي الولاية تبقى فيه مختارا
هل حكمه كالذي قد صار نظارا
قد كنت انتبت نابا والطغارا
في حين ما كان حيا جاهلا صارا
لعله يجدن في الآتي أشعارا
حيث البناء به ينفون اضرارا
في بلدة بعدت عن دار من سارا
مراعيا ما سلفنا طلت اعمارا
اوعالما بامور الحج صبارا
نحورهم هل ترى ينفون أوطارا
من البعوثات قل لي ايهن معوارا
وقد مضى مسرعا اللبيب زوارا

من غير ان يحرمن

من غير ان يحرمن جهلا به واذا
عن عودة وله ان يحرمن بها
وهل عليه الجزى حتما اذا رجعا
وكيف الحافظ الاول أجمله
أم واجب وضعه من تحته ابدا
ومن اتى مكة الزهر معتمرا
ما يطعمن به اكلا ولا ضرر
ومن يكن لم يرتب ما يسن له
ويغرمون عقيب الرمي ثم لهم
ذاك ان جاهلا او ناسيا مثلا
هل من زكاة لا بد ان على رجل
وهل عليه اذا ما قلت لازمة
أم يخرجن هم عنهم وعن ابهم
زيد وعمرا اذا قالا لنا مثلا
في بلدة من بلاد الهند نائية
في ذي القضية اي من بعد ما جحدا
والخبران هما عدلان عندكم
وقت محدد للنقد ان ياسيدي
ما الحكم في هذه الدهما التي عظمت
سخا وعمن الى قد جاء يسألكم

لم يستطع مثلا هل يلغي اعذارا
من حيث ما اسطاع وضع نهبا اثارا
اذ كان لم يعرف الميقات مختارا
هل شده بازار ليس ان كلا
والجهل لا زال اهلا كا وتبارا
هل جائز يتعدد في الرحل معذارا
ان سار فورا ليقضي السعي دوارا
من كونهم اولا يرمون احجارا
ان يحلقوا رؤسهم يتلون اذكارا
هل من دم واجب اسطعن انوارا
قد صار متخذا عن داره دارا
ان يخرجن عن الاولاد منفردا
والعلم لا زال يعلي المرء اقدارا
بكرا رايناه صاحي اثارا
تدعى كذا مثلا والامر قد حارا
من حين مارايا وقنا ومنفردا
والنزع امضى عليه الحكم مذسارا
العرس قد نكحت والمال اقدارا
والله يحكم للحق انظارا
ويعرف قدره لكنه احتارا

لا مباحيث

الا سياحيت ان العلم مطلبه
وفي امرء قد يرى ليلا أن له
وقد تيقض بعدا وهو لم يجد
هل يلزمن عليه الغسل عندكم
كذاك من قال يوما حينما سئلا
من شفها الحبة او ضن بها بعضى
هل تطلقن بهذا القول زوجته
ام ذا يدين فيما قاله شفها
نعم وهل يمنعن ان تستن إذا
ايضا ومن ارضعت درا على رجل
هل فيه من رخصة أم عمه حرج
هذه الذي رمته من بحث أسئلة
لكن بفضل من المولى الذي وهبت
قد ركب العقل فينا نيرا وكذا
وحبنا مطلقا في قوله فسلوا
من أجل ذا قد حثثت السير معتمدي
أرجو القرى منكم كشفا لمبهما
هذا المطايا بحالات الجسوم غدت
أثرنها من ديار الأحلاف لها
واصبح الحق مفقودا وعندهم

فكل حتى له فضل ولا عارا
عرسا ايضا جمعها بقضوف اوطارا
تبنا من الماء في احليله فارا
باذا الحجى والنهى ام يلغين لعذارا
عما تكونه هندية عارا
لو انها زوجتي لم تصلني نارا
ان قال لم اقتصدن بالقوانكارا
والعيب لله يبديه متى صارا
ما قال يا هند اني كنت مكارا
اراد ابن اخيه برخي استارا
والله يبدله ان صار صبارا
والجهل لا زال يردي المرء تيارا
له العبادة آصالا وأبكارا
قد عمنا فضله سمعا وابصارا
ان كنتم جهلا بالعلم أحبارا
حتى اتخت بسوح ضاء انوارا
لا زلتم تقرؤن الضيفان زارا
من قطعها قلوات ثم اقطارا
الفسق قد عمها بدوا وحضارا
الدين كالدين منسيا وقد غارا

حدونها قاصدا

حدونها قاصدا تروى وقد ريت
وابعث الهي لعز الدين من كربت
والكافرين أبدهم رب شتتما
وانعل بهم فعلك الماضي الذي عرفوا
واستأصل اصلهم مع فرعهم وكذا
هذا وصل وسلم داعما ابدا
ايضا وعد الذي قد خطه قلم
للمصطفى المجتبى الهادي الذي كملت
واله مع صحب قد وفوا ذمما
ما ردد الطير الحانا على شجر
او قال طالب علم مخلصا طلبا

الجواب

يا طالب العلم سعيا طبت اكبارا
فاطلبه ما عشت والزم في دراسته
لا يدرك العلم جلس البيت همته
فالعلم انفس من درر ومن ذهب
لكنه ان يكن لله يطلبه
يصونه بوعاء فيه يحفظه
وافي سؤالك منظوما اجبت به
لولا مديحك فيه غير منتقد

يا رب أقم للحق انصارا
أخلافه لا تذر في الأرض ديارا
منهم ومن نسلهم لا تبق كفارا
بيوم بدر جميعا البسوا العارا
من صار شنظها في سلك من بارا
عد الحصى والكلا دهرا وأعصارا
في اللوح من قبل ما تجري به أقدارا
فيه الصفات جميعا صار مختارا
بالعهد اوفوا الهي فيك اعمارا
فهيج القلب اشواقا وتذكارا
قم في الدجى وادرس العلم تكرارا

بوركت بالسعي ابرادا واصدارا
فالعلم بالدرس والتكرار قد دارا
ما يملؤ البطن لو قربتا ودينارا
يقول لمن كان فيه جد صبارا
لا يبتغيه مباهاة وافتخارا
عما يدنسه عرضا واعسارا
عمدا إلي وقد اسهبت إكثارا
أخا الأعابرة الوافين ابحارا

دعني من المدح

دعني من المدح والإطراء فلست به
واسأل اذا شئت يوما غير مصطحب
واسأل الله لي عفوا وعافية
وهاك اجوبة كشف القناع بها
لانا كلنا طعاما شمته اجتمعوا
فهو الحرام بلا خلف تنعله
وكلما كان من هدى ومن نذر
او سجدا او لعين او لمقبرة
كفعل أهل الضلال اليوم في زمني
فانهم اشركوا بالله خالقهم
فما اليها أهلوا من مناسكهم
ويبتغي النفع من قبر ومن بشر
كعائذ برجال الجن ثم بلا
إن كلمة التوحيد من فمه
وضل يدعوا أندادا بها لتدفع ما
أمثل هذا من الاسلام في نهج
نيا لناصك قصا لوارد ه
أمن زفاة يريد النفع من بشر
هل يكشف الضر غير الله من احد
لم نجد نية من قد جاء يأكلني

لا أرتضي المدح والإطراء إذ ثارا
نعتا إلى به نثرا واشعارا
دنيا وأخرى وكان الله غفارا
عما تسائل تحقيقا وآثارا
عليه قوم على قبر وانذارا
والله على عن عد وان ذاك كفارا
به اراد وه اشجارا واحجارا
او ما يكون لغير الله اوغارا
لقد فشى فيهم من ذاك اطوارا
مما به عبدوا قبرا وانهارا
كما أهل على الأنصاب اجزارا
او يدفعوا عنه امراضا واضرارا
فرن كما اخبر القرآن كفارا
اذ ساق قربانه عينا وابحارا
فيه من النعم منها يبغي اوطارا
كلا ورب الورى لو قد قام اسعارا
سمعنا لناعله يصلي غدا نارا
او من جماد خلا سمعا وابصارا
ما بالهم دونه يدعون اسحارا
تعليله لو يسمي الله تكرارا

فالقصد بالهدي والتحريم معتبر
انا لنبرء ممن صار يفعله
ثم استتب وليد وها كنت نصحه
فان يتب ردء فيها الحاقه
ومن تولى عدو المسلمين على
ومن يصوب اهل البطل بالطلهم
ومن تراه باقوام متشبه في
فان تشبه بالأفرنج قاطبة
فتبرأ ان منه حالا واستتبه اذا
وواله ان يتب جهرا لتوبته
وان تشبه باقوام الخلاف فلا
او لم يصوبهم في باطل لهم
فحكم من دان في تصويب ما انتحلوا
كحكم من دان تصويبا لمذهبه
ان الحنيفية الزهراء ليس بها
فان وليك يوما ضل معتقدا
فمنه تبرؤ واطلب منه توبته
حلق اللحا فحرام لا يجوز ولا
ما امة تدخلت قطعا تجوزه
من عهد آدم فيما صح من سير

من به قد نوى للقبر انذارا
فلتبر أن منه لا تبقيه ستارا
بها من قبل مما فيه قد هارا
ودعه ان لم يتب في الخلع اصرارا
ضلالة فضلا لا مثله صارا
فبطل دون شك كيفما دارا
لباسهم والتحلي حيثما اختارا
او باليهود وذمي الاوطان مختارا
والبته قبل مما فيه قد بارا
او لا فدعه على ما اختار منهارا
تعجل عليه اذا لم يأت أوزارا
مما قد انتحلوا في الدين اعيارا
مما به خالفوا فيه الحق اصرارا
من اي ما كان اصرارا وانكارا
من الماخالبط والتخمين اكدارا
مما به اعتقدوا فسقا واشرارا
وواله ان يتب أو لا فقد هارا
بخيزه امة سلما وكفارا
فيما علمناه آثارا واخبارا
نقلا فتنقله جيلا واعصارا

الكتبه عبدها

لكنهم عهدوها زينة لهم
والمصطفى هديه توفير لحيته
والعجب من بعده والتابعون لهم
واحدثت حلقها الأعجام قاطبة
وبعدهم النصارى كالأعاجم في
قد خالفوا الروح طرا في شريعته
قد ادعوا انهم اتباعه وهم
بالله قد كذبوا فيما ادعوه فهم
ثم اليهود كذا ايضا لها حلقوا
الم يقل لم لا تاخذ على عجل
والمسلمون ارى الجم الغفير هم
قد خالفوا المصطفى هديا وقد فرضوا
قد غيروا ما بهم من زينة لهم
لما هم حلقوا كفرا وبعصية
ليت الذي ثبتت فيهم معقلة
ما الدين الا اتباع الذكر اجمعه
يا توا لنا من كتاب من اصولهم
او لا فليكونوا في عيشهم
يا لهف نفسي على الاسلام قد نصبوا

فوفروا شانها زينا واشعارا
وامره كان بالتوفير اشهارا
كانوا على الهدى والتوفير وقارا
قبل انتهاكا لما دانوه ايجارا
تحليقها سلكوا كفرا وابطارا
وبدلوا دينه شرعا وآثارا
قد خالفوا دينه هديا واقرارا
مذ بدلوا جنوا من كان ذا عارا
خلاف موسى وهارون واسفارا
بلحيتي إذ بها قد صار جزارا
لو قرنها آية ذكرا واخبارا
قد تابعوا دول الكفار كفارا
ما عنه قد صح توفيرا واقرارا
تشبها بالنساء الجرد اشعارا
قد ارتضوا لهم بالخزي انغارا
ولبتهم ما ادعوا علما واثارا
وسنة المصطفى فعلا واذكارا
او من حديث يبيح الحلق اخبارا
مما قد انتهكوا كفرا واصرارا
عن الديانات اهواء او انظارا

وحيثما ارتكسوا عدا فقد عكسوا
اياك ان تتولى من يحلقها
فان ولجد يوما شت يحلقها
ثم استتبه واليه لتوبته
فحلقها من كبير الذنب راكبه
اما السماع باحلاث الولي فلا
الا الشهادة من عدلين تقبل ان
قراءة الكتب عن اهل الخلاف فلا
فانهم جمعوا فيها السمين ومن
فهم بها رتعوا حسب افترائهم
كل روى منهم ما قد يؤيد ما
فيجعل الكل ما يرويه من خبر
نرى تناقضها نفيا ومثبتة
فبعض ما قد رووه عنه مرخبر
وبعض ما قد رووا مجهول وليس له
وبعضها ان تقل في فرض صحتها
اذ كان في بعضها التنبيه ظاهره
في الحديث وفي القرآن مشتبه
ولا يجوز لذي جهل وذي سفه
وبالله الاخذ من فتواهم ابدا

فصار عندهم التوفير انكارا
بل منه تبرؤ للرحراظهارا
فمنه تبرؤ و لتخبره اشعارا
فالثوب جب لذنب فيه قد صارا
به يكون خليعا ثم قد جارا
تبوأ به منه منقولا واخبارا
جاء واعلى وجهها في الكفر قد هارا
الا الذي علم بها نارا
غث وما زاف اخبارا واسفارا
عما يدين اسفارا واسطارا
لمذهب فيه للمختار اخبارا
اصلا لمذهبه تأويلا واغرارا
حسب اختلافهم دينا وانكارا
موضوعة وضعت كذبا واوزارا
من صحة فط اسنادا واذكارا
فانها مؤولة بالحق اسفارا
لما يجز والى التاويل قد صارا
فكان محكمها اصلا ومعيارا
ان يقرأوا لهم كتابا واسفارا
ما كان يلقى من الاصحاب غبارا

لم يلد متاعها حتما وباطلها
بحقه هنا ان ليس ينزعها
لا يغترر جاهل منا تصفحنا
فتلك لم تحل من حق يكون بها
فتاخذ الحق منها حيث تدركه
اذ لكم عند ما من كتبهم جمل
لكن نقر بلها والحق نسلكه
على الوصي وجوبا ان يعجل في
وما له ابدا تاخير حجته
لم ينتظر فط من رخص لاجرتها
فالموت اعجل مما قد يحاول له
ودون ذلك من خوف الحوادث ان
فكان ذلك تضييعا لحجته
ان الضمان على من كان ضيعها
وليتق الله وليحذر خيانته
والحاج يخرج عن موص بحجته
وقيل يجزيه من مصر يكون به
له يحج بها من اهل خلتنا
وليس يجزيه من اهل الخلاف ولو
ورخص البعض تاجير المخالف ان

ولم يبرحها وردا واصدارا
ولا لغفلتهم اخذا واعبارا
مما نظا لها سفرا واسطارا
والحق يقبل من كان لوجارا
فالعلم ضالتنا ناخذه لو دارا
مما لهم صنفوا حملا واوزارا
مما نراه ونلفي باطلا زارا
اخراج حجة من وصاه اوصارا
ما كان يستطيع للاخراج اجارا
مهما يكن سعة في مال من سارا
من رخص اجرتها والخط اسعارا
تبدو وتنقطع اما لا واعمارا
حتى تفوت فلا يستطيع اجبارا
والاثم يلزمه فليضن جبارا
وصي من مات تفريطا واوزارا
من بيت او ظانه لو مات اسفارا
مما حواه ولو عن وطنه دارا
من ذي الامانة والايمان اخيارا
في دينه ثقة للحج مهارا
فل كان يحسن انسانا واذكارا

لكن بلا حظه من كان اخرجه
عند المواقف ايرادا واوزارا
وجائز قيل لو من خارج وله
لكن بلا حظه لا بأت انكارا
ممن بها يخرج عنه وهي عانية
من خارج لكن البحرين قد سارا
فما ارتزى خارج بالحج عانيه
من حوزاد وانوال واكريه
من كلما كان فليصلحه مقدارا
فانه في سبيل الحج يخرجه
من مال موصيه ارباً او دينارا
فان ذلك اتمام لحجته . . .
ولا تتم له بالنقص لو نزارا
ومن يجاوز ميقاتا الجحيج ولم
يحرم فقد عليه حيثما صارا
وليرجعن الى ميقاته عجلا
فيحرمن منه ويبدي التوب جهارا
وان يكن ما درى الميقات موضعه
فجاوز الحد جهلا ليس مختارا
فما عليه دم وليرجع لموضعه
لانه لم ينتهك بالعمد محضارا
وان يكن لم يطق ثم الرجوع الى
ميقاته فط مما تيل اعذارا
فانه يحرم من حيث استطاع له
والدم يلزمه والتوب كفارا
والكبس ان شده فوق الازار فما
فيما تراه به باسا واوزارا
لانه ناظر فيه صيانته
والحزم في صونه حفظا وايثارا
لن أتى مكة حجا ومعتمرا
بالرجل بتعد يقضي فيه اوطارا
كالبول يقضيه او من نحو غائطه
وحرز ضيعته والغسل بذارا
وان يكن جايعا يخشى مضرته
فاكله جائز والثرب متدارا
ولد تهل فيه دون داعية
ولم يبادر لسعي البيت افرارا
منه ذلك تقصير للازمه
والتوب يكفيه فيما كان قصارا

وكلما سن بالترتيب من نسك
ممن لنسك على نسك يقدمه
وقيل لا بأس في نحر يقدمه
وهكذا قد روى افتى النبي به
عام الوداع لمن قد جاء يسأله
ونلزمن ركاة النظر ذا اسر
عليه يخرجها عنه بل ضعه
لو ان من عالهم كانوا ببلدته
فهمك النظر عليه ثم لازمه
الا اذا ما امين قد تكفل في
فوابع ثم عن اخراج نظرتهم
وان مضت مدة المنقود فيه وقد
وقال عدلان بعد الحكم انهما
فالحكم بالموت مردود بحيث نشى
وحكمه انه حي هناك على
حتى يصح يقينا موته خبرا
وليس للفقد تكرار يكرره
وقد تركت بعونات موارثها
وان رأى ناشئ عرسا يجامعها
لا غسل يلزمه مما رآه اذا

فواجب يقتضي الترتيب بدارا
عليه يلزمه دهر عما جارا
قبل الجمار ولو عمدا ومختارا
اي بالخيار فطالع فيه آثارا
عن ذلكم قائلا لا بأس إقرارا
ان كان ذا يسرة لوسط اسفارا
ومن يعول بحق غير من وارا
تلكم عليه معالكا واحرارا
عنهم وعنه ولو قد غاب اقطارا
اخراجها او له قد كان أمارا
اذا الهمان له قلبا وابرارا
أمضى على موته ذو الحكم مذ دارا
حيا رأيا ، بتطر الهند دوارا
لا عن يقين وبالعدلين قد هارا
اصل الحياة ولو قد طال اعصارا
او ما بعد ولم رأوه ميتا صارا
ذو الحكم فيه ولو قد صل اذهارا
خوفا من الملل التطويل اقصارا
ولم ير الناس زالا وابصارا
في توبه لم يرى للرجس انارا

ومن يقل عرسه ليست بزوجته
من نتف لحيته او ماجنه به
فلا طلاق بما قد قال يلزمه
فالقول فيما نواه قوله وبه
وان تنازعا فلها حكما تحلفه
اما التي رضعت من در مرضعة
فاخته هو من رضع قد ارتضعا
فجائز لاخيه خالصا وابا
لم يشربوا ما شربته تلك من لبن
وسلمهم كان بالأولى يجوز لهم
فهذه خرجت مما يحرمه
فان اخت اخيه ان تكن نسبا
مسائلا خرجت من حكم المنوه به
اليك اجوبة خذها معبرة
تحل من عقد فيها مشكلة
لا لبس فيها ولا ميل ولا ريبا
واسأل وباحث عما شئت لا مللا
لا امنع العلم عن طلابه أبدا
مولاي اوليتني علما اعيش به
ثم الصلاة على المختار سيدنا

عند السؤال وقد اوتيته اصرارا
أو قد أساءت به فعلا واطرارا
وان نوى فطلاق فيه اقرارا
يقضي به الحكم اقرارا وانكارا
لم يبو ما قال تظليما ولا جارا
ابنا وما رضعت لأم الابن ارد ارا
لاخت اخوته عدلا واخبارا
تزويج اخت اخيه تلك لا عارا
فلم يكن رضعه رضعا لهم صارا
نكاحها قد خلا خلفا وانظارا
حكم الرضاع من الانسان اخبارا
فاخته لأب أو أمه صارا
فاجهد لها طلبا أو فاقر اثارا
عما سألت بها تولي انهارا
لطالب العلم مما صار مختارا
من زاخر الكتب للاصحاب آثارا
وخل عنك نعوتات واشهارا
لكنني لا امتحنه قط اشرارا
فاجعله يارب لي ذخرا في النارا
١٦٨ والآل طرا ذوي الايمان ابرارا

سؤال من السيد محمد بن سيف بن محمد أبو سعيد

حث السير وابتكر الى صديقنا الأبر
منصور من قد اشتهر بالعلم والدين الأغر
ومن به الدين زهر

ثم اسمع يا نبغنا ما قلته مبينا
هاك سؤالا بيّنا وأوضحن ما بيّنا
واتقنه يا ذا النظر

في رجل قد نبذا من فمه التبغ لذا
ينم صومه بذا وفي السواك هكذا
يجوز له أم لا فلذكر

وهل ترى فيمن جعل في عينه الدوا وحل
من وجع به حصل أو كان في الأذن فعل
في وقت صوم مشتهر

وناقض الاضراس هل عليه أثم وزلل
بعد الوضوء المكمل وقلعه الضرس فهل
في الصوم يا ذا قد شهر

ورجل قد نظرا جنابة قد ظهرا
في توبه قد نظرا يلزمه الغسل ترى
لجسمه أم لا اشتهر

وان يكن صلى

وان يكن صلى بذا بغير علم فبذا
تتم ام لا وكذا من قلب الثوب وذا
صلى به ماذا استتر

وما ترى ذات البعل اتى لها الحيض وحل
اعني بذا الصوم دخل قام تلانا وادخل
وولى عنها ودبر

عاد لها الحيض وقام من بعد حيض وانتقام
فهل لها ترى الصيام ان تركت فهل تلام
وما عليها في الأثر

ومن يكن قد طلقا زوجته واصد قا
فمات والوقت بقى هل عدة قد نطقا
والإرث ايضا قد ذكر

وهل ترى من اخذا صبية فمات ذا
قبل الدخول وكذا ان طلقت فهل لذا
من عدة لها ذكر

وما ترى يا شيخنا في رجل قد لعنا
زوجته وقد زنى باختها فهل هنا
تحل امرأ قد شهر

كذلك الخالة هل عليه حرم ان فعل
وهكذا العمة قل افد جوابا لتنل
اجرا اذا الهول انتشر

ومن يكن قد

ومن يكن قد اعتقا عبدا له ان نطقا
للعبد اولاد بقى هل عتقهم قد علقا
بعتقه جاء الخبر

وصل ربي ما نهم رعد على خير الأمم
محمد البدر التم والآل ما البرق ابتسم
والصحب هم أهل الأثر

الجواب

اقول عما في الأثر عن صحبنا اولي البصر
فهاك نقلا مستطر جواب ما عنك استتر
فاصغ له والقي الفكر

ان درع الصائم لا بالعمد قيئا مثلا
ولم يسع منه فلا نقض عليه نقلا
اذ ليس عن عمد صدر

والنقض ان تعمدا للقيء اذ ذاك اعتدا
أو ساغ ما قد بدا بعد انفصال صعدا
فالصوم ضاع والنظر

وما سواك الصائم ينقض صوم اللازم
في قول كل عالم ولم يكن بالاثم
بل هو مكروه يسر

وترك بعض احب

وان يكن لم يدر ما صلى به وابنهما
فروض يوم الزما وليلة يقضي اعلما
له احتياطا وقدر
وقال بعض يبد لا من مجره الأدنى الى
رؤيته للثوب لا ما بعده مما تلى
وساغ هذا في النظر
لبس القميص منقلب مجنب فليجتنب
والذنب فيه قد يجب لغير عذر قد طلب
والعذر اولى ان ظهر
علته حجب الدعا في اثر قد رفعا
للعلماء فاسمعا من الخصال تسعا
قد عددوها في الأثر
ومن شعار قوم لوط قلب القميص والمروط
فيما رويناه في الخطوط انعالهم نكر وشوط
والذنب فيه مستقر
والخلف في صلاته فالنقض قيل ءاته
اذ ذاك من زلاته او نقضها لم ياته
والثوب نحو ما خطر
ان عاد دم الحيض في اثناء حيضها الصفي
فحكمه حيض بني ولتدع الصوم الصفي
ولا تصلي للأثر

وان يعد من

وتركه بعض احب وقت النهار المنتصب
وفي مقال يستطب الى الضحى وهو الأحب
فيما رويناه في الأثر
ان المخلوف من فم ذي الصوم عند المنعم
اطيب ريحا فافهم من ريح مسك فاعلم
قد صح من معنى الخبر
جعل الدواء في العين لا بأس على الصوم لتجلى
اذ عينه لن تتصلا للجوف مما حللا
والخلف في الاذن استقر
والنفث للاضراس قد يكره تكريها اشد
بعد الوضوء المعتمد خوفا من الادما فقد
يفسد الطهر الأبر
وكرهوا قلع الضروس في الصوم اصحاب النثوس
مخافة الدم النحوس ان يغلبنه او يجوس
فيفسد الصوم الأغر
ومن راى في ثوبه جنابة حلت به
يلزمه الغسل به او يعلمن بقلبه
متى به كان المذر
وما بذاك الصوم قد صلاه من فرض وعد
أبد له وليجتهد في دينه خوف الصمد
والحزم في التبين ابر

وان يكن لم

وان يعد من بعد ما قد طهرت من الدما
في غير فرئه دما فليس بالحيض اعتدا
زاك استحاضة تفر

لا تترك الصوم ولا صلاتها له بلا
خلف لديهم نقلا لكنها تغتسلا
لكل فرض قد حضر

من مات عن مطلقته رجعية متونته
بما عليها ابنه من عدة مرتقبه
لم تخل وهي في الحجر

ان لها بلا خلاف سيرا نها منه توافي
وعدة الموت اعتراف تلزمها دون اختلاف
اربعة والعشر فر

تستانف العدة من مات زوجها الظن
وما مضى تهمل من ما الطلاق من زمن
للموت حكم يعتبر

وان يكن لها صداق سلمه عند الطلاق
ليس لها بالاتفاق بعد صداق او نطاق
بل ارثها منه استقر

وان يكن بتا فمات فلم تنل ارثا بمات
بل ارثها بالبت مات لو اجل الطلاق بات
لم يمض في القول الاخير

وناكح ذات الصبا فمات عنها وصبا
قبل الدخول انقلبا فالحكم فيها ارتقبا
الى البلوغ المنتظر

ان بلغت ورضيت به جليلا حلفت
لو كان حيا قبلت زوجا لها ثم ولت
عدتها للموت بر

ثم لها الارث تمام تاخذه منه استلام
والمهر ما فيه كلام لها تماما لا تلام
حكما لها مثما يقدر

وان يكن قبل الدخول طلقها الزوج للحول
اصدقها نصف القول من فرضه دون المحول
حقا لها دون مفر

وما له من عدة تعتدها اومدة
تلزمها من جهة لوبا لغافي الحكمة
من غير خلف استطر

فاثم من لعنا زوجته مما جنى
بئس العشير المقتنى يستغفر الله هنا
والتوب لحو ما وقر

باللعن ليست تحرم زوجته بل تأثم
ولعنها محرم الا بحق يلزم
والستر اولى ان ستر

وان زنى باختها فالخلف في حرمتها
لو كان في خفيتها والحق في رخصتها
لا تحزن مما استتر

وان زنى بعمته زوجته والخالة
تخلفهم في الزوجة كاختها في الحرمة
والحق فيها ما غبر

من يعتقن عبده والعبد حز وجده
لا يعتقن عنده او لا ده وبعده
في الرق والملك الأمر

إلا اذا ما اعتقا تناله الحبلى انتقا
فالحمل ايضا عتقا بعتقها تعلقا
الحقه بعض ومر

والبحث فيه ههنا مصرح والاعتنا
تركنه محسنا ما نلته مبينا
اني عليه اقتصر

فخذ هديت ذا الجواب نج رشدا وصوابا
واسأل الله الثواب والعفو في يوم المآب
من كل ذنب قد خطر

ثم الصلاة والسلام على النبي خير الأنام
والال والصحب الكرام ما انسح بالغيث الغمام
وعسعس الليل وكر

ب

سؤال من السيد المنتبه حمد بن سيف بن محمد البوسعيدي

اوجه هذا النظم للعالم الأبر فتى ناصر من بالعلوم قد اشتهر
فرره اذا ما كنت للعلم طالبا ستلقى كرامات بها يصدق النظر
فماذا ترى فيمن يصلي وراء من قد اقترف الآثام بالعمد واستمر
ومن يلحن ماذا ترى في صلاته اذا ما أتاه في المثاني وفي السور
افدني جوابا شافيا ومفصلا يبين ما قد كان عنا قد استتر
وصلى اله العرش جل جلاله على المصطفى والآل ما النجم قد زهر

الجواب

اليك جوابا خذه من ذاخر الأثر على حسب ما فيه من العجب مستطر
نعض عليه بالنواجذ انه بحق هدى خال من المين والكدر
فمختلف فيمن يصلي وراء من قد أقترف الاثام بالعمد واسفر
فأبطلها بعض وبعض أجازها لمن خاف تعطيل الجماعة في النظر
وليس يصلي خلفه قط واحد سوى ذاك مستورا من الناس أن تدر
ولحن المصلي ناقض لصلاته اذا غير المعنى من الآي قد ذكر
ولحن المصلي في المثاني فانه أشد فسادا للصلاة اذا خطر
وأبعده لحنا بها المتواضع اذا ضم نون العالمين وان كسر
كذا ضم تا أنعمت أيضا وكسره وكسرك أيضا كاف اياك بل أضر
فهذا جواب يا ابن سيف فخذ به اذا كان حقا والذي ما خالف الأثر
وصلى الهي ثم سلم دائما على المصطفى والصحب ما البدر تزهر

سؤال الشيخ محمد بن راشد بن عزيز الخصيبي

لازم لدرس

لازم لدرس العلم طول العمر ... واشغف به تظفر بكنز للخير
وأحرص عليه باذلا في نيله ... جهدك وادرع بكل صبر
واطرح الكرى وجانب الهوى ... والقه عنك وراء الظهر
وادرك العلم بعزم ثابت ... ورغبة في البر اوفي الجهر
واستعمل البحث عنه واستند ... من كل طب كالعقيلة البر
سضور الرضي كشاف المعمى ... سليل ناصر كريم النحر
وها أنا قد جئته مباحثا ... عن كلما قد حار فيه فكري
ان لامس الانسان زوجة له ... بعد انقضاء حيضها والطهر
مت عاد الحيض باذن واعه ... هل تحرمن عليه باذا الخبر
وامرأة زوجها في ليها ... عمدا ولم يفرض لها من مهر
فهل إذا أودى ولم يدخل بها ... تورثها وارثة من عمرو
وهل لها منه صداق عندكم ... أم فيه خلف العلماء يجري
ومن أتى لمؤمس وبعد قد ... جامع زوجه بدون طهر
هل تحرمن زوجه عليه أم ... لاحرم هنا بمستقر
وما الاصح من مقالات ذوي ... العلم الهداة في طلاق الجبر
ومن يحط في الثرى اسم ربنا ... فهل يبوء عندكم بالكفر
نجد على بحر الهب أجلي ... منه الصواب تكف كل صبر
وافتح لنا المرتج مما سقته ... البكر تحظى بجزيل الاجر
هذا ودم في نعمة غامرة ... وفي انشراح كل وبشر
وصل رب ثم سلم دائما ... على النبي للمصطفى الأبر
وآله الاطهار والصحب الأولى ... جازوا أتم المنتمى والفخر

الجواب

هاك المجيب محمد كالبدر ... يجلي لك الانار ما من فكري
يجلي ضياه ليل جهل حالك ... كالشمس اذ تجلو ظلام العكر
لا باس بعرو الا لحليلة ... بعد التطهر من محيض الهجر
لو عاد بعد جماعة دم نفاسها ... في ذاك من باس ولا من وزر
بجماعة قد كان بعد طهورها ... وتطهرت منه وفاق الامر
لم ينتهك بجماعة من محظر ... لكن تيقن طهرها بالسبر
والبعض فصل طهرها وجماعة ... فيما يراه وعود دم يجري
ان كن في ايام عدة حيضها ... طرأ فما قد عاد حيض فادري
بجماعة كجماعة في حيضها ... لو كان بعد تطهر من طهر
ما ذاك طهرا في الحقيقة عندهم ... ما دام عدة حيضها لم تجر
اذ كل دم جاء في ايامها ... فلديهم حيض ولو في نزر
وخلاف هذا البعض في تحريمها ... والحكم تحرم به للعذر
والبعض قال اسي ولكن لا يعد ... وعليه في امثالها يستبري
فاذا يكن قد عاد لا في وقتها ... لا باس فيها دون خلف ادري
وبما حثنا فيها تركت لذكرها ... يستلزم الاسهاب في ذا الزبر
واذا بت عن غير مدخول بها ... زوج ولم يفرض لها من مهر
فالارث بينهما بلا خلف اذا ... قد مات أو ماتت ولا من شجر
ادعى زوجيته وذلك زوجها ... والارث بينهما بنص الذكر

ما أن لها مهرا ولا من متعة
وهو الصحيح وقال بعض مهرها
وروي لها المتيع ثم تمالكه
واذا فتى من قبيلة عاملا
لا تحرمن على الصحيح لدرهم
والبعض حرمها عليه ولو تكن
والقطب صحح أول القولين في
ويطلق بالجبر من جبا ره
ان كان لم يقصد بذاك طلاقها
وحفظت من جبرته في تطليقها
لكن اذا ما الجبر صح بيانه
وكنايه القرآن واسم الهنا
حنوفا عليها ان تداس وخوف أن
وتجوز ان كانت لمعنى جائز
والبك اجوبة فخذ بصوابها
تم الصلاة على النبي محمد

بل حبها ميراثها من خير
في ماله كنسائها في القدر
من ماله من وارثيه الغير
او نا سبا جنابة من عهر
من ذاك زوجته اذا لم تدري
بن تاه لم تعلم وما من عذر
من بور شامله نكن ذا خبر
لم يض قط طلاقه بالجبر
بل قاله جبرا وخوف الضر
لم يض قط طلاقه بالقهر
من ابن جعفر الكبير السفر
مكروهة فوق التراب الطهر
يلقى بها المنعوس من ذي القذر
من غير تكريه ولا من ذر
او فالق باطلها وراء الجدر
والال والصعب الكرام الغر

(حرف الضاد) سؤال عن النسخ المنتقيه على حبر الجبري

اسائل ذا الاخلاق والكرم المحض
سلالة اشياخ كرام عباهل
فما ذا ترى هل جاز لي أن أمتن
أأمر ذاك مجور عليهم ومالهم
وصل الهي للنبي محمد ب
واصحابه واجعل سلافي من قرضي

ومن لازم التقوى على حالة ترضي
عنيت به منصور إلعالم الفرضي
على العجم ان جاء والبيا ذوي رفض
ولاية دين ايها الفاضل المرضي
واصحابه واجعل سلافي من قرضي

الجواب

اليك أخا حبر جوابا به تقضي
سلم على من قد تلا في مسلما
ولو كان من لاقيت غير موافق
سلم عليه وهو حق لمسلم
ولا يقتضي منك السلام ورده
فذلكه المسلمين تحية
لما صح فيه من دليل عمومه
عليه صلاة الله ثم سلامه ب

على غيره وامسك يدك به وانقض
ورد عليه ان يسلم اذا الفرض
على مذهب النساك كالجبر والرفضي
على مسلم أيا يكون بلا رفض
ولايته قطعا خلافا على البعض
تعم ذوي التوحيد والرجل المرضي
عن المصطفى المختار من خير مرتضي
واصحابه والآل طرا إلى العرض

(حرف العين)

سؤال من الشيخ الفقيه موسى بن عيسى البكري

خل الهوى والإضطجاع ... واسع الخير المساع
وكن لنيل العلم ذا ... قلب لدى الإملاء واع
وسل عليما كفتى ... ناصر الشهم المطاع
من قد تحلى بالتقى ... وقد حوى أزكى الطباع
وانشر سؤالي عنده ... نظما بديع الإصطناع
أينبت البيع اذا ... ما بيع سهم من مشاع
وهل لذا الباشع ... نقض عندكم في ذا المباع
اذا ادعى أني بعت ... ما جهلت من مباع
وان تكن وصية ... في المال هل جاز بباع
من قبل ان تنفذ أم ... في ذاك خلف ونزاع
وان فتى قام يصلي ... وله حل صداع
أخرها حتى صحا ... مما شكاه وأذاع
أن يصلي فرأى الوقت ينادي بالوداع
فهل عليه بدل ... في ذاك والتكفير شاع
وهل ترى القسمة بالقرعة حل في المتاع
أم ذاك فعل العجز ... وعنه أولى الإمتناع
وان بتلفي ماله ... أوصى فتى جم ضياع
بإذن وارثيه من ... غير احتيال واختداع
فهل لهم من بعد ... موته إذا رأوا انخداع

ام ليس رجعة لهم هبني جوابا يا مطاع
هذا وصلى الله للمختار ما قد دعا لله داع
وآله وصحبه بكي

الجواب

قولا بديع الاصطناع لمن اتى للرشد ساع
بمورد ياجبر العمى فالق له سنا السماع
فسل اخا بكر ولا تمل فالعلم بذاع
وكن له مطالبا من كل واع ذا انباع
ولم اكن من أهله للكنني اخوا اضطجاع
بيع المتاع مطلقا في قول بعض في المتاع
لكونه بيعا على مجهول مالئم باع
بعضهم أبطله لما لجهل في المباع
فالبيع معلول به لا بالربا والبيع ضاع
والبعض لم يبطله بل بالنقض يحلل الباع
من مشتر أو بائع ان ننضاه في ضياع
وان هما قد سكتا فجائز دون انتفاع
وان بت بعضهما فالحي لم يلب ارتجاع
بورته أو من تهم فالموت صار ذا انقطاع
وقيل ان تنضه للحي جاز لن يضاع
وقيل للشريك قد جاز له بيع المتاع

والمنح ان لغيره لديهم يوما يباع
وهو مقال للجم من أصحابنا عند النزاع
وقال قوم ان يكن سماه سهما من صياع
كثلث او ربع او بضعه في الاطلاع
فالبيع جائز ولا ان لم يسم ما يباع
وان يمت موص وقد أوصى بدين وانتفاع
فما له يمنع من قسمته ومن يباع
والوارثون لهم بعد الوصايا من متاع
بذلك النص أتى في الذكر فيها والسماع
وان يكن بيع على ايصائه جاز وشاع
وفي سوى الايصاء لا يجوز شئ ان يباع
وفي المصلي ان يكن أصابه مثل الصداع
ان كان فيها داخلا اتمها كما استطاع
يصلين قاعدا او موميا او باضطجاع
وما له تأخيرها بعد الدخول بل ضياع
وان يكن لم يدخلن وخاف من زال انصداع
جاز له تاخيرها رجا زهاب للوجاع
لآخر الوقت الذي لا فيه للغرض انتفاع
وان يخف فواته صلى كما استطاع وطاع
مضطجعا وقاعدا او لا فتكبير يذاع

وان يدع صلاته حتى مضى الوقت وضاع
فانه مقصر بُعد والثوب الرتاع
ويبدل الفرض الذي قد فات عنه واضاع
والخلف في تكفيره وعذره عندي يشاع
والقسم بالشرعة قد أجازه بعض فشاع
وهو مقال للمتم من اهل العلوم في الرفاع
وهي التي يدعونها بالسهم لا بالاقتراع
لكنها من بعد ان بعد لواقسم الضباع
فان يرى عدولهم نعد بله دون نزاع
فليطرحوا سهامهم على رضاهم واجتماع
وزانها ووضعها مذكورة والاصطناع
وبعضهم ينعها لا يرون في القراع
لكن أرى الأرجح في جوازها الا الامتناع
ونحن في استعمالها نعلمه دون ارتياع
والموصي ان أوصى بما يزيد عن ثلث المتاع
في البر لا في دينه والدين ما فيه دفاع
فاستأذن الورثة في ما زاد عن ثلث وشاع
فالخلف في رجوعهم من بعد ان مات المطاع
ان لهم في أرجح الأقوال من بعد ارتجاع
لانهم رضوا ولا رضى لهم ولا ارتفاع

ورضاهم ههنا معتبر عند السماع
وقيل ان هم عرفوا ما زاد في الايصا اتباع
ليس لهم من رجعة وذاك منهم كالخداع
فهاكها أجوبة كاشفة كل القناع
فاعمل بحق شمنه أولا فدعه كالمضاع

(حرف القاف)

سوال من الشيخ القاضي سيد محمد سليمان المنازي

بفنائي شاء بعدهم لحاقا ... ودمعي شاء بعدهم اندفاقا
وجسمي شاء بعدهم نحولا ... وقلبي شاء بعدهم احتراقا
فما جفن لذاك البين إلا ... غلابا للسهر من حزن مراقا
دروني والهوى يهوى يصيب ... أحمل مهجتي ما لا يطاقا
أضربني الهوى فأنا كئيب ... وأولاني الأسى والاعتياقا
فلت بحبها نيك المعالي ... كأن بربعها صرفا عتاقا
أهيم بذكرها نشوان راج ... سقاني حبها الهوى كأساقا
ألا سائل لبيلات التهامي ... وأيا ما سلفن بها سماقا
ليالي كانت السمرات فيها ... فتيا لم يزل عنها فواقا
فلما جدت الأيام بينا ... وجدت حبلها وانت خناقا
تفرق جمع أنس عن تنائي ... ويزرق شمل أنس قبل راقا
سقى الله الحمى والساكنيه ... بأجداث ملثات غداقا
أقول وهل يرد القول رجعا ... سلك ربع توحش نرحاقا
أعيدوا لي زمان الفضل إني ... لدهركم أمد يدي عناقا
أعيدوا لي زمان العلم اني ... أشم أريجه العطر انشاقا
فلولا ان سلوت بصدق بر ... اخي بر هلكت أسى بعاقا
تدارکني وأنقذني وكائن ... غريقا إذ تداركه أفاقا
وأردف سائليه نوال علم ... يجود به اصطباحا واغتباقا
البكر سليل ناصر متبحا إذا ... دهى خطب وصدري ينه ضاقا

هذا تكفوف سلمون

عهدتك غوث ملهوف إذا ما
عهدتك نصر مظلوم وجهلي
أتيتك سائلا مسترشدا إذ
لقد قالوا بان الدين يقضى
مزكي المال ان يخرج وعينا
ولا يقضى إذا كانت شباها
فما ذا الفرق في الحالين هذا
وفي رمضان فرض واحد أم
فقائل كل يوم فيه فرض
يكفر ثم يبدله قضاء
أليس لما مضى منه صيام
وهل ان كرر الإفطار عمدا
وقائل كله فرض عليه
لصحة صوم باقيه ولكن
ولكن هل لذا التفريع نص
وفي مسند الإمام فتى حبيب
ولم يوجب سوى التكفير شيئا
ومن لم يجتهد نظرا صلحا
فهل في الأصل حكم الذيل باق
كما في الضوء حكم الصوم باق

دعاك أجبت توسعة ارتزاقا
ظلوم لي فأحمله اصطاقا
عهدتك قبل تهديني الرقاقا
ويؤخذ من زكاة كان ساقا
وان بقرا وان تمرا وساقا
وان بقرا وان إبلا ونياقا
على خطر وذاك يرى انطلاقا
فرائض لم يروا فيها انتقاقا
أسطر يومه عدلا شقاقا
ليوم فيه أفطره وذاقا
لصحة صوم ما شذ الوثاقا
على التكفير تكرارا بلا فك
فضاء الماضي حتى يوم واقى
بكفران طعاما أو عتاقا
وهل في الاختلاف درء اسباقا
حديث في الوقاع أتى مساقا
عليه من قضاء ما أطاقا
وجامع والصباح أتى انشقاقا
وليس عليه يجتهد انغلاقا
وليس عليه يجتهد انغلاقا

الى ان يستبين كلاهما من
وفي ذي ساعة يحصي عدادا
وحين يخون نقصانا وزيدا
تحرى الوقت مجتهد اصوابا
وفيمن يعتريه السهو دوما
من الركعات نقصانا وزيدا
بان يجري أغلب ما اطمأنت
ويجعد سجدتي السهو جبرا
اليك قد استطينا العزم لما
فأعجل برّنا بنوال علم
جزاك الله عنا كل خير
ولما ان تناهى القول فيما
نكلل بالصلاة على نبي
وعطر بالسلام ضريحه مع

سوى الترداد يجتهد اجتهادا
بساعته دقائقها الرقاقا
يراجعها ويحذر ان نعاقا
فأخطأ حين أخطأت الوفاقا
اذا صلى نسي ما قد بقاقى
أبيح رخصة ترجي انساقا
إليه نفسه والقلب تاقا
أيجزيه لجبر ما أعاقا
مطايا الجهل أرشكت انسياقا
مخير البر أعجله ارتزاقا
وخير ما ترى لهما اتحاقا
نروم به من الخير استباقا
رقى معراجه السبع الطباقا
صحابته اصطفاها واجتباقا

الجواب

تعالى الله من سمك الطباقا
وسبعا مثلهن من الأراضي
وأنزل ماءها للأرض سيبا
تحدى دائما والشكر مني
وأعظم نعمة منه وجودي

سمرات بنانيها انتقاقا
دحاها ثم أرساها شقاقا
فأحياها نباتا مشتاقا
على نعم توالت لن نطاقا
وكوني مسلما عبدا رقاقا

وعلمتها أبلست

وعلمي بما ان لست أدري
وانني بالصلاة على نبي
وارد فيها تسليم عليه
لقد وافى سؤالا من مريد
بموزات بنظم قد حلاها
تحذ مني جوابات عليها
متى اعطاء ذي دين عليه
فوجه من زكاة الغير يعطى
وذا الاعطاء من غير اختلاف
له سهم بنص الذكر فيه
له سهم من الزكوات فيها
فيعطى مطلقا منها لدين
ووجه سخط بعندليس في ذا
ولكن هل له الاسقاط متما
فيسقط دينه بما يزكي
كأن يك دينه نقدا وبرا
وهل ان يكن من جنس ما قد
وليس بجوز اسقاط اذا ما
وقول لم يجز متما يزكي
بوفي دينه فرضا عليه

وآتاني من الآل الاسيا قا
أتانا بالهدى ونحا الشقاقا
وتغشى آله طرا وفاقا
سليل محمد سبب سيا قا
لقد راقت به وبهن فاقا
مبينة منفصلة دقاقا
من الزكوات وجهان سيا قا
ليوفي دينه فيما أعا قا
من العلما قد انطبقوا انطباقا
بسهم العارمين له سياقا
بنص الذكر في الأصناف ساقا
نقودا أو ثمارا أو نباقا
وليس به تراء لن يلاقا
يزكيه لديه الخلف فاقا
لو اختلفا افتراقا وانشقاقا
وكان المال نوقا أو غنما قا
يزكيه فيسقطه وفاقا
قد اختلفا على الجنس انسيا قا
له اسقاط دين فيه لاقا
وزكى ماله فرضا مطاقا

بان كليهما فرض عليه
وجوز ما سوى الانعام بعض
وان يك دينه قد قبل نقدا
وهذا القول اكثر ما عليه
وورق خط دين النقد فيه
فهم قصروا عليه الخط حكما
فما قد مر من قول وخلف
فقد حملوا على المنطوق متما
وكل منهما قد قال فيما
فما تروى من الاشكال بحثا
ففي الانار اجمال وفيها
فيحتاج لتفصيل عليها
ويجعل ليس فيما يأخذ نه
وهل رمضان فرض كل يوم
أم هو واحد فرض جميعا
فيظهر من خلافهم اذا ما
فيبدل يومه ويتوب متما
ويلزمه مغلظة عليه
وان هو كرر الافطار عمدا
فيبدل ما تعمد كل يوم

فبالفرض خوطب حيث لاقى
فبالاسقاط في الانام لاقا
فيسقطه من النقدين ساقا
من العلما في الاسقاط نافا
حديثا فيهما سوا سيا قا
على ما جاء من خبر مساقا
نراه غير معناه اعتلاقا
أن المسكوت حكما وانطباقا
يرى فيه فيا ساحيث لاقى
فمن هذا الغيل ولن تعاقا
عمومات ومطلقة طلاقا
وتخصيص وتقييد وفاقا
لدين من زكاة المعز ساقا
من الأيام منه ما يتاقا
خلاف قد أتى فيه مساقا
تعمد فطر يوم منه حاقا
الى الله خوفا وانتشاقا
يكفر سرعة مما أطاقا
على الأيام نسقا وافتراقا
وكفر عنها عددا وفاقا

وان في اليوم

وان في اليوم كرر فيه فطر
ولا تكرار في بدل عليه
وبعض كرر التكفير منا
وهذا القول تشديد عليها
وثاني القول ما قد صام منه
ويجزيه لمنهدم عليه
فكل الشهر بالماضي لجزء
وبعض قال يبدله جميعا
لكون الكل منهدم عليه
وان قلنا بان الشهر فرض
واما قول من قد قال فردا
عليه بعد منهدم عليه
ومن قد قال بالتشديد فيه
ومن قد قال تضييعا عليه
ومن قد أدخل القولين فيه
فمهما كرر الإفطار فيما
يكرره على تكرير نقض
وان في قول منهدم عليه
وايجابا على القولين فيه

نعده انتهاكا أو تناقا
بقتال ولا بتكفيرها ما
يكرر خطره فيه وزاقا
مضى من أول القولين راقا
فنهدم ويبدله انفلاقا
مغلظة لبعضهم اتفاقا
من الركعات من فرض وفاقا
لماضيه وباقيه انطباقا
ففي استئنافه شهرا سياقا
جميعا والحد فعليه شاقا
بتكرار الكفارير التحاقا
وقول عد ما منه نباقا
يقابله بها وبه وفاقا
وتقييما لجازاه وفاقا
فساق الحكم في كل سياقا
بقي من شهره التكفير حاقا
ولو في اليوم كرره مذاقا
عليه حفظ باقيه اتفاقا
فسان الحكم في كل سياقا

كذا حكم النهار به بتاه
فأصل الشيء أما كان باق
وذا حكم لمن قد كان يدري
ويلزم جاهلا لما مجال
وان يسمع أذان الفجر أبا
فذلك عادة الإسلام كانت
ومن يك ساعة كانت لديه
فلم ير سيرها فيه اختلافا
فان الأخذ جاز بها فطورا
ودعها ان تجد فيها اختلافا
فان الحزم للإنسان أولى
ومن يخطا فطورا أو صياما
فجامع عمره خطأ لفجر
فيبدل يومه تلكم عليه
وثاب لربه مما أتاه
وعن أبن محبوب تراه
فلم يوجب سوى التكفير فيه
فتلكم رخصة سعت وكانت
إذا ما أفطروا كانوا وناموا
وقد ضاقوا به ذرعا فكانوا

الى ان يظهر الفجر انفساقا
لوقت خروجه صح انفلاقا
لوقتيه يقينا لا اختلاقا
يقين أو يسأل من له الرقاقا
لمخبرهم علمت فالنظر راقا
بها فالأخذ حل لن يبينا قا
فأنعمها وأحكمها الرقاقا
ولا عيبا وعارا وافتراقا
وصوما والصلاة بها وفاقا
بتقديم وتأخير سياقا
به استعماله ربنا وفاقا
وكان لديه مجتهدا مطاقا
فصح جماعه صبحا شقاقا
ولا تكفير يلزمه سياقا
وكان عليه يحترز العياقا
حديثا في الرقاع روى سياقا
ولم يلزمه من بدل وثاقا
على صدر من الإسلام قاقا
فبعد النوم يحرم لوذواقا
قد اختانوا نفوسهم توافا

نجاد فتى وأتعبه

فجاء فتى وأتعبه اشتغال
فهبت من المنام وقد رأى من
وبحرا شرفا وضياء صبح
فلم يلك له نفسا على ما
فلا منه على ما كان منه
فاصبح نادما ومضى سريعا
فالتغيير الريبة عليها
فذا التغيير عن ذنب أتاه
ولم يك في نهار الصوم منه
وجم غيره اخذا نوا تويا
فقد نسخته آخر آية من
وهذا النسخ رأيي على ما
وقد نسخت سوى التغيير مما
ومن يعروه شك في صلاة
فشك بعقب التسليم فيها
وان يك قبل تسليم اعتراه
فلم يرجع لشك زاد فيها
وان بالبعض شك بها أصلى
فيجعل أنه صلى ثلاثا
ويسجد سجدتين لها السهو

وأفطر ثم قل نام اغترافا
جليلته ضياء البدر وافا
وصدرا قد رأى فيه حفافا
رأى فيه وجامعها وذاقا
ولم ينسه فيما أفاقا
إلى الهادي فاخبره انطلاقا
ولم يلزمه من بدل مذاقا
وهابا الليل من بدل يعاقا
فيبدله انتهاكا فيه لاقى
تكل منهم أبدى ولا قا
آية ذكر تحنانون ساقا
مضى في حكم ذلكم سياقا
مضى فالبعض منها قد تباقى
يصليها ولم يدر الوفاقا
فيلغيه ويجعله اتحاقا
بل اليقين فيلغيه انمحاقا
سوى ان قد تيقنه انتهاقا
ثلاثا أو رباعي اذ أماقا
ورابعة يزيد بها وفاقا
بها أمر النبي أتى اتفاقا

فالاخذها وخذها ثم خذها
جوابات مفصلة رقاقا
أبنت بهن ما لا بد منه
من التحقيق يوليك التحاقا
فخذ بصوابه بتمام زاه
ودع مما ترى فيه معاقا
وصلى ربنا أبدا على من
به أسرى الى الأقصى اختراقا
نعم الآل والأصحاب طرا بلا
ومن والاهم نهجا وفاقا

سؤال من المصنف له لشيخ العلامة سعيد بن احمد الكندي رحمهما الله

أسائل من تدار تقى
الى السما مختر قا
ومن به قد يرتجى
لفتح ما قد اغلقا
اعني سليل أحمد
سعيدنا المحققا
ومن بفضل لزوجه
امتي بذا قد نطقا
هل ذا ظهار ان تقل
نعم ظهار حققا
قلت فان قال اذا
قد قلت ذاك مشفقا
لما أراد حرمتها
كحرمة الام نقا
فصدرت حسن سيرة
لها لدي تستقى
هل قوله يسمع مع
يبينه بما لقى
أم قوله بهمل ؟
يصغى لما تفقا
هات الجواب مسرعا
سناءه قد اشرقا

الجواب

أبدرتم أشرقا
أم ذا سنا تألقا
أم سمط درفد بدا
أم نظم شعر نسقا

أم ذا سوال قد اتى ... من شاعر تألقا
لا تغترر يا سائلي ... لست انا من ارتقى
كلا ولا المدح أهل ... لا ولا المحققا
وان مدحت فامتدح ... اهل النبي ذوي التقى
وان تسل فسل فتى ... لنفخ ما قد اغلقا
حبر فتيها عالما ... لما تنا محققا
خذ الجواب واستمع ... مقالي المحققا
من يقل لعرسه ... امي مقالا مطلقا
ولم يرد ظهارها ... بل قاله تشققا
فلا ظهار عندهم ... وان نوى اذ نطقا
حرمتها كامه ... ظهاره محققا
فالقول في ذا قوله ... ان مان او ان صدقا
ولتعط شرعا ان نشا ... منه اليمين الحرفا
هذا الذي عرفته ... عن كتب من قد سبقا
فاطلب هديت واجتهد ... ما طالب الا لقى
لا تقصر وابحث وسل ... عساك ان توفقا
فالعلم جاء للغنى ... وخير ذخر للبقا
ودم سليل ناصر ... مرتقيا اعلى ارتقا
ثم الصلاة بعد ذا ... على النبي المنتقى
وآله وصحبه ... ما بدر تم أشرقا

(حرف اللام)

سوال من الفقيه موسى بن عيسى البكري

قطعت الغياني في بكوري وآمالي ... وبت سهيرا أحاذر الغلب والبلبال
وذلك اني حبت لما طلب الهدى ... ولما استمر ساق عزمي على حال
وليس مرادي غير ما ذكرته ... وذاك لعمر الله أسمى وأعلى لي
فها انا أزعجت المطي مسارعا ... ولما أضع اذنا الى العذل العذالي
وسرت أشق الجو كالكاس من الدجى ... واقطع أوعار الفلا دون اهوال
وعفت اللاهي والمضاجع والهوى ... والتبت عني كل هم واشغال
وعجت إلى كهف الوفود مطيقي ... وغوثي وركني تم غاية آمالي
فتى ناصر عين الكرام وكاشف ... الظلام ربيع المنتقى طود العالي
هو البحر لكن لم يزل قاذفا لنا ... سموطا من العقيان والجوهر الغالي
به كملت كل الخصال لذاك قد ... زكى في البرايا من نعوت وأفعال
ودونك يا خير الورى معدن التقى ... خدين العلى والفضل بحثي وتالي
خليفة خير الخلق انت وبهجة ... الدنا ومحلي كل غيم واشكال
اذا باع زيد بالدلال ضيعة له ... أخا عمر لكن على يد دلال
وكان أداء الأثمان ثم مؤجلا ... وان عنا الدلال لم يجر في المال
فهل واجب حالا أداء عناءه ... ولم يك شرط ان ذكرك في المال
بني فلا زلت الدليل لكل من ... لديكم ترى مع ارا قمة المال
وزد في أمان رافعا وبشائر ... أحاطت به الظلماء يا خير منضال
وصل وسلم يا الهي وسيدي ... وبارك على المصطفى المختار والصحب والآل

الجواب

سوالك وافاني محرك بلبالي ... وأبهج انظاري وذكر أحوالي
ولكنني لم أرض منه ثناء ... بجاور أطواري وقطع أوصالي
فيا ليت نفسي من نعوت بشتها ... فلم أكتسها في دبير وأفعال
ولو كنت يوما عليك طويتي ... بثت الي الذم من سوء أفعالي
فاسأل ربي العفو من كل زلة ... وعافية دينا وفي الأهل والمال
اليك أخا بكر جوابا تخاله ... على منهج الآثار آثار أفيال
فاجر منادي المال يعطيه ربه ... متى أوجب الدلال فورا على حال
سواء بنقد باعه أو مؤجلا ... فما أجره شرعا على البيع في المال
سوى ان بكر شرط جرى بين ربه ... ودلالة لم يعطه الأجر في الحال
فشرطهما قد جار والشرط ثابت ... وليس له أجر الى شرطه الثاني
فدونكه مني جوابا ضياؤه ... كشمس تجلت بين مزنكم الخال
ويحص اباك الذي مني تحية ... ومن قد ثنا طرا بالمحب والآل

سوال آخر منه أيضا

قل للحن وابتعد باطل القول والفعل ... وجانب سبيل الغي واللهو والزلل
وتمم لنيل العلم دهرك إنما ... بان الفتى يعلو على كل مستعل
وبادر اليه والكتبه فانه ... به يهتدي الساعي الى أفوز السبل
والا تنخذ حتما سوى العلم حرفة ... لكيما تنال الفوز في روح الفضل
وجد لنطلاب العلوم ونيلها ... وتحصيلها من عالم ثقة عدل
كمثل الفتى المنصور من آل فارس ... به انجاب دجور الغواية والجهل

لقد شاد ركن الدين علما لم تجد ... له من نظير في البرايا ولا مثل
علا بالتقى عن كل المعالي وجاوز ... قدرا وارتقى ذروة الفضل
فاكرم به من عالم متصدر ... لكشف رياح الجهل والنكر والبطل
اذا ما وكيل باع مال موكل ... بتوكيله اياه في بيع ذا الأصل
فأنفذ بعض العقد المشتري له ... وفي ذمة الشاري البقية بالمهل
ومات الوكيل البائع المال قبل ان ... يؤدي له الباقي من الثمن الأصلي
وقد كان دون المال الوكل غائبا ... عن الوطن المعهود والمال والأهل
أيأخذ ورات الوكيل الذي بقي ... مع المشتري أم صاحب المال بالعدل
ومن باع محلا بالخيار على فتى ... وجاء ليغدي ما الدراك له الفعل
وفي نخلة جاءت بصنو مفرع ... من الساق حتى أثمرا بانع الأكل
ليدارها عدفان أم واحد له ... على حسب الأصل المقرر في النخل
اجبني فان الفكر في ذاك حائر ... وابسط لنا ما قد تراه من الفصل
وصل وسلم يا الهي لأحمد ... نبي الهدى والآل مع صحبه النبل

الجواب

أقول لمستفت أتاني بالسؤول ... بنظم بديع زين النظم بالفصل
اليك جوابا خذه مني فانه ... بين بكر الهدى والرشد من غير ما هزل
على منهج الآثار آثار صحبنا ... من العلماء الراشدين ذوي الفضل
جزاهم الهي كل خير فانهم ... أبانوا لنا المنهاج بالفضل والعدل
اذا ما وكيل البيع قد مات قبل أن ... يسلم نقد البيع شاريه بالبذل
وما قد بقي من قيمة المال كالكل

وليس له تسليمه

وليس له تسليمه قط عندنا
قد اشهار توكيل الوكيل موته
ومهما يكن زوال القاصر غائبا
وان ادركت من كل نحل ذكارة
وادراكها ان يصلحن نباتها
وقد قالت بالتنتين قوم وبعضهم
وقيل الى سبع وليس بد ونها
وقد قال بعض كل ما كان مدركا
وما لم يكن منه لدى العرف مدركا
وبلا زدات الصنو باخذ عدقه
ولو قيل زات الصنو في قول بعضهم
فدونكه موسى جوابا موضحا
صلاة الهي والسلام على الذي

سؤال آخر منه له أيضا

ما بال ذي الجهل المركب لم يعد ولم يسل
والمنع جاء بان لم تعلموا فسلوا
وفي الحديث اطلبوا العلم الشريف ولو
وذاك حظ لما في العلم من شرف
كناية عن بغام ليس يبلغه
وانما العلما كالانبياء روى

فاطلبه تفز وترك ما يعوقك من
لا تدرك العلم الا ان تشمر عن
تطوف في حلقات العلم دهرك لا
من جد فيه يجد ما قد تأمله
اني غريق بحر الجهل مكتسيا
أما ترى أني تسمت الطية من
حتى وردت بها من آض مورده
سليل ناصر المقدام منقذنا
الفارسي محل المشكلات بحلي
نشا بهذا العالي فارتقى رتبا
أتيت أسأل عن جند الامام اذا
وقد دعوه فلم يذعن لطاعته
فهل لهم جره غصبا بلا نظر
فان رووه اعتلاء أمنهم أترى
أم يرجعن لبيت المال ما التزموا
هل تشفع الغلة البستان اجمعه
يصرف الحق اوضح لي مسالكه
ثم الصلاة وتسليم الاله على
والآل ما أومضت في الافق بارقة

الجواب

نوم ومن ضجر عنه ومن كسل
ساق له باجتهاد دون ما ملل
تنفك عنه بمن يحفل به بلل
من غاية هكذا قد قيل في المثل
ثوب البطالة مغرورا من الكسل
فجاء سائل أحدها على عجل
أشهى من الشهد بل أحلى من العسل
من الجهالة هاديا الى السبل
المعضلات خدين العلم والعمل
عليا سمائلها تسمو على زحل
ما كان أرسلهم يوما الى رجل
بالانتقاء فما ارداه من عمل
من الامام الذي الاركان ولي
عليهم أربنه مع انه للمثل
ام الامام امام الاهل اربنه جلي
أم بيع يوما وأفضى ملكه لعلي
والكشف حقيقته يا منتهى أملي
محمد المصطفى من اكرم الرسل

سائل دوى العلم لا إباى أن تسل
واقطع برحلك قصداً من تنيله
جاوز برحلك عني أيها فلقا
لكنني أحمد المولى على نعم
ما كنت اقدرها قدراً فأشكرها
اني أقر بعجزي والقصور على
نفسي أعترافي بعجزي والقصور له
وأسأل الله لي عفواً وعافية
وبلاغ خيري إياناً يليهمني
هاك الجواب لما قد جئت تسألني
ما كان ذلك من بخل ولا قلق
فاسأل وابحث بلا كل ولا سأم
ان يرسلن امام الدين نشاوره
على الشراة بان يأتوا به ولهم
فان ابى يبلغوا عنه أمانهم
فانه قد غدا بالبغي ملتبساً
ما للشراة بلا اذن الامام به
ان الشراة له رسل ويلزمهم
حتى يزيدهم امراً يمتنع
فان هم فعلوا امر الإمام به

ما كنت للعلم في شيء ولا نبلي
من كل طب حكيم ماهر جلل
لا تطلب الورد من برض ولا الوشل
لم أحصها عدداً منه على قلبي
ولم أطق شكر بعض كيف بالجمل
أداء شكري مولانا على الخول
شكراً قديماً للواحد الازلي
وان يوفقني لصالح العمل
رشدي ويصلح أحوالي الى الأجل
عنه نسلو كما أبطى فنسلى
لكن للكرة ما يعيي من الثقل
فليست عندي بثقالي ولا أكل
يوماً لنأتي له عمراً على عجل
أكراهة دون تأثير ولا زلل
وما به قد يرى امضاه في الرجل
والإمام انتهى حكم البغاة على
حكم عليه ولا امر هناك يلي
فيما به أرسلوا الإبلاغ كالرسل
من نحو أنحائه بالضرب والأكل
ففعلهم صار جنفاً وعاد دلا

فتالهم بعد اعذار الامام له
هذا هو الحكم في شان البغاة وفي
فان هم جرحوه او له قتلوا
لا يلزمن امام المسلمين و لا
والخلف ان قتلوه هل به قود
لشبهة النفي منه ما به قود
وشفع النخلة البستان أجمعه
وهكذا ان تكن بيعت فيشفعها
أما الوديعة فالبستان يشفعها
فالزرع قول لم تشفعه قط وما
وبعضهم قال ان قد بيع تشفعه
هاك الجواب فخذ منه الصواب ودع
ثم الصلاة على خير الورى وعلى ٢٢٢ أصحابه وعلى اتباعه في العمل

سؤال من علي جبري الحبري

أقول لمن يبغي لكشف المسائل
ومن لا يرى عن مفخر العلم مخزا
سريحي شيخ العلم منصور من غدا
هو الأكرمون الأكرمين أخو الندى
فما ترى في الجب أن كان اخوة
فهل أمه تحوي هنا الثلث وافرا

ولم يجز قبل اعذار عليه جلي
أحكامهم جمل لم تأتها جلي
فالارض يلزمهم من مالهم لعلي
في بيت مالهم حكماً ولا العقل
عليهم ام عليهم دية الرجل
بأي شبهة تدري الحدود قل
أن لم تكن نخلة وقعاً بلا جدل
دون اختلاف لدى أهل الهدى البتل
والخلف هل تشفع البستان ان يزل
لها من الارض من شرك فلم تنل
لما لها تم من أسبابها الجمل
ما سمته باطلاً فيه بلا نجل

وجب الهداة العارفين الأفاضل
يبوء به في المفضلات النوازل
حليف التقى بحل الكرام الباهل
حميد المساعي فاضل أي فاضل
له اثنان من أم وأب حلا حل
أأم حتها سدين أبن لي مسائلي

وانتدز غريبا

وأنقذ غريق الجهل وفقت للهدى
وصل إلهي للنبي والـــه

الجواب

أقول لحب طالب ومسائلي
فلست بمملول ويسل غير مازح
لأم الفتى من أرثه السدس أن يكن
وكونهم إثنين حكما لجمعهم
ولو لم يكونوا وارثين فانهم
ويقتسمون المال اخوته على
فخذه جوابا كافيا ومصرحا
ونخص أباكل الذي هو تحية

وأرشد بليد الخاملا إذا كاسل
وأصحابه الغر السراة الفطاحل

إليك جوابا كاشفا للمسائل
يجاوز احوالي فلست بباخل
له أخوة بالنص لو من قبايل
لدى الكل من أهل العلوم الأفاضل
أضروا بها حتما مصيبة نازل
منازل ان كانوا له في منازل
أخا الجبر مني لست عندي بخامل
نعم رشيدا بالسلام المواصل

سؤال من الشيخ الفاضي سيف بن محمد بن سليمان الناري

أأنت جهول ويك أم متجاهل
أضعت ثمين العمر في عنفوة الصبا
تقضت حياة حشوها ليت أنني
إذا ما رجى راح رجوت صباحه
بلى سوف تفشاك المنية محضرا
الى جدث خال تحمل مثل من
وبعد فبعث ثم جمع وانما
هنالك تجزى كل نفس بما كسبت يد
فيا صاحب الجهل المركب ثمرن
سوى عفو غفار الذنوب ورحمة
وما عمل الإنسان إلا بعلمه
سئمت حياة ملؤها الجهل والعمى
عليم بما يأتي وما عنه ينتهي
بلى أن حلال العويص وان نأى
نرى النفس في أوج الكمال دائما
ولكن رب العلم أرفع رتبة
ألا أيها البحر الذي عز نائلا
ترى الناس أفواجا إليه بفضهم
وبعض ليجني الدر منه وآخر
لينعاد أجناسا والكل باذل

أأنت عقول ويك أم متغافل
وحسبك زاد اسوء ما أنت عامل
وما فيهما الا غرور وباطل
ولم تدر ما اصباحه بك فاعل
بما عملت نفس لها أنت حامل
تقدم قبلا ليس عن ذاك هائل
هنالك حساب ليس فيه مجادل
فنحظى بخير أو بشر تعامل
بجد ليوم لا ترجى الوسائل
ينوز بها دو أوبة أو تعامل
الا أنس الجهل للمرء قاتل
فهل من نصير مرشد يتحافل
فليس سوى العرفان للمرء عاقل
وفائز فيما جد دنا منه نائل
بعمر الدنا منها سنى وشمائل
وأعظم شأنا قدره لا يماثل
جميع الورى إذ ما الخط ساحل
عبور بناجيه وما هو حامل
ليعنار أجناسا والكل باذل

وبعد يستفتى لما هو مجدب
وأني لفي جدب عظيم وشدة
فتى ناصر بيتت بجرك طامثا
ضللت فأرشدني السبيل فإنما
أرى الناس قد ضلوا ببيع أقالة
وعلة ذاك البيع فصد اعتقادهم
ترى المشتري أن قد أراد بنسيه
وأنا اضطررنا إذ لذاك احتياجنا
فهل ضرنا ما قد نووه وصرحوا
كما كان في بيع النسيئة عندهم
من بذل لمعلمها ويعطيه جنسها
إذا ما اضطررنا أن نعاملهم بذا
وما القول في السلطان ان قال لهم كم
ثلاثمائين من قروش عتيبة
وذلك قدر لازم لعنيكم
وليس لنا من قدرة لخلافه
وهل راجع للمثل قدر صداقها
اذا لم تقل عند الدخول بخفية
ولاقط مال ليس يدري بربه
وعاء ولا خرق وكاء يشده

نبوسعه خصما وكل فضائل
فكيف وهذا البيع عند وسائل
لأروى كما تروى أحاديث جحفل
أتيتك أستهدي وسك الدلائل
خبارا متى الأصل ثم تجاهلوا
وقالوا جهارا إذ لذاك مسائل
يقول مرادي علة ووسائل
نبيع البهم مالنا ونعامل
اذا نحن لم نقصد لما ثم حاولوا
لعشرين قرشا عد فرشين كامل
كما هو مرئي حسما يتعاملوا
فهل رخصة ترجى لنا وتداخل
لكل فتاة قدرها هو عامل
نسوق ونصف عكس والمثل آجل
وكل فقير خوف ان لا تناسلوا
أتضمن أم لا ان مزيدا تسالوا
وهل قولها يجدي اذا هو داخل
بان ليس يكفيها بما هو حامل
ولا آية فيه ترى ودلائل
أبالحل مفت أنت أم أنت حاصل

وذو الدين ان ينبت اذى الخزية
وأرباب دين آخر لم يجد لهم
تراه يحوز البيت عنهم بحجة
وان حق ذي الإثبات بعد حقوقهم
فهل ذاك الإثبات ينبت عقده
وهل يلزم المأمور في كفالته
وان قل حفظا هل له ان يعدها
وفي جنب ينسى وضوء جنابة
وان يتوضا للصلاة عتيبه
ومقترض نقدا دراهم من فتى
أراد رجوع القرض ثبت ريبة
له آخذا ان كان لابد من عنى
أيلزمه ذاك العناء وربه
كذلك ان ذو الدين يأخذ دينه
حقوقا يؤديها إليه كمثل ما
كذي سلف هل حمله الحق لازم
إليه بحوبات مجد بجوابها
وان قد مفروض الصلاة عتيبه
والا وصيا حققوا نص دينهم

ولم يجد شيئا سواه بعادل
وفاء ولما يكف ما هو فاضل
أأم هم سواء فيه والكل داخل
وقد وجبت قتلا وذو الحق غافل
وذو الدين لم يحجر عليه الدلائل
كمثل أمام عنده هو عامل
بنطق وهل آذى الإمامة كامل
فهل طهره مجز لديك وكامل
فهل يكف ان يتوى لما غاسل
بأبهر وقد شطت وحالت حوائل
الى أرضه القصوى فقام يطل
يقول هنا أخذ مالك سكنا نائل
اليه وان أقصت وأنأت منازل
بتلك التي شلت فهل هو حامل
تعدم في ذي القرض أم لا يبائل
لصاحبه أم حينما العقد حاصل
فانك ذو فضل وأني سائل
سلام بر أفي من له الوحي نازل

وكل فتى يتقوا له الفضل كامل

الجواب

دع اللهو في دنياك

دع اللهو في دنياك فاللهو باطل
وكن طالبا للعلم دهرك باحثا
وثمر وراجع كل طب تعمدا
وليت انا منهم ولم أك بالذي
وما كنت بحرا لا ومن عمر نائلا
ويدرك حل المدح لا أرتضي به
جهلت صفاتي من تعرف بنشتها
وسلني بلا نعت إذا جئت سائلا
ولم تلفني يوما بجيلا وكاتما
رعا الله من قد صار للعلم طالبا
تعالوا سعاة العلم للعلم واغفوا
إلى هلموا واستعدوا وشمروا
وقاصد من بشرى خيار أعلا له
اذا ما استغل المال والقصد منها
من قد عرفت القصد غلة ما اشترى
فليس يجوز البيع منك إقالة
فيبعد للمرتي يكون إعانة
فيان من أعطى ومن هو آخذ
فجانبه إبعادا ولا تكن منه سائلا
ولست بمضطر لفعل محرم

فلم يله الا غافل وهو جاهل
لتحصيله فالعلم بالبحث حاصل
بلا دراكه لا يدرك العلم حامل
علمت ولكني فقير متكاسل
ولا بالغنى من قدره لا يماثل
وليست له أهلا وما حك قائل
وأعلم من حالي بما أنت جاهل
فما النعت من يعفى السوالات شامل
عليك ولا عمن أتاني بسائل
يباحث اهل العلم عرثان باهل
ترائص دهرا بالجهالات حامل
فاني لكم داع الى العلم باذل
فذلكم مرغوب به الكل قائل
يقل فما أحببي حرام وآكل
بتصريحه قولا وما عنه نازل
لهذا ولا من كان فيه يماثل
لتمكينه فيه وانك حاصل
بانم الربى لكن برد المناول
ولو كنت محتاجا فريك كامل
وفي دونه طرق الحلال وسائل

وان كنت لم تعلم نواه لغلة
وان تشترب فيما يبيح وتشتري
فحرمك فيما تستريب اجتنابه
ويبهم الناسي على نيف عشرة
فذلكم من بيعهم بيع عينه
ولو كان قد أعطاه عن مائة قرشه
فما الجنس فيما أسسوه ببيعهم
فتأسيسهم تسعين قرشا بمائة
وان باع جنسا حاضرا بنسيئة
فلا بأس في هذه لمعط وآخذ
فتأسيس هذا البيع للجنس نسبه
وان صير السلطان مهر نسائهم
فما رضي الأهلون مهرا بجائز
ولا يجي في أكثر المهر غاية
وأخبرنا في معرض النهي في علا
وقد جعل الهادي النحور سببا
وجوز تسعير المهور لحوائج
فقد أظهر الناروق تسعيرها وقد
فقام خطيبا كي يزيد مزيدها
ولكنه لم يمض ذاك وانما

سوى تهمة الا باس فيما يماثل
لغرب الربى أو بعده فهو منازل
فما فاز الا حازم نم باسل
قرونا لمهر من مائة فهو باطل
ومحض الربى في ذلك المتكامل
بقيمتها جنسا فذا كم وسائل
سوى حيلة فيما ربو ومناهل
ذلك حتما بالربى قد تماملوا
على ان ربح الجنس عشر بقابل
لكونية أزهرا بعشرين آجل
وشرط جزئي ربحه هو قابل
تشعيره في أكثر القول باطل
حديثا عن المختار بروية ناقل
وقد جاء في حد الأقل دلائل
مهور النسا منهم مجور وعاضل
يكون حتيفا عن علا المهر نازل
من القوم للسلطان ارضيه واعلوا
بلا سهم فيها التعالي المجامل
إلى بيت مال الله ما هو فاضل
أراد به زجرا لئلا يعاضلوا

فهذه دلايل المتأخرين

فهذا دليل القائلين به وما
بغير احتياط مجيب بصلاتها
فمن كان بالتسعير أمهر غادة
فذلك محمول عليها وصمتها
وان تبد انكارا ولم تكتف بما
فان أظهرت عند الدخول تنبه
فيلزمه تتميم مهر نسائها
وحاصله تزويجه بسعر
وفي مهرها يبقى الكلام مسعرا
وفيما به فيه وفيت منالهم
وعند اطمئنان النفس والقلب بالرضى
ومن يلتقط شيئا فليدر ربه
كتل عماص والوعاء ووصفه
فلا يلزم التعريف فيه لكونه
ففي النقد احالا بغرقه وان
كذلكم من بعد تعريف لقطة
وأولى من الديان من كان منبتا
يقدم ذو الإثبات من غير ولا
فان يبق شيء فهو شرع لدينه
ويلزم من صلى إماما وتابعا

عن المصطفى منهو مزكى شمائل
ودون غلا احراز الحد والمثل
ولم تبد انكارا بما هو داخل
رضاها لديهم بالذي هو بازل
لها ساق بالتسعير ما هو جاعل
رضاها به خوفا من الفقر عاجل
بغير تعاليه ولا هو بازل
صحيح أرى لو عن تعاة تنازلوا
بلا تنقصه هل جاز أم هو باطل
عن القوم والأصحاب ما فيه حاصل
فذلكم الإسراء به رائل
وليس عليه آية ودلائل
وفي عنه خلف رواه الأوائل
بغير مفيد وهو شغل وشاغل
يكن منهم أولى بما هو حاصل
إذا لم يجد بالها فهو واصل
على حقه لو حقه هو آجل
يراحمه أهل الديون المراسل
وما لهم إلا الذي هو فاضل
يحافظ ما صلى وما هو فاعل

وليس عن

وليس عن المأموم شيئا بحامل
فذاك يصلي تابعا للإمامه
ومهما يكن عن ضبطها غير عامد
ويغتسل ينسى وضوء جنابة
ولو كان عمدا تاركا لوضوئه
وقد حالف المسنون فيما أتى به
ويقترض شيئا فيوصل ربه
يرد اليه القرض اما بنفسه
فذلك من احسان رد اقترامه
وليس كذاك الدين في الحكم عندنا
فتأخيره مطلا عقيب طلابه
وتأخيره ما لم يطالبه واسع
ومستلف فليدفع السلم واجبا
وما رفعه في بقعة العقد لازما
وان يشترط في موضع العقد دفعه
وبعض يرى في موضع العقد ان يكن
ومهما بان في موضع غير ممكن
فهاك جوابات تحذو صوابها
صلاة الهي والسلام أنفسها

أمامهم تمّا يصلي وكامل
بما خصه في الإتباع بعامل
فتقليده فيها الإمام يساهل
فيجزيه ذاك الغسل إذ هو غاسل
فذلك غسل قد كفاه وواصل
وكل عليه للصلاة يبادل
بلا مطلب منه لما هو عامل
وما بارسال إليه يواصل
وليس له مطل ولا ان يعاضل
فيطلبه رد الدين متى يعامل
فذلكم ظلم والظلم نازل
اذا لم يرد مطلا ولا هو باطل
لسلمه ما أمكن الدفع باذل
كما قاله بعض وذلك باطل
فذلك شرط يبطل السلم خازل
له سكنا فالشرط ماض وكامل
بنطلانه والسلم من ذاك حاصل
وبالطلها دعه لمن هو قائل
على المصطفى والآل ما انهل وابل

سؤال من النجع علي بن جبر الجبري

حمدا لمن انشى الملا ... حمدا كثيرا اكملا
ثم صلاته على ... خير نبي ارسلا
محمد وآله ... وصحبه ذوي العلى
فاهل ذكري اسألوا ... فقد نص جل وعلا
اذا فصلت العالم ... المحترم المبجلا
أعني به منصور ذا ... ك اللوذعي الفيصلا
سليل ناصر الذي ... رقى السنام الأعزلا
من قد سما لهذا الى ... أعلى مقامات العلى
من فاته في سفر ... فرض صلاة مثلا
هل يبدلنه سفرا ... أم حضرا قطب الملا
أجب بليغا خاملا ... عن العلوم كسلا
صلاة ربنا على ... المختار مصباح الظلا
وآله وصحبه ... اهل العلوم والعلى

١٢٥ الجواب

قولا لمن قد سأل ... هاك الجواب ابن جلا
اخا الحبور اعذر على ... ابطائه مؤجلا
ما كان عن منع ولا ... تأخيره كان قلا
لكنني نسيته ... حتى خلا ما قد مضى
من شاغل اشغلني ... والبال قد تبلبلا

لا اسئ

لا امتعن طالبا ... علما لدي حصلا
بل انني ابذله ... لكل من قد سألا
فسل وباحث طالبا ... اهل العلوم الفضلا
وخذ جوابا كافلا ... لكشف ما قد اشكلا
اذا نسي مسافر ... صلاة فرض مثلا
ووقتها مضى على ... سيانه ثم انجلى
يصليها لذكره ... أي مكان عقلا
في سفر أو حضر ... ينوي الاداء البدلا
وهكذا في عكسه ... يؤدي ما قد غفلا
هذا هو الأكثر من ... قول أئمة النبلا
لان وقت ذكره ... وقت ادائها عملا
وهكذا منوعة ... لحكم نسي خلا
وقال بعض انه ... ينوي الصلاة بدلا
لان وقت فعلها ... على الاداء انجلا
ولم يكن تمكن ... وفعلها تحولا
وصار وقت ذكره ... عما مضى مستقبلا
وقف الحديث وقتها ... ذلك فيه احتملا
يريد وقت فعلها ... لذكره ان يبد لا
وارجح القولين ما ... نزلني أولا
هذا وصلى ربنا ... على النبي خير الملا

والله وصحبه

والـــه وصحبـــه بجـــ والتابعين الفضلا

سؤال من الشيخ الفقيه عبد الله بن احمد الشامي

اني اسائل من بالفضل قد كملا ... مغنى العلوم لمن قد شاء ان يسلا
بحر المعارف حلال المعاضل ذاك ... المرتضى علم التقوى اخو الفضلا
سليل ناصر الحق الذي كملت ... اوصافه فعلا فوق العلاء علا
لازال ملتجئ في كل نائبة ... وسعدي في جليل الخطب ان نزلا
كيف الخلاص لمن قد غش في تجر ... وفي صناعته ان قدره جهلا
وليس يعرف ارباب الضمان وقد ... مت تجارته واستأثر الجزلا
والريح في التعديل للاصل رجعه ... أأم للمتعدين لي العملا
وما تملك فيمن يدعي تخلا ... ملكا له وله قبض بها خلا
واخر يدعي تلك التخيل له ... ارثا وفيهن بالتبيين قد وصلا
فمن ترى منهما اولى به واذا ... أودى اخو القبض من قبل ادعى نلا
فهل لمن يدعي ارثا وبينة ... تنفي على وارث دعواه ان نزلا
ارجو جوابا يحالي النحر مطلعه ... يهدي الى الحق يعني للذي سألا
والحمد لله حمدا دائما ابدا ... على الذي منه من فضله وولا
ثم الصلاة على المختار سيدنا ... والآل والصحب ما بدر السما افلا

الجواب

إني اقول مجيبا للذي سألا ... هاك الجواب فجزه بالبيان عملا
اعوذ بالله من مدح تجاوزني ... مما بثثت وقدري دونه نزلا
لكنني اسأل الرحمن عافية ... والعفو من سيئ قد كان لي عملا

خلاص من غش

خلاص من غش في تجر وصنعته ... يتوب لله من غش له فعلا
ويكثر التوب واستغفار خالقه ... مع الندامة مما قد اتى وجلا
لكن عليه يؤدي عند توبته ... ضمان ما غشه مهما له عقلا
ان كان ما غش من مثل وقيمته ... ادى لمن غشهم ان يدرهم زللا
واحتاط ان يحملن مقدار قيمته ... بما يزيد على مقدار ما احتملا
وان هم عدموا ادى لوارثهم ... كلا على قدر من ارثه وصلا
وان هم اعدموا اصلا وارثهم ... اوعلمه بهم قد كان لم يصلا
فليعطه الفقراء قصد الاداء عن ... أربابه لهم متصدقا جذلا
لحكم ارباب مجهول له ولـه ... منه خلاص وعفو الله فليسلا
وبعد ذا المار الا يصا عليه به ... والبعض الزمه الايصا بما حملا
والخلف في رجع ما يدنال مقتعد ... من قعده بين اهل الفضل قد نقلا
بعض يراه لاهل الاصل من رجعه ... وما المقتعد من زائد حصلا
ما مكنزاه له اصلا نراه ولا ... من باب متجره بيقيه مدخلا
والبعض يجعله ربحا لمقتعد ... كمثل ما قد نمى من تجره جعلا
وقال بعض لاهل الفقر رجعه ... الا لمقتعد او قاعد نزلا
وقيل ان زاد لوما قل مصلحة ... فيما الكرى فله ما زاد لو جزلا
كان يزد وتدا او نحو مطهرة ... في الدار او فرن عن او بزر مللا
او طيب الارض من قلع للتبن بها ... او قد ازال حصى منها وما عملا
ويدعي المال ملكا وهو في يده ... فيضه حجة منه بما اعتقلا
ويدعي المال ميراثا له وله ... في الارث بينة يرضى بها الفضلا

بينة الارث

بينة الارث لم تقبل واعدلت
حتى تبين حال القبض كيف حلا

من انه منحة او كان منتصبا
أو بالوكالة قبض المال كان خلا

فالمال ينزع ممن كان في يده
وحجة الغصب والتوكيل قد قبلا

وقبل بينة الميراث ان شهدت
وسانت الارث حتى تبلغ الرجلا

فانها حجة مقبولة ولمن
سانت له المال ذاك المال مشتملا

قبضه بالحل الا ببينة
يدلي على اصل قبض المال واشتلا

قد كان من هبة تم من مالكه له
او انه كان من بيع له حصلا

بحجتين هنا أدلى ببينة
وقبضه فيهما أولى بما جعلا

وان يكن مات من قد كان في يده
منحة الارث لم تقبل لمن سألا

لا ينزع المال عن ورثات قابضه
مات وحجته ماتت هناك فلا

وقيل ان باغتصاب المال قد شهدت
او عن وكالته او منحة قتلا

فهنا هو ان المال ليس له
فما لوارثه نقض به اعتقلا

اخا النوامس خذ مني الجواب لما
اردته كاشفا عما به تسلا

تم الصلاة على خير الورى وعلى
آله وصحابه وعلى اتباعه الفضلا

سؤال من النجف عبيد بن عبد العزيز بن المنامي

دعها تجوب بك الفلا
وتجد دلجا اعملا

عنقا ونضا سيرها
في الدو لا مزع الملا

روعاء يعملة تطير
كما نهارج عملا

لا تنتهي في سيرها
الا الى ساقي العلا

علم الهدى بحر الندى
سنم العلا كن بجهلا

معنى العلوم وكنزها
وسيرها بين الملا

منصورنا العلامة الحبر الشهير ابن الجلا
منى السلام عليك ما
من بالجميل تسربلا

اني اتيتك سائلا
فامنن علي تفضلا

في المستعير وفي الأمين
وذي الرهان المبتلا

بهما ادعوا تلف الذي
هو عندهم من ذي البلا

أيصدقون بقولهم
في ذا وعندهم ابتلى

أم مدعون ويلزمون
البينات على ولا

أم قولهم عند اليمين
عليهم لن تنكلا

وكذاهم هل تنصبن
دعواهم فيهن بلا

بهما أتوا قد يدعون
بهن حقا مبذلا

لكأن يقول بان ذا
لا ماتني قد ضللا

او انه سرق الاعارة
او رهني زيلا

هل تسمعن دعواهم
من دون ما لكها تلا

واذا تعارض يا اخي
صك تقدم منهما

والثاني أضحى ثابتا
متأخرا قد اوصلا

واراى المقر بقرأي
بكليهما متصلا

والشاريان كلاهما
لم يقبضا اذ أهملا

بل انه بيد الذي
قد باع لم يتحولا

قل اي بيع منهما ... اولى بثبوتا واعملا
أرأيت ان يك منكما ... والفقر اوقعه البلا
والعرس منها استأجرت ... ارضاع طفل اكفلا
عن اذن بعل او يكن ... أم يأذن ان تفعلا
اتكون أجرتها لها ... ام للحليل بلا قلا
حيث البيان غدا له ... ام هي بينهما الا
واذا تنازعت الرهان ... وراهن متأجلا
في الرهن او في قيمة ... اضحى بها مستكفلا
فالقول في ذا قول من ... اوضح لنا ما اشكلا
واذا يكون هنا الخلاف ... فبينة الأجد لا
والقعد هل هو جائز ... في ذي البهائم حللا
والفن ايضا مثلها ... ام ذا احرام احظلا
واذا بزوج ذو الوفاء ... لذي الخلاف توغلا
واراد سيء اعتدن ... تزويجه متحللا
هل ذاك لي هو جائز ... وعلى الا بأس خللا
ارجو جوابا كاشفا ... لدجى الجهالة زيلا
يلجأ يضيء سناؤه ... كالشمس ضاحية علا
اصلح نظامي ان ترى ... عيبا وكن متقبلا
وتلك الغصة زانها ... نشر السلام مكملا
وعلى ابيك الوالد ... الحبر الذكي تهللا

من قد غدا

من قد غدا ... في النائبات مسددا متفضلا
ولك الهناء بنور عيد ... آلى فاسعد وارفلا
هنئت فيه بما علمت ... ونلت من أجر علا
وسعدت بالمبرات ... والبركات مع أجر تلى
وصلاة ربي دائما ... وسلامه متواصلا
تغشى النبي شفيعنا ... يوم السرائر تبتلا
والآل مع صحب له ... والتابعين ومن تلى

الجواب

هاك الجواب المجتلى ... كالشمس ضاحية علا
يجلو بنور سناه ... ليلا بهيما أليلا
لكن غررت بحالتي ... فيسى وصرت مبجلا
فطفقت تدعني بما ... فصمت ظهري مثقلا
دعني فلست بن رضي ... بالمدح لي متقبلا
فالمرء ليس بزينه ... مدح أبيح توغلا
ما القول في علم الهدى ... سم العدا لن يجهلا
مفتي العلوم وكنزها ... وسميها بين الملا
واذا اردت عقيبها ... يوما تذاكرني فلا
تحذار ثم حذار ان ... تأتي بمدح قد غلا
بالله اني عائذ ... من ان يؤخذني على
وخذ الجواب مصرحا ... بدع المشوق مجتلى

فالمستعبرون

فالمستعير ومن تأتن ... والذي ارتهن الحلا
فالقول قولهم بها ... ان يدعوا تلفا بلى
والخلف في ايمانهم ... قولان ثم تحصلا
والخلف هل خصم بما ... بيد يهم هم قد علا
ان يدعوا سرقا على ... احد وتعدية حلا
واراهم خصماهنا ... لك وادعاؤهم اعتلى
اذ ذاك من حسن الرعاية ... للأمانة تبتلا
ويطالبون البينات ... على ادعاهم فيصلا
ويحلفون المدعى ... قسما عليه مبتلى
لم يبرئن امانة ... وبرهان هذا الاولا
ولذي اليمين لها بعين ... نوعها مستكملا
والبيع ان صح كان فيه ... تعارضا وتنزلا
والمشتري الثاني له ... لم يدر ما فيه خلا
والشار يان كلاهما ... لم يقبضا ما استأصلا
بل كان ذلك في يدي ... من باع لم يتحقلا
واقربا البيعين لكن ... عسرة لم يجهلا
منهما جميعا اسوة ... في البيع بينهما علا
ولكل شار نصفه ... بنصيف ما أدرى اقبلا
وليتبعن ما بقي ... من باع فيه مكملا
ربا عليه لبره ... وعليهما ان يهملا

لافرق في المسكين ان ... يك ثابتا و معللا
اقرا رع بكليهما ... يمضي عليه الاولا
والثاني لو يك ثابتا ... من غير قبض علللا
والقبض شرط في البيـــوع لئلا كل فيه عزلا
اجر الرضاعة للتي ... قد أرضعته محللا
والبعل ليس له سوى ... برضائها أولا فلا
وبدون اذن حليلها ... ما ثمة ان تفعلا
وتتوب من عصيانها ... لا لو هاربت العلا
وحديث أن لبانها ... للفحل يحمل مجملا
معناه كان مرتبا ... من وطئه متصلا
وجرى هنا لكن حكمه ... مما عليه تأصلا
حكم البنوة اذ غدا ... سبب اللبان توصلا
للاختصاص اللام في ... للفحل لا للملك لا
وابو عبيد قد حكى ... فيه خلافا منقلا
للبعل أجر رضاعها ... للبعض قولا مجتلى
ان لم يطب نسا لها ... منه فذاك له اعتلا
حملا على ان اللبان ... يصير ملكا مبذلا
ويقال مرتهن على ... نفس الرهان تقبلا
والقول في ثمن الرهان ... مقال راهنه انجلى
قولا لبعض اذ غدا ... هو غارما مستكملا

ويرى اناس قول من هنالك اشلا
اذ صار فيه زايد وارا عندي اعدلا
وابو حميد قد راى تعديله متأصلا
ويجوز قبل لجارة الحبو ان لم ترا حللا
بكرى منافع ظهرها وحراثها مستعملا
وجواز ذلك شامل لكرى العبيد من الملا
في مدة معلومة واجارة لم تجهلا
والقعد هو اجارة وهو الكراء بغير لا
لكن بدخله الجها لة لا الرياء معللا
وكرى البطون من البهـ ـائم لا يجوز تنغلا
كتناجها وحبالها وضرابها ع المجتلى
وكرائها للدر بكرء كراء محضلا
والفلك وجاز كرائهن لمدة لم تعفلا
والخلف في تزويجنا اهل الخلاف تأصلا
فالبعض مناجوزوه يرون ذاك محللا
فالحكم حل نكاحهم منا ومنهم قد علا
وضلاله هو لا يضر بدينها وله الفلا
ويرى اناس لم يجز تزويجهم منا انجلى
خوفا عليها ان يبد ل دينها ويضللا
اذ ليس يؤمن منه قط ين لها متأوق لا

ولديه هي اسيرة

ولديه هي اسيرة تحت الوثاق مذللا
سقادة لمراده طمعا وخوفا اعتلا
والمنع عندي ارجح القولين رايا واعتلا
واشد سعا سهم شيع الضلال من الملا
لا تعقد التزويج والله مزوجهم من ملا
فالشرع يقطع للفساد بحيث يحذر مقبلا
والبك اجوبة تحل من العافي المشكلا
فاعمل هديت بحقها صرفا ورد المبطلا
وأسال وباحث ان تشا خبرا سواي تاهلا
يكفيك والدنا ابوك محكما ومعللا
خص السلام علي فيـ ـك عليه مني الأكملا
والبك يرتجع النساء بكل خير افضلا
وصلاة ربي والسلام على النبي المرسلا
وعلى صحابته الأولى ٨٦ تبعوه دينا مجملا

سوال من السيد حمد بن سيف بن محمد ابو سعيدي

الحمد لله من قد اوضح السبلا والمهر الذي ارتضاه لمن جهلا
ثم الصلاة على أزكى الورى حسبا محمد وعلى أصحابه الفضلا
الباذلين لرب العرش انفسهم بجنة الخلد قد صارت لهم نزلا
وبعد فالعلم نور يستضاء به دنيا واخرى اذا ما صاحب العملا
والعلم افضل ما يوتى الفتى وله أبقى واذخر مما نال فاحتفلا

وهو الدليل

وهو الدليل الى الخيرات اجمعها
واقصد موارده واجمع شواردة
فيرفع الله اقواما به اتصفوا
وحيث ان نوابي النسر اقعدني
والله قد قال في تنزيله فسلوا
فقمت ممتثلا امر الاله عسى
حتى نزلت حمى من حل ساحته
منصور العلم الغربر من حسنت
ما ذا ترى ايها المنصال في رجل
عدوا بلا سبب منه ولا جرم
وقد مضى زمن في سجنه واق
واكد القول مع هذا ببينة
فهل هنا دية في ماله نفقت
وان يكن خطأ فالموت عاجله
وقاتل رجلا ثم ادعى خطأ
وهل شاركة الذي جائزة
ثم اليهود النصارى والمجوس معا
تأهل حرب لنا في الوقت نأخذ من
أم اهل صلح ولا نأخذ حدائقهم
هاك الخطاب فخذ منه الصواب

فانهض له واستعن بالله متكلا
والطلب فوائد لا تبتغي بدلا
حتى يصير واهلا قادرة كملا
عنه واعقبني الحرمان والكسلا
أهل العلوم فيا طوبى لمن سألا
بضمني سلك من والاه ممتثلا
نال المنى وله المطلوب قد حصلا
اخلاقه وحوى الايمان والعملا
ان عد اباني قاتل رجلا
فاودع السجن ارغاما لما فعلا
ولي مقتول له في ناره سألا
مقتول له ثم اودى اي من قتلا
أم نفسه ذهبت عن نفس من قتلا
فماله او تديه قومه الفضلا
هل يقبل القول منه امر يرى خطلا
في البحر او غيره ان سائل سألا
والصابئون ومن في حكمهم دخلا
اموالهم ان وجدنا مالهم مثلا
الا اذا امتنعوا واستصعبوا الأسلا
واهلا بالجواب كفاك الله كل بلا

ثم الصلاة

ثم الصلاة على المختار من كملت
والال والصحب ما لاح الهدى علما

صفاته وعلية الذكر قد نزلا
ومن لهم في سبيل الصالحات تلا

الجواب

اني اقول وخير القول ما حصلا
مع انني لم اكن اهل السؤال ولا
ان تمدح العلم لم يبلغ مدى حكما
او كنت تمدح اهل العلم مالهم
لكنني لم اكنه لا ولست به
وان سألت فسل من غير تطرية
وخذ جوابا لما قد جئت تسألني
ان مات في السجن من بالعمد قد قتلا
لم يشغل ذمة ما لا بتركته
ولم يك الدم ما لا غير ان ترلا
فهنا ان يت من قبل تأدية
وان يكن خطأ من حيث تلزمه
وحيثما القتل فيه واجب فعلى
لانما المال عنه كان عاقله
هذا اذا اوليا القتول قد طلبوا
والحلف يلزمه اما كولدهم
وقع خطأ في قتله رجلا

منه الهدى وأفاد الخير من سألا
متن تأهل للفتيا ومن فضلا
للعلم من شرف من مبلغ عملا
بالعلم من شرف لم تبلغ المثلا
خل الملامح عني لست من وصلا
لا ينفع المرء اطراء اذا هزلا
من زاخر الكتب مما اثر الفضلا
فتكا اقربه فالدم قد بطلا
قد فوتت الموت تلك النفس اذ عجلا
قبل الممات له ذو الدم من قتلا
فان في ماله قد صار مستقلا
في ماله ان يت من ماله سبلا
من يعقل الميت لو قدمات وارتحلا
والحكم يلزم من بالحكم قد نزلا
عواقل الميت ان لم يطلبوه فلا
من ماله قسطه ان قيل فيه بلا
بحيث لم يدر الا منه اذ نقلا

لم يقبل البعض

لم يقبل البعض منه دون بينة
فالقتل قد صح منه دون ما سبب
والبعض يقبله ان كان متصلا
لانها شبهة تدرا الحدود بها
يدي القتيل كعمد اي مغلظة
وفصل البعض لم يقبل مقالته
ولم تجز شركة الذمي في تجر
لانهم يستحلون الربا عملا
واكل اموال ذوي التوحيد عندهم
دع عنك شركتهم اياك تنبلها
والمشركون هم طرا باجمعهم
لا صلح لا ذمة ما بيننا ابدا
جدوا على العزة الدنيا وقد جهدوا
والمسلمون غدوا من بعد عزتهم
عكسا لما كان فيما مر من زمن
آه على زمن قد مر عابره
ولا يحل بحال غنم مالهم
بعد القتال لهم حربا وقتلهم
تحت الامام الذي يبغي قتالهم
فثم عفوهم والسبي حل وما

بل انه قود فليترك العللا
يقضي به خطأ فالعمد قد حصلا
دعوى الخطا باعتراف القتل لا احتمالا
لكنه دية في ماله حللا
وقد روي بل بديه كالخطا عملا
ان انكر القتل اصلا والبيان علا
في اكثر القول عن اصحابنا الفضلا
والبيع للخمر والاكراس مدخلا
حل وشهم في دينهم قبلا
لا ارتضى يقال بالجواز نلا
حرب لنا اليوم من قاص ومن دنا
لكن قروا وعد وفا بينهم خولا
حتى علا أمرهم من بأسهم دولا
في لمحة القهر لما تابعوا السبلا
لم يرتض المسلمون الذل والشللا
قد روّح للتوقيه السهل والجبلا
ولا السبي منهم الا اذا حصلا
وثخنهم بحبس ارعن هطلا
أو خمت خارجة يبغونه خللا
بغيره لم يجز شرعا ولا عقلا

والخلف هل لهم من دعوة لزمت
من شاء قتالهم من قبل ان يصلا
ورجحوا انها لم تنقطع ابدا
بل انها لزمت قبل الجهاد جلا
وقد تركت بحوثات هنا جملا
ما للقتال هنا من موضع جملا
هاك الجواب معينا لم يدعك على
حال بريبك بل قد زاد واكتملا
تخذ بأصوبه واشدد يديك به
واضرب ببا طله الخسران والقللا
ثم الصلاة وتسليم الاله على
محمد وعلى اصحابه الفضلا

سؤال من الشيخ النقيب سعيد بن ابراهيم السيفي

ان بالبعث نوالعلم كلا
يقطف الازهار من قد كملا
هاك يا منصور فيما اشكلا
مسئلات حلها لي ما اجتلى
من شرى مالا بالف مثلا
وفتى اداه عنه نقدا
واستحق المال منه بعملا
لمن القيمة عند الفضلا
وفتاه تسطين البعلا
مهرها وهو بها لم يدخلا
ثم قد طلقها بتا الا
ترجعن في المهر ان قد عجلا
واذا ما يشهد ابن عدلا
ان زيدا لفتى قد قتلا
وقضى القاضي بها وفصلا
وراى شخصا يسير العجلا
وافر الرجل الذ اقبلا
انه القاتل عدوا وابتلى
كيف يقضي في المقر والاولى
شهد واعليه مع قاضي الملا
ان من باع لزيد نخلا
واتى شافعها مستعجلا
وادعى الشاري شرى الفل ولا
حق في الارض لها هل قبلا
واذا البائع رد المنو لا
قابلا مع ارضها ليس بلا

أترى النافع يعطى الغلا ... حيث ابدى الصدق فيما جهلا
من شرى المال وادى الأفضلا ... في الوفا من دون شرط حصلا
والذي يبقى عليه جعلا ... فيه صك لم يكن مؤجلا
أترى ذا البيع نقدا وعلى ... شافعيه ان يؤدوا مجملا
واذا ما المثل في السعر علا ... ترى بسط ما زاد الغلا
كعنان حالة الاخذ على ... قول بعض العلماء الفضلا
وعلى الهادي صلاتي وعلى ... آله ما بدر تم كملا

الجواب

لا تلمني يا سعيد وبما ... نير العصر الإمام الافضلا
غرة الدهر الهمام البطلا ... من رقى المجد وقد نال العلا
من غدا اليوم بنيض المشكلا ... ويزيح الشك يجلو العللا
هو كافيك لما قد عضلا ... ولحل للسئلات الجملا
يا اخا سبك اذا لم تقبلا ... كل عذري فالجفى لم يجملا
انما القيمة عند الفضلا ... لمن ابتاع مقالا عدلا
لا لمن سلم عنه البدلا ... قيمة المال اذا ما انتقلا
واذ المرأة تعطي البعلا ... مهرها من بعد ما قد نحلا
ثم قد طلقها مستبدلا ... قبل مسّ فلها أن تنكلا
تأخذ النصف مما بذلا ... وعليه الرد حكما قبلا
واذا ما شهد ابن عدلا ... ان زيدا لفتى قد قتلا
وفتى أقر ما بين الملا ... انه القاتل عمدا فعلا

ان يكن فتكا فحتما يقتلا ... بدم المقتول حكما فصلا
ذاك بالحجة عند النبلا ... ومن الاقرار هذا شملا
حجة القتل تفيد العملا ... ان تقم تمضي وفصل الجدلا
ولدى ناشرة عند الجلا ... فسريكان هما قد نزلا
قول المقتول من شا قتلا ... منهما افتاد ونال البدلا
وعلى من منهما لم يقتلا ... ان بدي النصف لمن قد سلا
وشهود القتل ما لم ينكلا ... مثلما كانا لدينا أولا
أن من قد شهدا محتملا ... وعلى الحق هما قد حملا
قول شاري المال ان النخلا ... قد شراها دون ارض قبلا
لتشبع المال ما قد دخلا ... في شراه لا الذي لم يدخلا
واذا البائع أبدى المقولا ... انه باع جميعا مجملا
شافع المال له المال بلا ... جدل والارض طرا مسكملا
قول شاري المال منه بطلا ... والذي باع ابان المعنى لا
كلما أخر من باع الى ... أمد من ثمن البيع علا
ان للشافع ما قد أمهلا ... لو يكن من غير شرط أجلا
يفقد الشافع ما قد عجلا ... وله تأجيل ما قد أمهلا
واذا ما لزم الرجلا ... ان يؤدي المثل أدى المثلا
مثلما الزمه الحكم ولا ... ينظر السعر علا أو سفلا
وعليه قيمة المثل حلا ... ان يكن لم يجدنه بدلا
وضمان الغصب بعض الفضلا ... قال فيه غير ما مر خلا

افضل العالمين يعطى البدلا ... والذي تاب يؤتى الافضلا
هاك مني ياسعيد جملا ... اجوبات يوضح المسئلا
وصلاة الله تغشى المرسلا ٢٥ احمد المختار من كل الملا

سؤال من الشيخ الفقيه محمد بن احمد بن عزيز

هو العلم يحوجها لك الجهل والبطل ... كما ان ضوء الصبح يجلو دجى الليل
وهيهات ان يرقى مناصبه فتى ... جهول وان يسمو الى رتب الفضل
وهل سئله كنز من المال لا ولا ... ترى ابد للعلم والله من مثل
فذلك ابقى ان تفكرت للفتى ... وانفع في يوم المنوبة والفصل
وياطرق الخيرات والرشد الهدى ... تزام سلوكا بالغواية والجهل
ولكنما بالعلم تسلك دائما ... نعم وبه تهدى الى أقوم السبل
وهل يستوى يوم الهدى والتقى ... مدى الدهر او يدرى الحرام من الحل
تعلم وطالب فيه والزم درسه ... أخى ولا تجنح الى اللهو والهزل
ولا تك بطالا ولا تتبع الهوى ... اذا كنت ذا رأى سديد وذا عقل
وجرد سيوف العزم في العلم واقتضب ... باصليتها حبل البطالة والبطل
وكن راغبا فيه شغوفا بنيله ... حريصا عليه ساهر العين في الليل
وبادر الى كسب الفوائد واشتغل ... بتحصيلها دوما ودع ايما شغل
وهذى بحور العلم حوك ضفاف من ... تلاطمها رحب البرازخ والسهل
واسبطها البحر الخضم ملاذنا ... فتى ناصر عين الحقيقة النبل
منيح المعى جالى الدجى ذو فطانة ... كريم المحيا طيب النزع والأصل
هو الفارسي ابن النظارية الأولى ... نوالهم يزري بنجم الوبل

نزيح في درس

نزيح في حيث القضاء بين منه قد ... جرى في الورى حكم الشريعة بالعدل
وسائل فجاء عنه انها اشرفت به ... تخبرك عما قد حواه من الفضل
رجيك يا منصورنا في كل حادث ... رمانا بدهيا، الفوائل والغلل
وها انا ابتي منك كنت سائل ... مخذرة فامنن علي بذا السؤل
فما القول في وصف الفتى بعيوبه ... كذاك نداه حالة الجد والهزل
بلا قصد تحقير ولا إهانة ... ترى ذاك مما لا يوسع في القول
وهل في القياض الجار يدرك منعة ... اذا رامها نزعا لدى حاكم عدل
وشاري ارضا فاستحقت لغيره ... أيرجع شيخي ما استغل أم جهلي
وفي الفتى مملوكة المرء هل ترى ... به يقع التحريم بينهما نل لي
وان بتت المرء جارية له ... وكانت جهارا مشتراة بلا اختل
وباذ له من بعد ذلك انها ... بغير جدال حرة يا اخا الفضل
فهل جائز يا ذا العلوم نكاحها ... له ان يرمها بالزواج من الأهل
ومن يتولى غسل ميت وما نوى ... فتغسيله هل ذا يعيدون للغسل
فمجد بجواب ينجلي بضيائه ... ظلام العمى والوهم والنكد والجهل
وخير صلاة الله ثم سلامه ... على المصطفى خير النبيين والرسل
مع الآل والصحب الجهابذة الأولى ... أتوا مبانى المجد بالعلم والعقل

الجواب

اليك جوابا رونق من ولا هزل ... ضياء يجلى حندس الجهل والبطل
لقد طاب ما أثنيت للعلم مادحا ... واحسنت لكن ذاك جزء من الكل
تحل به واسأل وباحث مزاحما ... لكل فتى طبت ناهل لا مشلي

رابت سرابا

رأيت سرابا من بعيد بقيعة
وخلت سحابا خلب البرق مابه
الا فانتجع بحرا لسقياك زاخرا
جهلت نعوتي غير اني عرفتها
ولا باس ان تسأل لهديت مذاكرا
فذكرك مروٌ ما به من نعوته
ففيه خلاف جوز البعض ذكره
ويمنع مهما كان فيه انتقاصه
كنحو قصير أو كأحول إذ به
فقد دخلت يروى فتاة جميلة
فاذ خرجت عنها فقالت قصيرة
فقالت له قد قلت فيها بما بها
فقال لها لو كان ذلك ما بها
وجوزه بعض بما يرتضي به
وما كان لا يرضى به وهو كاره
وجوز ان يشهر بوصف بذكره
كما لذ الاعمى الأصم انصافه
فغمان يعزى بالاصم وقد غدا
وقد شهروا حيان بالأعرج الذي
ويعزى ابو السبطين ايضا بأجلح

حسبت به ماء لتروى ظما الغلل
لمنتجع جدوى من الطش والبلل
سوآي ودع ما عشت عنك ندى الملل
فلستُ مزيحا للعمى ودجى الليل
ولكن بلا نعت يجاوز ذي وعلي
لغير انتقاص واحتقار لذي القول
بما ليس تحقيرا ولا فيه من بطل
ولو كان ذا ان الوصف فيه فبي قولي
وأخرا وكالاجدع الأنف في المثل
على عائش والمصطفى كان في الرحل
فقال لها اغنيتي الفتاه بلا مهل
ولم يك مما قد قلت بالمين والهزل
فذلك بهتان ولم يك بالسهل
بغير احتقار وانتقاص ولا عزل
فلما يجز لو كان فيه ففي العزل
وما كان ملحا لا بما دام كالعلل
واحد الموصوف بالأعرج الرجل
بذلك مشهور لدى الكل بالمثل
قد احتاز من وصف جميل ومن فضل
وماذاك تنقيصا بأهل العلا النبل

وتنقيص ذي

وتنقيص ذي الاسلام حجر محرم
وهذا هو المختار لا غير عندنا
والا ترع عن ذكر المنافق ما به
وفيها من التفصيل والبحث غير ما
وما بقياض المال قد قيل منعه
وقوم يرى فيه انتزاعا لجاره
فليس قياض المال يبطل حقه
وصحح هذا القول بعض ووجهه
وهما استحق البيع من ايدي مشتر
فليس عليه في الأصح رجوع ما
سوى غلة قامت على المال يوم ما
وليس له ما فيه انفق اخذه
ويأخذ فيما قيل فضل انفاقه
ولا رد للأثمار يلزم عندنا
ومن قد زنى يوما بعبلة عرسه
وهما رأته حين يزني خليلها
وان يتسر المرء جارية وقد
تبانت له من بعد لا شك حرة
فليس له في اكثر القول عندنا
لان انكشاف الغيب قد بان انها

وتحقيره ما كان بالجد والهزل
تحسبك فيه من دليل ومن قول
من الذم ما ذكره ولا تخش من عذل
ذكرت فلم أذكره خوفا من الملل
لدى البعض اهل العلم ليس لذي الكل
بقيمة ما سواه عند ذوي عدل
ويدركه التقويم بالعدو البذل
بان قياض المال كالبيع في الفعل
ولم يبد ما فيه يعلل من علل
اغل وأنمى من ثمار ومن فضل
عليه استحق المال منه فكالغلل
وانفاقه مما استغل لدى الفصل
ازالة ما في ما استغل بلا مطل
سوى غاصب حتما ترد مع الأصل
على خفية لم تحرم الغرم بالفعل
فتم عليه تحرم الغرم في القول
شراها وبيعها على الملك والحل
ودلس فيها بالشراء على جهل
تزوجها من بعد في الأرجح العدل
بها قد زنى لو غير عمد فني الدخل

وزينة الزي

ومزنية الزاني حرام نكاحها ... على من بها يزني لماصح في النقل
حد بنا عن المختار غير مخصص ... لما كان من عد زناه والأوهل
وقيل له من بعد أيضا نكاحها ... لان زناه غير محض بلا عذل
وبا مر نهو الحق رتب تعدت ... نواطا لديها بالزناء بلا زهل
وغاسل ميت غيرنا و لغسله ... فذلك تقصير من الغاسل الولي
وليس عليه ان يعيد لغسله ... اذا ما أتى بالغسل للميت بالفعل
نحمده جولا يكشف الجهل نوره ... ويدمغ نور الحق منه دجى البطل
صلاة الله والسلام أبتغه ... على المصطفى والآل أهل الهدى النبل

سؤال من الشيخ الفقيه محمد بن محمد بن عزيز

دعى ابتدار حلي ... فوق البنان الذلل
واقطع البيد بها ... ولو بليل الليل
أما ترى الى صاح ... ملتاحا الى الترحل
منتضيا أصليت عز ... م ليس ينبو قبلي
مخلي أزمعها ... من وطني الموئلي
ان التعود لم يكن ... بنافع ذا أمل
وانما يحظى المنى ... مستمر لم يكل
مستهض للعزم لا ... حبس ولا ذو فشل
يعتسف الأوعار في ... بكرة والأصل
ذاك الذي يبلغ ... كل مطلب سام علي
لا الخامل الهمات او ... خدن الكرى والكسل

ولا الهيوب

ولا الهيوب لا ولا ... العجز ان أوذر والملل
يا حادي العيس السرى ... حتى الصباح يغلي
واسر بنا من ههنا ... معليا لا تكسل
وانزك وراك القلعة ... الشهباء ثم ما يلي
واقطع بنا ابا الظليمي ... وكل مجهل
وجر بنا وادي بني ... رواحة المبجل
وبعد معبا رتبة ... من بعد ذاك فاعتل
ثم السحامات اعتسف ... بنا اعتساف العجل
ثم الفوارب وازكي ... يا اخي استقبل
والبركة الميمونة ... الغراء بعد فاجتلي
وانزل بها لتستريح ... ساعة ثم ارحل
وبسوح ذاك الكدس ... فاعد العيس فيه تفتلي
وفرق لا تقف بها ... أنى والسر صل
حتى ترى راي بيضة ... الاسلام للمستقبل
فان بها السير انتهى ... فانزل فثم املي
واحطط رحالنا ... بمجلس الاريب القبل
سليل ناصر الفتى للنصور نجل النبل
مدون الآثار حلال ... العويص المشكل
وفاتح المرتج كشاف ... للملتم المعضل
لا يزل للناس هاديا ... لأسنى السبل

جئتك سائلا

جئتك سائلا فاوضح ما اخفى يا مولى
في المشتري أجور نخل بالخيار من علي
عشرين نخلة بمسماة قرشا جلي
فباع من هذا المبيع المشتري لرجل
أجورها خمسا بماية لذاك الأجل
والبائع الأصل استعا لهن من ذا الرجل
فناد فكل بيعة شاري الخيار الأول
فامتنع البائع للأصل ولما يقبل
والعين في تلك النخيل الخمس بان مخلي
لانها تعدل باقي النخيل فاحفل
ما قولكم في ذاك حكما اوضحن الخولي
ثم التجزي هل ترا ه باتفاق فيبطل
أم فيه خلف العلما اوان يجزي يبطل
فامنن علينا بجواب واضح مفصل
فانك البحر طما علما مزكى العمل
وانك البدر اضا هدى مريح الدجل
هذا وابلغ سلامي للامام الأكمل
علامة العصر اخي المجد القداحي الولي
محمد سليل عبد الله تطوف نا العلى
وللرسول المصطفى خير نبي مرسل

أزكى صلاة

أزكى صلاة ربنا مع السلام الأكمل
ما أقمر الليل وما سرت حداة الأبل
أو غرد القمري في رأد الضحى والأصل
أو نشد يوما تلا دعني أنشد أرحلي

الجواب

شد الرحال واعتلي على الجمان الذلل
سبا سبا دوية وكل سوح أنجل
منتجعا سواي من كل عليم أفضل
مغترفا من قلزم وخل نضح الوشل
لست انا بفاتح كشاف كل معضل
دعني من مدحك يا محمد ان تسل
لا امنع الطلاب ما لدي من علم جلي
ولم اكن عليهم بذي امتنان مبخل
خذ للجواب للنجلي كالشمس وقت الطفل
نقلا من الآثار عن صحبي لا من قبلي
ان باع بعض ما اشترى شاري خيار من علي
واحتاله ذو الأصل مبتاعه بالمبذل
للمشتري الاول ان يملك ما باع افضل
إن شاء من ذي الأصل او من المحل الأحيل
وماله بمنعه من الغذا في الأعدل

اذ صفقة

اذ صفقة البيع مضت منه له في المحمل
والبيع في تأسيسه معتبر اذ يخلي
وليس تفريق الفدا يلزم ان لم يفعل
هذا الأرجح من متالهم في الأشمل
وقال بعض لم يكن من رجعة للاول
اذ باع باختياره خيار تلك النخل
وصار من أحكامه من التي باع خلى
وبيعه لبعضه يجعله في معزل
نيسد الباقي بما بقي له للأجل
وان يشاذ والأصل ان يحثا له فليعمل
وقيل بالتفصيل في قول لدى المفصل
أن كان فيما باعه فضل له لم يجهل
له الفدى اولم يكن فضل له فليعزل
هذا الذي عرفته دونكه وتسل
ثم الصلاة دائما مع السلام الأكمل
على النبي المصطفى والال مع كل وفي

(حرف الميم)

سؤال من الشيخ القاضي سيف محمد الفارسي

لاحت ليلى وذكر البان والسلم شجى فوادي والاريج بذي سلم
تقى الاله وعلم اذ يضيء به فلي احث لنفسي دون ذكرهم
اذ لا ينال رضى الرحمن سوى بالعلم والورع الحامي عن الحرم
لا بخش ربي الا العالمون أنت تلاوة الذكر في حصر من الكلم
كذاك قال اسألوا ان كنتم وبه نص الحديث اطلبوا عن سيد الأمم
لم يترك الله عذرا للأنام على ذا الجهل من بعد هذا الأمر والذمم
أئمة العلم أرباب التقى وهم الوارثون رسول الله في الحكم
وانهم خلفاء الله حقا لهم ميثاقه فوفوا بالعهد والذمم
يا من غشته غواشي الجهل وانطمست أنوار قلب به قد صار في صمم
يمم لتروى تجد نورا تضيء به هذي البسيطة يعلوها الدجا الظلم
هو الملاذ هو الملجا ان نزلت بالقلب دهياء جهل من لدنه رمي
درر العلوم أطباء القلوب لذا رمت الشفاء لداء القلب والسقم
اليك يا سيدي منصور قلوبنا فنحر علمك فياض لكل ظمي
سليل ناصر يا مصباح ملتنا ومن بذا الكون أصحى وهو كالعلم
سؤال طنبلي علم جاء في سغب يرجو امتنانا لسد الفقر والعدم
أهل الكتابين هل حل طعامهم إن باشرته رطوبات لذي طعم
وهل ذبائحهم حل وكونهم حريا إذا ذكروا اسم الله ذي العظم
وان يسم عليها منهم بدلا موحد أحلال أم كذبهم
هل اليهود النصارى نص حكمها حكم الكتابين حاشا كافري الأمم
لو ملة غيرها منهم تبدلت كفر أيعطون من حكم لها شئم

وهل سواهم

والوتر في عدة أجار مهتبة
أيبغي أن يكون الوتر خاتمة
أم يجعل الوتر في كل على حدة
فعل الذي فاه من بنج ومن تتن
أم أنه مسكر والسكر عارضة
لكن أرى الحتم في استعماله انهكوا
ولم تزل علة في الجسم طارأة
أم حرموه إذا أسكر أباح لهم
ورخصوه إذا فتدان ما ذكرا
وجاهل ليس يدري علم فيسأله
كيف النجاة أأم من ذي الخلاف له
أم في التحري نجاة ثم آن بكر ذا
ما ذا عليه ولم يدر النجاة له
وضاع ماية فرشا فأنكرها
قالوا بعشرين فرشا بعدها ماية
أهذه حجة دعواه مثبتة
شهادة الحكم من حلاق لحيته
كذاك من ذي خلاف في ديانته
وفي التوسل بالمختار سيدنا
بجاههم قربهم من ربهم وكذا

يعطون أحكامهم عريا وزينهم
على الجلوس على أدبار زيي النعم
على النبات وأرض أنبتت ونمي
على سواء بهذا الأمر في كلم
نهي عن الصد في تأصيل مقدمهم
منع الصلاة بنكديه وذي حرم
محتومة في أوانيها بذي ختم
داريه الكفر فيها روزي شمم
من أي نوع أحل أكل ذا ألم
لآلة أعجزت فهم امرء فهم
خروجها جانبا قد قطعت لهم
بآلة الذبح إسم الباري النسم
يؤتى ويجلب كالباه والشحم
بكر وصاحبه الغار وذي الحزم
المصطفى الراشد الهادي من الظلم
كما هما خصصا بالفضل والعظم
أو سنة أنهم في الخلد والنعم
إذ بينت أنهم من أفضل الأمم
عليه فطرة أبدان لذي العدم
أو مولمن عنه أداها لذي النسم

والوتر في عدة

لخارج من سبيلي فرج وفم
مع الأخير اقتضاء الفعل واللزم
من اقتفى نهج ما عن سيد الأمم
أتم نقض بإحطا روزي حرم
فيشملنه حديث السكر الأثم
ولم يؤثر إذا سكرا ولم يرم
كم من عليل ولم يطعم ولم يجم
أو للضرا أدى فعل ملتزم
أتى كما جاء لو من شرب مائهم
بالقرب منه ولما يدر ذا سلم
أو كنهم يأخذن إذ ليس من حرم
في دار شرك وعن طرق الهدى لعمي
أعوذ بالله من حتف سعى قدمي
خصم أتى المدعي عدلين للحكم
للمدعي إذهم زادوا بقولهم
أم لا فيبطل ما أبدوه من كلم
أتبطلن أم هذا من اللمم
عدل براه خشوع صار كالعلم
والصحب أو من أتى فعل الصلاح نمي
نفضلهم وبما نالوه من كرم

بجوز أن يخص

بجوز أم خص من ترجى شفاعته ... بذاك هذي وخصت بالهدى العلم
وتم هل هو للدارين عتم كما ... نرى كنرا شعر جاء منتظم
فلنبتهل ولنسل من خصنا شرفا ... بالمصطفى خير موجود من العدم
صلى عليه وحياه وسلم من ... قد اصطفاه حبيبا خيرة الأمم
وناصريه لتبليغ الرسالة من ... آل وصحب وفوا بالعهد والذمم

الجواب ٦٥

حمدا لمن أنشأ الإنسان من عدم ... وأبدع الكون في التكوين والقيم
سبحانه من قدير خالق فعله ... مني الثناء على الإيجاد والنعم
كم نعمة منه فضلا علي وكم ... علي من منة أسدى ومن كرم
مولاي علمني ما لست أعلمه ... من حكمة لك من علم ومن حكم
إني أقر بتقصيري وأعجز عن ... إحصاء وهبك ماذا المن لي نعمي
وصل ربي وسلم دائما أبدا ... على نبيك خير الخلق كلهم
إني أقول لمن قد سال أسئلة ... يبغي الجواب لها نظما منتظم
هاك الجواب نرضح ببينه ... عما سألت وحل المشكل البهم
خل المدائح والأطراء مطرحا ... إن رمت نسأل ما الإطراء من شيمي
أعوذ بالله من مدح ولست به ... مجاوزا حدّ ما أدريه من همم
لكنني أسأل الرحمن عافية ... والعفو لي منه والغفران من جرمي
إن النصارى ومن جاروا بأجمعهم ... والصابئين على حسب افترقهم
أهل الكتابين هم حل ذبائحهم ... إذا عليها هم سموا بدينهم
للمسلمين حلال الطعم ما ذبحوا ... وطعم ما انتجوا من لحم ربهم

فهم يدينون

فهم يدينون طرا للذكاة به ... بقا لربه أتاهم من كتابهم
وإن يواطي يهودي مسلما علنا ... إن يذكر الله عنه جاز بالكلم
وهل يحل لنا غير الذبائح من ... طعامهم أم حرام والخلاف نمي
والبعض قد خص تحليل الذباح لنا ... لأكل ما عملوه من طعامهم
لكون أسباب نص أكل كان بها ... في الذكر فالأخذ بالأسباب في سلم
لأنهم سألوه في ذبائحهم ... فالأعتبار بها لا من عمومهم
وقيل بالحل أكلا من طعامهم ... أخذا بما عم من لفظ الطعام سمي
فالأعتبار لديهم بالعموم على ... جريانه أرجح الترخيص بالعدم
وهو الصحيح أراه والدليل به ... يلوح كالبدر عند الناظر النهم
وهل رطوباتهم رجس ومجتنب ... أم غير رجس وهاني ذاك من لمم
أبو علي روى أفتى بأولها ... أخذا بنهيه حل الأكل والطعم
وبعضهم قد روى الأرجس بها ... كرطب ما زاولوه من طعامهم
وهل يخصص هذا الحكم حين غدرا ... للمسلمين ذوي عهد وفي ذمم
لأنهم قد غدوا حربا وليس لنا ... متا مضى بحلال حال حربهم
لكن أرى الحل عندي مطلقا وأرى ... جرى العموم عليه غير منصرم
ورجسهم بصفات الشرك معتبر ... بالمعنوي أرى لا رجس جسمهم
ومن تبدل من أهل الكتاب إلى ... جيل المجوس وذي الإلحاد والصنم
فحكمه حكم من فيها تبدل في ... تحريم ما ذبحوا في الحرب والسلم
وحرمة الأكل طرا من طعامهم ... ويطلق الرجس لو كانوا على الذمم
إذ المجوس وذا الأوثان صار إلى ... أهل الكتابين لو دانا بدينهم

ففيهم الحكم.

ففيهم الحكم ما كانوا كأصلهم
منع الصلاة على غير البسيطة أو
مفهومه لا تصلوا فوق غيرها
وقيل جازت على الأوبار أو شعر
وليس يصح بالمفهوم عندهم
ولا دليل سوى المفهوم نعلمه
أو حكم ذاك من المكون نحمله
فالأمر ينطق في حكم ويسكت عن
وقد روي أنه صلى النبي على
والعرو ما كان مدبوغ الجلود فذا
والشعر والصوف والأوبار تابعة
واللحم يجلب مطبوخا بأوعية
فلا أقول بها أكلا محرمة
حملا عليها من الأنعام ما ذبحوا
حتى يصح لهم فعل يحرمها
أو أنهم أوقدوها ميتة لهم
ومن تحرج عن أكل الذي ذبحوا
والجبن إنهم من الأهوار قد جلبوا
إلا إذا ضامن الجبن يضمنه
لانا سا كنوها قبل أغلبهم

لأنهم عنده مازالوا على قدم
ما أثبتته من المفهوم في الكلم
بما يخالف ذا المنطوق في العلم
والجلد والصوف أولى من النعم
إلا إذا بدليل حاج يقوم
فكان من ذاك في ضعف وفي سقم
في الحكم ثم على المنطوق لم نقم
حكم فبوكله للعالم النهم
فرد وهذا دليل غير منكتم
من غير ما أثبتته الأرض والنعم
عند القياس لحكم الجلد باللزم
مختومة مُلئت باللحم والدسم
لم يُطعمنها كذي طعم
والحل بالنص فيه غير منصرم
عند الذكاة بها من أي مجترم
أو نحو ما قلته من قبح فعلهم
فإنه حازم بالحزم لم يُلم
فليس يؤكل في آثار كتبهم
بأنه عمل الإسلام لا الصنم
من المجوس وذي الأوثان والصنم

أما ولاية أزواج

أما ولاية أزواج النبي فما
وفاطم حيث لم تبلغ لرتبتها
هذا على أكثر الأقوال عندهم
لما رأى من دليل قاطع لهم
على المسافر إذا قد كان معتادا
كمثل ما كان في الأوطان يحرجها
ثم يديمها حقا عليه لمن
وليس يعذر عن إخراج فطرته
وإن تكفل في إخراجها أحد
فواسع تركه إخراج فطرتهم
لأنه هو يلزوم يعهدتها
فشر الرقاق بها أولى إذا وجدوا
والوتر للبول أحجار على عدة
فابدأ بواحدة بولا وثانية
كذلك الفعل في استجمار غائطه
شرب الدخان من دبج ومن تبن
حجر حرام لكون السكر عادتها
فتلك ملحقة بالمسكرات وما
وكلا السكر فيما صح أكثره
عن النبي حديثا قد روى سندا

على الخفيفة والنجاين كلهم
ذي الولاية بالأشخاص لا نهم
وبعضهم خصص الأزواج دونهم
يدريه من قد رأى تحقيق قولهم
عنه يؤدي زكاة النظر للحكم
عنه ومن عالم بالحق لا يسم
بها تحق له من مدفع عدم
ما كان يقدر فيهم غير بعدهم
في دارة عنهم من غير متهم
حتى يبح له تضييع ملتزم
حتى يكون بها الإبراء للذمم
أو لا فقي فقراء القوم غيرهم
ثلاثة وكذا الغائط الوذم
ويجعل الوتر أخراهن عن كلمى
والوتر في نائل الأحجار لم تضم
ومن زجاري وشرب النشر كلهم
في أصل تدخينها من غير مارهم
قد صح أسكر حرم والصحيح بحي
قليله منه حرم من دليلهم
فهو الدليل على تحريم شربهم

وكونه لم يؤثر

وكونه لم يؤثر في الكثير بهم
فليس ذا لكم بما ينقلها
فالأصل في ذاتها المعتاد معتبر
وقد لنا كونها مما يحرمها
والمصطفى جا بتحريم الجناية في
أم هل يقولون تلكم من مطائب ما
وأن بقل بعضهم تلكم منقصة
فالنوم موت حكاه الله شرلنا
والسكر موت ولكن قد تعمده
وأن بقل لم يرد نص بحرمتها
قد يذكر النص في التحريم علته
محتما وجدت في الحكم يلزمها
لو لم يكن ما بها مما يحرمها
كفى بها علة فيها تحرمها
تولد السل والأمعاء تقطعها
تسودن منه أضراسا ولثته
ويصدئ الناب من دخان شربه
يعتاد الوجه يغدو من نعتته
ومنه يسد أيضا منه معدته
وظلمة العين مما قد يئل لها

كما ترى سكرا في غالب الأمم
عن أصل حرمتها في الحكم والحكم
فتلكم علة المنع لا العدم
من الجنايات وصاغير سكتم
نص الكتاب هل الآذان في صمم
لنا أحل إله العرش في الزعم
ليست بمذهبة للعقل والحلم
في ذكره أي ذهاب الروح والكلم
فحالة السكر والنوم التي لزم
من الكتاب ولا عن سيد الأمم
على العموم بلفظ غير ما عمم
جريا بمعلولها من حكم منعتم
الا مضرتها للشارب النهم
حتى تجانبها صونا من السقم
تحلل الصدر أيضا تنتها النهم
منها تشققها أو تصفرن بده
حتى يصير به رأيا من الظلم
كأنه معضب من لحة الكلم
فينتهي بغذاه ذا الى التخم
والنخس بالأنف والإبعاد للنعم

يصح الحلق والسعلان يحدثها
وكم به علا لا ما لست أذكرها
والعظم الكلي في العقبى له غضب
والجهل ليس بعذر للفتى أبدا
عليه يسأل في ترك وفي عمل
وما له يسأل أهل الخلاف ولا
لجهله بالذي ينتونه وكذا
لأنهم والذي تحويه كتبهم
فلا تميز من غث ولا سمن
عليه يخرج فيما عن يسأل من
والحق يدرك حتما من مظنته
إن الشهود إذا زادوا وإن نقصوا
وقبل ان تنقصوا فيما ادعي ثبتت
لا أن يزيدوا فان الزيد يبطلها
لأنهم شهدوا وما ليس يطلبه
لا يقبل الشرع من حلاف لحيته
وما له ثم تكريم ولا نعت
اما التوسل بالمختار جاز وما
أجازه البعض فيما صح عن عمر
وجائز بسوى العباس حيث به

وهكذا سدرا بالجسم والحمم
والبعض من هذه يكفي أولي فهم
إن لم يتب لإله العرش ذي العظم
وما له يقتدى فيما عليه عمى
ما كان يجهل أهل العلم والحكم
أن يأخذن ولا يقرء لكتبهم
ما في دفاترهم رسما من القلم
مما يدل بنون زيغا في اعتقادهم
فواجب ترك أخذ من علومهم
أهل الوفاق خبيرا غير منكتم
لا مدعي الحق أو من كان عنده عمي
عما ادعي فيهم في الكل كالعدم
بما له شهدوا من عدتولهم
والكل عندي على البطلان والحرم
ولم يكن بدعية فهي في سقم
شهادة قط إذ زادا بالكبير رقي
عينا له لو علا بالمال والخدم
سواه من صحبه فالخلف في الرسم
توسل منه بالعباس للحكم
أجازه هو جريا في قياسهم

وبعضهم بسوى المختار نيعه ... والأنبياء وبالأملاك كلهم
لكن أرى الترك في غير النبي وفي ... غير البنين والأملاك في سلم
البك أجوبة مني واختمها ... على النبي صلاة الله ذي الكرم
وآل والصحب والأتباع بعدهم ... ومن اتى بعدهم يقفوا لأثرهم

سؤال ابن النجم موسى عيسى الكرمي

يا ابن سما الى السما ... حتى تعدى الأنجما
بالعلم والحلم لذا ... الخير خير سلما
ومن غدا مزاحما ... به محول العلما
وجد في اكتسابه ... حتى سما مع من سما
يا محمد الكمي الفرد ... هزام الكما
الأكرم ابن ناصر ... ابن الأكرم ابن الكرما
البارع الغر الذي ... طم هدى والنظما
حوى خصالا لم تكن ... قد ما حوتها القدما
طاب أرومة وجل ... نشرا ومنتمى
لطيف اخلاق ... تراه دائما بتسما
أرند كل من انا ... ه سائلا عن كل ما
لا غرو في الواحد ... يجمع الالة إلا مما
ما الفخر الا باقتنا ... العلم حياة ونما
حامله مشفع ... فهن يشاء كرما

في يوم لا ينفع

في يوم لا ينفع ما ... ل أو بنون أو إما
نيالها مترلة ... علت معارج السما
هاقد رماني سيدي ... جهلي فيمن قد رقى
وليس لي من منة ... سواك من ليل العمى
من مات عن ثلاثة ... من البنين الكرما
وكان موصيا لابن ... ابنه بمثل ما
لابنه لو كان حيا ... من نصيب علما
وهكذا بمثل ما ... يبقى من المثلث افهما
كيف ترى التسمة ... في ذلك حل المبهما
اهل جناني شربة ... من بحرك اللذ قد طما
واستوعب التفصيل ... لي في ذاك كيما أعلما
والصلح ان أجراه قا ... ضي المصر بين الفرما
هل يعتريه النقض في ... ما بينهم محتما
مهما اراد وانقضه ... أوضح لنا ما ابهما
فانك المرجوان ... خطب بلا وأظلما
وانك البدر الذي ... يجود ياجير العمى
وصل ربي لنبي الكل ... ماغنيت همى
وآله وصحبه النجب السراة العظما

الجواب لذلك

لست أنا من قد سما ... حتى تعدى الانجما
كلا ولست بالذي ... أطرية والمنتمى

دعي بالجواء

دعني من الإطراء لا تملح ولا تعظما
إذ لم أكن من أهله ولست ممن علما
اقصر أخا بكر فقد أتيت مدحا مقصما
وان غدوت سائلي فسل ولا تمدح بما
فالمدح والاطراء لا أرضاهما لي منتمى
لا امنع الطلاب من علم ومن تعلما
ولم أكن بباخل فيما علمت سلما
لكن على حدي وقفت وهو حالي المستقى
لا فضل لي على امرئ ولا أباري العلما
فهم سموا بجدهم وجهادهم فمن سما
وقد مضوا بعظهم وقد أبانوا الحكما
فاعوز الناس على مثلي ذهاب الحكما
فخذ جواباً كافيا لما عليك أبهما
هي العويص حيث قد عاصت لمن لم يفهما
شتت بن العصيان من تعوز المنع عمى
وراضها مستظهرا بالكشف بعض العلما
فحلها بفكره منقبا مترجما
حتى غدا عويصها ابن حلا والمنتمى
لمكنني من بحرهم كرعت غرفا من طما
فالمختلف في الوصي لابن ابنه من عدما

مثل ارث أبه لو كان حيا كرما
بعضهم أبطلها لان مثلي انعدما
اذ لم يكن ارث لمن مات كما تقدما
وهو منال البعض من صحبي ومن قومي انتمى
والجسم قد اثبتها حكما يرون منهما
لانما المثل هنا يدرك ليس بهما
وكونه ليس له في خارج الأرحمى
فلم يكن موضعه يجهله من علما
وهؤلاء اختلفوا في المثل مما فهما
فالبعض قال المثل للشئ هو الشئ انتمى
وهو منال قومنا فيما عرفت فاعلما
يبطون في الإيصابه ارث الذي مات كما
كانه حي لمن اوصى له الموصي بما
وقال بعض غيره قولا لصحبي الكرما
وهاك في تصريح ما قالوه كيما تعلما
فالقسم من اربعه حال وجود من غا
يجعله في حالة حيا بنال المغنما
لكل ابن منهم سهم فقد الأسهما
فالأرض سهم واحد والمثل سهم علما
وزده فوق أصلها وزاهو المثل انتمى

فصار للموصى له ... من خمسة سهم سما
فانكسرت أربعة ... على البنين فاعلما
فتضرب الخمسة في ... رؤس البنين الكرما
بعض بها قد بلغت ... خمسة عشرا أسهما
لكل ابن وارث ... أربعة لن تنلما
وذلك الموصى له ... ثلاثة لن تقسما
وان ترد اخراج ما ... في الثلث حيث التزما
فزد على أسهما ... ثلاثة متمما
أعني سهام ضربها ... لمخرج الثلث اعلما
الى ثمان عشرة ... تبلغ عددا وانتما
فثلثهن ستة ... فيها وصايا ه احكما
وصية المثل لها ... ثلاثة لم تنهما
وبقيت ثلاثة ... من ثلث المال لما
فثلث الباقي هنا ... سهم من الثلث انفى
يعطاه للوصي له ... بثلث باقي الثلث ما
ورد للبنين ما ... بقي من الثلث كما
وقد علمت انهم ... ثلاثة تقدما
فرؤسهم وما بقي ... سهمان لا ينثما
فاضرب ثمان عشرة ... في رؤسهم متمما
فتنتهي حسين مج ... أربعة لن تنلما

ثلاثة المثل

ثلاثة المثل من ... أصل الذي تقدما
مضروبة في مثلها ... لتسعة صارت نما
وواحد يضرب في ... ثلاثة بها احكما
فمن للموصى له ... بثلث الباقي افهما
وما بقي فاقسمه ما ... بين البنين الكرما
لغرزهم اربعة ... عشرا بنال أسهما
فمنه قسمتها ... أبرزتها لا مبهما
والخلف في الصلح الذي ... يجوز عند العلما
اجازه بعض لدى ... الانكار بين الغرما
أن لم يكن أحل ما ... يحرم لا أو احرما
والصلح بين المسلمين ... جائز لم يحرما
وينبغي عليه لا ... رجوع منها أبرما
وقال بعض ان على ... الانكار كان مبرما
ان تقضوه انه ... منتقض وانهدما
ويعتريه النقض لو ... ينقضه بعض الخصما
وأرجح الاقوال ما ... قلته فلتة متمما
خذ الجواب كاشفا ... مشوفا يحلو العمى
جئت به ما زاد عن ... وضع السؤال محكما
اذ التمام يقتضي ... ذاك لمن تعلما
والحمد لله على ... ما قد هدى وانعما

تم صلاة ربنا

ثم صلاة ربنا على النبي المنتمى
وآله وصحبه وتابعيه الكرما

سؤال من النجح موسى عيسى البكري

ياصاح قم لاتنم وبالآله اعتصم
ان شئت فوزا وانزا يوم الجزا والندم
فالبس كساء طاهرا من رجس أوجرم
والتزم التقوى تنل بذاك أزكى مغنم
واكتسب العلم لكي تحظى بخير النعم
به التقى قد يرتقي إلى المقام الأعظم
واللهو دعه وعلى النهج السوي استقم
ولاتقل قد ذهبت أربابه في الرمم
بانما يحصل بالدرس وبالتعلم
وبحث كل ماهر في العلم بحر فلزم
طب حكيم فيصل في الحكم صلت لهلم
كالحبر منصور بن ناصر حميد الشيم
فهو الذي يهدي الورى إلى الصراط الأقوم
وهو الذي بالعلم قد يرقى لأعلا النعم
ويرشد الجهول ان بأسهم الجهل رمي
ويلتجي به إذا دهته أتر تنعم
أبو محمد حدين الفضل رب الكرم

غوث العباد معدن الرشاد نور الظلم
فتاح كل مرتج كشاف كل مبهم
أضحى مقارنا الافلاك السما بالهمم
أكرم به من عالم أكرم به وأكرم
لازلت أحظى درر من بحره الخضمخم
هاك عقودا رصعت بسلكها المنظم
ماالقول في شخص له أخت أب مكرم
وهو له من أمه كذاك أخت فاعلم
هل يحرمن جمعهما لرجل محترم
وقائل العنق إن أتى يدي عن الدرم
إلى الولي ولم يحد جنسا له من خدم
فمن ترى دسيسة أولى بها في الأمم
وأثنان إن تو كلا مال يتيم مسلم
هل يبض فعل واحد والثاني لما يعلم
أم يتناظران في فعل الصلاح الأقوم
هذا وهل بأثم من يسمع صوت الترنم
من دون ما تفرض له فعل لي أحتمي
والنهي هل يلزمه عن فعل ذا العدم
وهل ترى النية تجزي المرء النسيم
أنعم بكشف نوره يقشع داجي الظلم

وارشد بليدا جاهلا ... عن منهج الحق عمي
واسلم ودم بالعزة ... القعسا وعش في نعم
وصل ربي دائما ... على النبي وسلم
وآله وصحبه ... أهل الرضى والنسيم
ما غردت بلابل ... على غصون السلم

الجواب

لست الفتى بالمنتمي ... للفضل رب الكرم
علوت في نعتي فلم ... أرض به من قسم
عرفت نفسي قدرها ... ان كنت لما تعلم
فتك لي بغير ما ... عرفت منها متصمي
أقصر أخا بكر ودع ... نعتا يجد قدري
لولا الجما ان لم أجب ... مني سمعت قلمي
فخذ جوابا موضحا ... لما به صرت عمي
أخت امرء الأم مع ... أخت أبيه تنتمي
جمعهما تزوجا ... فحت فتى لم يجدم
اذ ليس ما بينهما ... من نسب أو محدم
كل فتاة منهما ... بعدى من الأخرى أفهم
فعل وكيل واحد ... من الوكيلين أعلم
يجوز في صلاح ما ... توكلاه فاسلم

مثل عمار المال من ... مثل ومثي لضمي
وفي وفاء ما على ... زال اليتيم المنتمي
من نفقة وكسوة ... وأجرة المعلم
وكل ما يفوت من ... نقض خيار صلم
لا في الشرا والبيع ... من فردها المحترم
وردية العتين من ... قاتله المجترم
أولى بها وارثه ... منعدما لم يعلم
لا عاصبا أو راحما ... أو فرضيا بسنى
في جنسه منسومة ... كارثه المقتسم
هذا منال البعض من ... أهل العلوم النسم
رووا دليلا لهم ... عن النبي الأكرم
مولاه مات قادما ... من جنسه لم يعم
فسم ما خلفته ... بينهم من ردهم
ولم يكن أمسكه ... له ولا غيرهم
والبعض منهم قد رأى ... أولى مولى النعم
من معتق ونسله ... حسب الولاء الأقوم
ما الجنس يعطى عندهم ... عند وجود النعم
دليلهم ان الولا ... كالنسب المنتظم
معنى حديث صح عن ... نبينا المكرم
واشتقوا بتسله ... منه وعنه فافهم

إن عطاء المصطفى ... لجنس محض كرم
واختاره أما سما ... أبو خليل الأكرم
أفق به واختاره ... عندي سناها بالقسم
ساق له أدلة ... بها بطول كلمي
وبعضهم أفتى به ... لبيت مال المسلم
وكنت من قبل بها ... أقول غير موهم
لكن رجعت للذي ... رأى الخليلي الكمي
والاستماع لم يجز ... عمد الصوت الرنم
وصوت مزمار ومن ... عود ومن محرم
وهو الصحيح عندنا ... فخذ به واغتنم
وما السماع حكمه ... كالإستماع المؤثم
وارفعه ما قدرت ان ... تدفعه واجتنم
وجوز استماعه بعض ... بلا تأثم
لاجل معفو جائز ... لا لانتهاك الحرم
كان تكن نيته ... على استماع النغم
يبغي به تذكراً ... يوم الجزا والندم
وعظة لنفسه ... وحثها للكرم
يذكر من نفرته ... نافور يوم القيم
وصوت حور العين ... من لذيذ صوت الرنم
فان كل لذة ... من هذه الدنيا انهم

تذكرة لذي الحجى ... للذة التنعم
فقيل ذلك ترك ما ... في هذه من جرم
كم مسبل أدمعه ... مثل الرشاش الرهم
من نغمة بغتة ... وتقرعود صلم
شوقا الى الجنة أو ... خشية دار النقم
ليس استماع مثله ... شرعا من المحرم
لكنما الحرام في ... فعلة كل مجرم
وبعضهم يجيزه ... في العرس غير معرم
وقيل من شبابة ... يجوز للشند
ولم يجز من غيرها ... قط استماع فاعلم
كالطبل ذي الوجهين لا ... كالدف لم يحرم
والقصبة الكبرى ولا ... كالنايحات الظلم
والمنع عن جميعها ... من الصواب الأسلم
وهو الصحيح عندنا ... أهدى طريق اقوم
وهو اختيار الخطابي ... شامله المرقم
ويلزم الإنكار مع ... الهيأة المسلم
بحسب القدرة في ... إنكاره والعدم
ونية المرء له ... تجزيه للمتمم
واللفظ من تأكيدها ... تشريعه لم يلزم
فهاكها أجوبة ... تكشف داجي الظلم

موضحة لكل ما ... سألت من منهم
وزدت في الجواب عن ... سؤالك الملتزم
زيادة تفيد من ... يطلب التعلم
فاعمل بحق نصحه ... منها والا فاحتمي
ثم الصلاة دائما ... على النبي الأعظم
وآله وصحبه ... ذوي العز الكرام القوم

سؤال من الشيخ علي بن جابر الجبري

حمدا لباري النسم ... حمدا لمحيي الرمم
صلاته سلامه ... على النبي الأعظم
وآله وصحبه ... ذوي التقى والكرم
ماغرد القمري في ... روض غصون السلم
وبعد فاللازم ان ... نبحث أهل الحكم
عن شرح ريبا وعن ... كل مهم مبهم
بيت نحن عالم ... أكرم به وأكرم
منصور ذاك المرتضى ... سليل ناصر الكمي
بحر العلوم اللوذعي ... الفارسي النسم
الأكرم ابن الأكرم ... ابن الأكرم ابن الأكرم
يا أيها الحبر الذي ... فاق جميع الامم
هل تتولى الحسن البصري ... وابن أدهم
أم الوقوف عنهم ... أولى من الترحم

لأنهم أهل التقى

لأنهم أهل التقى ... والزهد والتكرم
أرجو جوابا واضحا ... هداك رب الأمم
وصل ربي دائما ... على النبي الأفخم
ما طلعت شمس وما ... نجم بدا في الظلم

١٧ الجواب

هاك الجواب ينتمي ... لهدى سعي القوم
السالكين مسلك ... المختار خير الأمم
العاملين بالكتاب ... المستنين الأقوم
وجدت في آثارهم ... مصرحا لم يبهم
في الحسن البصري ما ... له اصطفاء فاعلم
فبعضهم أنزله ... الى الوقوف الأسلم
وبعضهم قد برئوا ... منه بلا توهم
لأنه دان بما ... دان أولو التقشم
وكان من مقالة ... فيما إليه ينتمي
من قال لا إله إلا ... الله من ذوي الذمم
لا يشرك بمثله ... شيئا بباري النسم
فانه في جنة ... المأوى بنص الكلم
وان زنى أو سرقا ... ومات غير نادم
فذلك المقالة ... مثل انتحال من عمي
قصته مشهورة ... مع جابر ذاك الكمي

فاحكم لكل ذاهب

فاحكم لكل ذاهب ... لمذهب له نحى
وقد وجدت الأصفا ... للصحب لابن آدم
لانه لم ينخل ... مذاهب الزيغ العمي
مستمسكا بأصله ... على السبيل الأقوم
وذهده وفضله ... بين الورى لم يكتم
ولا تكن منقبا ... عمن مضى في الأمم
صلاة ربي دائما ... على النبي الأكرم
وآله وصحبه ... أهل التقى والكرم

" سؤال من النبع الغفيه على بحر الجبرى أيضا "

الحمد لله ذي الآء والنعم ... حمدا يليق بتلك الذات والعظم
ثم الصلاة على المختار سيدنا ... محمد خير خلق الله كلهم
والآل والصحب والاتباع قاطبة ... ما أسفر البدر في محلولك الظلم
يا من ينتشر عن علم ومعرفة ... هلا انتبت الى العلامة الفهم
ذاك الهمام الذي حاز العلى وغدا ... حبر النبيل الجليل القدر والشيم
ذاك الكريم الذي فاقت مناقبه ... على مناقب أهل الفضل والهمم
منصور الناري المرتضى حكما ... وكم بدت حكم من بر نضى حكم
رد الكفران جا ... الإسلام واصطلحت ... أحوا له بالهدى والدين والنعم
وبعد حين تلته زوجة وقفت ... منهاجه وأبت بالفضل والكرم
فهل على بعلها تجديد عصمتها ... أم ليس در لكم قطعا بلا زم
هذا السؤال وارجو حل مشكله ... كيلا ألون عن النهج القويم محي

ثم الصلاة

ثم الصلاة وتسليم الإله على ... خير الخلائق من عرب ومن عجم
مع آله وعلى أصحابه وكذا ... بعد أتباعه ما ابتدى ثغر مبتسم

الجواب

الحمد لله منشينا من العدم ... وهدى الخلق بالآلاء والنعم
حمدا يليق به مناولين له ... من غاية لا ولا حصر الى القيم
كم نعمة منها فضلا على وكم ... له من الفضل والآلاء والنعم
لم استطع شكر ما أولى وأسبله ... فكم له نعما سبحانه وكم
رعى من القدح والإطراء أخاجبر ... ما كنت للمدح من أهل ولا شيمي
لهفي على زمن قد ضاع من عمري ... في غير طاعة منشينا من العدم
بالله رعني من تصمي ومن هلكي ... حسبي السلامة من إثمي ومن لمي
وخل جوابا لما قد جئت تسألني ... اطلعت عليه عن ذوي الحلم
ان أسلم المرء من تركن وزوجته ... قد اسلمت بعده لله ذي القدم
فقيل اسلامه بت لعصمتها ... لو أسلمت بعد ان في شركها تنعم
قد فاتها ان تكن في شركها بقيت ... لبعض يوم وكل غير معتصم
اذ انها وحدت قبلا ويتبعها ... فانها خرجت عنه بالاكلم
بالنكاح لدى اسلام بعضهما ... أصلا بقاء ويعدو ذاك في عدم
بحد ذا ان اذا شاءا تزاوجهما ... بشاهدين وبهر والولي سلم
والمسلمون بلوا تزويج عصمتها ... ان لم يكن من ولي مسلم رحم
الا تكون لديه بالثلاث ولو ... فد كان طلقها في شركه الخرم
بحب ما قبله الإسلام من صفة ... فالحال مستأنف الأحكام والحكم

وفي مقال

وفي مقال البعض لم تفته اذا ... لم تنكح بعده زوجا من الأمم
لو بعد عام على قول الكثير وفي ... قول ولو بعد أعوام لبعضهم
فبنت أحمد كانت تحت عكرمة ... فما حرت وهو في شرك عليه عمي
فبعد عام رُوي قد سار يطلبها ... من النبي فلم يلق سوى العدم
ولم يرد له المختار زوجته ... لشركه حيث لم يدخل على السلم
وحين أسلم الرجل عكرمة ... رد النبي اليه زوجه وحمي
من غير تجديد عقد منه بينهما ... لكن بما كان من عقد عليه بمي
هذا دليل مقال الآخرين فكن ... حيث الدليل تراه ناطقا بفم
لولا الدليل عن المختار كان الى ... ما قد تقدم ميلي فانتمى قدمي
خذه جوابا يحلي حل مشكله ... كالشمس ضاحية تبدو من الأكم
ثم الصلاة على المختار سيدنا ... محمد وعلى الأصحاب كلهم
وتشمل الآل والأتباع بعدهم ... مستمسكين بحبل غير منفصم

وهذا سؤال منه له ايضا

أنهى سؤالي لمنصور أخي الكرم ... بغية الصالحين الفوز في القيم
سليل ناصر المعالم من تشرفت ... فيحاء به وهمت في ذروة الغمم
لا زلت أقصدك في كل مشكلة ... فأحظ بالفوز والتوفيق والنعم
هذي مسائل في سلك النظام أتت ... أصلح قريحتي أن عيا به قلمي
فهل تنوب النسا في الحج باسندي ... عن الرجال إجبني عالي الهمم
وحارس المال والبلد أهل لما ... ان يزرعا المال أم لا يا أخا الحكم
من غير اذن لهم من ربه أترى ... يصح ذاك لهم في قول بعضهم

هات الجواب

هات الجواب جزاك الله مغفرة ... ورحمة وصلا ما عاطر النسم
صلى الإله على المختار من بُعثت ... به البرية مع آل ذوي همم
وصحبه وكذاك التابعين لهم ... ما غرد الطير في غصن من السلم

الجواب

وافى سؤالك نظما غير منفصم ... يحلي بن الدر منه سلك منتظم
إني أقول لما فاجئت تسألني ... مني جوابا يحلي حالك الظلم
تنوب في الحج النسا فرضا وبادلة ... عن الرجال على القول الصحيح نمي
دليله من حديث الخثعمية في ... ما قد رُوينا عن المختار ذي الكرم
وما سواه فدعه عنك مطرحا ... فليس للرأي بعد النص لم
والمال والبلد أهل لما ان يزرعا ... ان يزرعا دون إذن المالك العلم
وجاز ان يستدلا في مواضعه ... منه الرضى وهو حال غير منكتم
هاك الجواب وخذ منه الصلاة مع ... ما شئته باطلا وسل تنل ما تسم

سؤال من الاستاذ الشيخ ابي يوسف حمدان بن خيتر اليوسفي

وقائلة اين الكرام أولو النهى ... واين أهيل الدين والعلم والحكم
ومن ذا يحل المشكلات اذا رُجي ... رُجي لبلها واحلولكا الجهل وادلهم
لقد رحلوا عنا فلم يبق بعدهم ... سوى جاهل لم يدر تفسيرا ولم
فقلت لها قبحا لما قد ذكرته ... وابدينه زورا من الافك في الكلم
فليس كما ابديت زعما لا ولا ... فتى ناصر اضحى لنا اليوم كالعلم
همام الورى بحر الندى قدوة الورى ... كريم السجايا معدن الجود والكرم
اتيك يا نبعي عن الدين سائلا ... فاوضح بنور العلم ما عني ابتهم

اذا ما الصيلي

اذا ما المصلي قد سها في صلاته ... ولم يسجدن للسهو سهواً عراه ثم
فهل يلزمنه ان يعيد صلاته ... ام العفو بالنسيان منهاجه يؤم
وساق عدت سقياه موضع غرسه ... ولكن عراه السهو في ذاك ازهجم
ولم يدر الا بعد ما تم امره ... وبات يعاني حرقة الخوف والندم
ولم يكد هذا المبتلي متعوذاً ... لغسيان محظور ولم يات مايثم
ولكن متى ما شاهد الامر واقعا ... علا هاربا مما به الدين يهدم
فهل يعتري ذي الخور حظر على التي ... فتذهب عن أمر به عقدها انتظم
ام العقد باق والوصال موسع ... ليحظى بضم الجيد مهما اراد ضم
وهل ان بدا الفعل منه مكررا ... على خطإ منه كما مر واسجم (٤)
يكون سواء حكمه في قضيه ... الحلال او الخريم حيث الدراهم
افدني جوابا يكشف الجهل نوره ... لاحظى بنيل الفوز من باري النسم
واسعد من نور النبي محمد ... بنور يقيني سوء حالة الظلم
عليه صلاة الله ثم سلامه ... وآل وصحب ما تلا الابدر تم

الجواب

أقول لمن قد جا يسأل والتزم ... لنظم الغواني بالجواب البكر أم
تخذه جوابا يا مشرق النور قد حكى ... باشراقه البدر المنير لذي الظلم
ويجلى دجى ليلي الجهالة مرتعا ... معاني الذي عنه تسائل وابهم
ومن يسهو يوما في الصلاة وتدسها ... عن السهو لم يسجد له حينما لزم
ومن خطأ في غير مسقاه قد سقى ... فليس عليه قط بأس بما الم
فما لم يكن عمدا فليس بضائر ... على أكثر الأقوال والراجح الأتم

ولو أخطأ السقي

ولو أخطأ السقي بغير ضامه ... مرادا بلا عمد بنا العفو قد سلم
فما العقد محلولا ولا الحبل باترا ... ولا الوصل محظورا ولا الضم محترم
وهل صاح يا ذا المخطي الخائف الذي ... سقى خطأ في غير مسقاه لم تلم
وردّ على مسقاك ماءك عامدا ... نجراه لا تجريه في غيره تذم
فهذا الذي فيه تسنى جوابه ... كشفت به لبس الجهالة والبهم
واحمد ربي والصلاة ابتهالها ... على المصطفى المبعوث بالحق للأمم
صلاة وتسليما عليه وآله ... وأصحابه الموفين في كلما التزم

سؤال ابن ابي يوسف محمد بن يونس اليوسفي ايضا

أوجه سؤلي لمن فاق علما ... جليل المناقب طودا اشما
سؤال به رمت ايضاح ما ... جهلت وابراز ما قد تعمى
فلا زال نور هداه يجلي ... العويص ويكشف عنا المعمى
ولا برحت منه افكاره ... ترينا من العلم بدرا اتما
تبين تزوج عطبول له ... يصير الفؤاد بها الصب كلما
تنبه بحسن بهاكامل ... يزيد قلوب المحبين هما
تطلقها ذلك البعل او ... رماه المنون بسهم فاصمى
ولم يحظ من وصلها ساعة ... ولا ذاق من ريقها العذب طعما
فهل يلزمنه لها المهر او ... اذا مات تحظى بذا الارث حكما
وهل بين ما كان ذاك الطلاق ... بتاتا او العكس فرق مسمى
ومن مات عن عرسه وهي بكر ... ولم يحظ من قدها اللدن ضما
فهل يلزمنها له عدة ... لكيما تنال من الارث قسما

افدني جوابا

أفدني جوابا يجلي المعمّى ... ويكشف عما عن القلب غمّا
حباك الإله بلطف وفضل ... وزادك فهما وأتاك علما
وصلى وسلم ربي على ... النبي الذي فاق عربا وعجما
محمد وآل وصحب من ... لهم كمل الدين والفضل تما

الجواب

أقول ولست ممن فاق علما ... ولست من العلم بدرا أتما
ولا من إليه المعارف تعزى ... ولاك بالعلم بحرا خضما
ولست كريم السجايا ولا ... جليل المناقب طودا أشما
ولكنني قعدد عاجز ... كليل البصيرة علما وفهما
إليك جوابا أبا يوسف ... بجلي الذي ما عليك تعمى
إذا زوجة المرء قد طلقت ... قبيل الدخول ولم يك ضما
فنصف الصداق عليه لها ... إذا كان تم الصداق مسمى
وإن لم يتم صداقا لها ... عليه المتاع بما شاء حكما
وليس عليها لدعدة ... هنالك تعتد شهرا ويوما
ولا فرق ثمت بين البنات ... وغير البنات مقالا أتما
وإن هو مات قبيل الدخول ... فتعطى الصداق وارثا يسمى
وتعتد منه لمدخولة ... إذا مات عنها الخليل وتمى
(أصفى) فشرط اعتداد التي طلقت ... مساس وهذي بها صار علما
وليس للميتة من شرطها ... وجود مساس لنا الحكم عمما
وإن هي مات له الإرث منها ... وذاك الصداق من الإرث تما

وإن تبغني فيه تفصيله ... فإن الدفاتر تكفي الأهما
عليك بها فاطلبنها تجد ... شفاها هديت وحكما وعلما
فذا ما تسنى جوابا نخذ ... بما شمت فيه صوابا وحزما
وما شمته باطلا فالقه ... وراء الجدار لمن قال وهما
صلاة الإله وتسليمه ... يدومان ما السجع غم وأهمى
على المصطفى أحمد الأولى ... فقوم اتباعا ودينا وقدما

سؤال من السيد الفقيه محمد بن عبد الله البوسعيدي

أسائل من قد فاق بالعلم وارتسم ... فتى ناصر المعروف بالحلم والكرم
أمنصور إني قد أتيتك سائلا ... فجد لي جوابا كاشفا سترما انبهم
فتى الحكم هل تكفي شهادة والد ... على ابنه فوا لدى نكره الأتم
سواء بمال يشهدن عليه أو ... بموجب حد ما المثال هنا رسم
وإن أبواه بالزنا يقذف فانه ... فهل له حد القذف في الحكم تدعلم
وإن يشهدن الابن يوما عليهما ... فهل يقبلن يا ماح في شرعنا الأتم
وإن يك يوما قد تزوج عادة ... حديثة سن لم تمش ولم تضم
فصادفها في الحال عند دخوله ... بها ثيبا فتعا فحل به الندم
فما الحكم في ذاك الصداق لها إذا ... أراد طلاقا قبل رسم لها ارتسم
وهل جائز إمساكه لها مطلقا ... إذا شاء هاهن غير بحث ولا سأم
يا القول يا ذا في التداوي بسكر ... وما كان من نوع الحرام الذي علم
فهل جائز نرجو جوابا متصلا ... يبين ما قد كان عنا قد انبهم
جزاك إله العرش خيرا ونعمة ... ونجاك من شر النوائب والنقم

وصلى الله

وصلى الهي عدد ما ناح طائر ... على المصطفى المبعوث بالسيف والقلم
كذا الآل والاصحاب طرا ومن تلا ... طريقتهم ما حاملات الجند بالعلم

الجواب

أقول لمن قد جاء يسأل والتزم ... لنظم القوافي فالجواب اليك أم
فحتم جوابا يكشف الغيم والدجى ... يسائله بدءا أتم في حالك الظلم
ففي الحكم لا تكفي شهادة والد ... على ابنه فردا لدى نكره الأتم
وهذا على الاطلاق في كل موضع ... بغير اختلاف والعدالة تلتزم
سواء بال يشهدن على ابنه ... وموجب حد هكذا الكل قد جزم
وان ابواه بالزنا يقذفانه ... فليس له حد على ابويه ثم
وان ابويه الابن يقذف بالزنا ... يحد اتفاقا من ذوي العلم فاعتم
شهادته ان كان عدلا فانها ... على ابويه تقبلن بغير ذم
فما هي الا بالعدالة يرتضى ... شهيدا على من يشهدن من الأمم
واي فتى بكرا تزوج غادرة ... حديثة سن لم تس ولم تضم
فصادف تلك البكر عند دخوله ... بها ثيبا فتا محل الند
فان هو لم يسأل من البنت اهلها ... ولكنه فيها كفاه بما علم
فيختار اما ان يطلق عرسه ... وان شاء فلمسك عليه ولا جرم
فان مسها فالمهر يلزم كاملا ... والا فنصف المهر ادرى اذا عزم
وهل يسل مع خطبة البنت اهلها ... فنالوا له بكر وعذراء لم تضم
فيها يطلقها قبيل مسامها ... فليس عليه قبل مهر لها التنظم
وقد غره اهل الفتاة ببنتهم ... فضاع بما غروه من مهرها اللمم

فان مسها فالمهر يلزم كاملا ... عليه لها مما اصاب ولو سأم
وجاز له امساكها ثم مطلقا ... وينفي اعتقادا عن حليلته الوذم
لحال احتمال في بكارتها بأن ... تزول بقفز او بركض وبادهم
وريح وداء داخل الفرج حادث ... كما جاء عن اهل العلوم اولي الشيم
واما التداوي بالحرام وسكر ... فمختلف فيه ويمنعه الأجم
ورخص بعض في الضرورة مطلقا ... وحكمها كالاختيار ولم يلم
ورخصه بعض طلاء ضرورة ... على ظاهر الخثمان منه ولم يعم
ويستظهر التزخيص عند اضطراره ... محققنا الحبر الحبلي ذو الكرم
وذاكم مستخرج الحكم عندهم ... من الآي من اكل المتيتة للحكم
فطلبها للنفس حفظ حياتها ... وصحتها من مطلب النفس للاهم
جزى الله اهل العلم خيرا فانهم ... أبانوا لنا من قادح الفكر ما انبهم
فهاك جوابا يا ابن سيف فانه ... يحج هدى من قلوم الكتب ملتطم

وصلى الهي ثم سلم دائما ... على المصطفى والآل والصحب فاستتم

(حرف النون)

سؤال من الشيخ سيف بن محمد بن سليمان الفارسي

ذريني عنك للعليا ذريني ... أما ترك للهوى شرفي ودِيني

فمالي للتصابي من أياب ... ومالي للخرايد من حنين

وهذا الشيب خيم فوق رأسي ... أبعد مشيب فودي ترجعيني

فما معنى عهدت لدى المصاقد ... ضربت به على عرض الوجين

إليك إليك عني أي هتي ... طلاب علوم شرع مستبين

ولكن يا ترى أين المجالي ... لمعضلة بأنوار اليقين

وداء الدهر يغلب فكره بل ... يحاذف لليسار عن اليمين

أطاح بكل ذي جهل طموح ... إلى العلياء أو عقل رزين

أطاح بكل ذي علم وفضل ... وأردى كل مصلت الجبين

خلفت بكل ذي جهل دريني ... سمير كل معزية وقين

خلفت بكل أفاك أثيم ... رهينة لكاذب اللهف الحصين

لحاك الله هل أبقيت مولى ... يكون خدينه أو ذي خدين

لحاك الله هل أبقيت علما ... بشع سناه بالنور المبين

يجلي عسعس الباغي وحق ... فريد العصر يقطع القرين

نعم أبقيت من أمسى وحيدا ... لبسهم بسهل سهمين

بلى لفقد من سلف ادريني ... حذوا من قبل ذو اللحي المنين

هو الخلف الحميد لذا الماقد ... بنوا من قبل في عز مكين

هو العلم الوطيد لأس مجد ... رثاءك كنت ذا فلق حزين

فديتك يا خديني الرشد لولا

فدتك يا خدين العلم لولا ... هداك لمت في جهل مبين
فدتك يا ابن ناصرها كمي ... فريضا حبك بالدر الثمين
حوى من بهمات الفكر ما لو ... نحيب لكنت بالشمل المطين
فما ريند من نحاك وحار فكرا ... لمختبط بنعرفي دجين
وردد ولمن يوطن بلدة او ... فما اكثر بين كل قرينين
ويجمع عدد أوطان تزال ... فهل يحظى بقصر الكعبتين
اذا العمران بينهما تناءى ... وشط يباب بين البلدتين
وهل طلل من العمران حال ... وبدعة تدوم الى سنين
كنت أو بها شجر عظيم ... كرام أو كماء وتين
وهل حكم النساء وذا لحكم ... من التوطين كالرحل الوطين
وما معنى الخشوع لدى صلاة ... نصليها قنوتا بالسكون
فهل معناه تم حضور قلب ... لترتيل القراءة والهدوء
محافظة لما يقراه فيها ... وينعله باخلاص اليقين
أأم معناه صرف الفكر ذكرا ... لموت أو نشور يوم دين
نعيم أو جحيم في جنان ... وبيان جزاء بالشئون
أم المعنى وقوفك صاغرا في ... خشوعك كالذليل المستكين
لدى ملك عظيم ذي اقتدار ... وذي جبروت قهار متين
تمثل دل مستعر ذليل ... إلى الآنه في كل حين
ولا يخطر سوى هذا ببال ... لديك وأنت ذو قلب حزين
أأم ذا كله يدعى خشوعا ... فيلزمنا جميعا وقت دين

وهل جازت أأم

وهل جازت أأم فسد صلاة ... أأم نقص الثواب لها بدون
وهل تصدى الصلاة حوالمرين ... حديث النفس اوهرج العين
خطاب أو جواب أو عطاس ... لتغد والمكبل او الوزين
فيسرح قلبه فيذا وطورا ... يجاهد ثم وسوسة القرين
وذات محيض بانت رحيل ... ولم تقرأ لها الا اثنتين
وباشرها اعتناق عن بلات ... سقينا عشر في ست سنين
فأبت النساء أنت بشهر ... لتكمل بالشهور عديد بين
رأت قبل انقضاء الشهر ما ... بأيهما ترى حصن الحصين
واطعام الكلاب اذا أتتنا ... فهل كالإقتناء محظورعين
وتسعير الاسعار تعالت ... بأثمان لدى زيد ودون
وتسعير الشهور اذا تعالت ... وأدى الاحتكار الى محون
وان الاحتكار أشد ضرا ... لدى التزويج من كل الفنون
وليس لذي المضرة من زوال ... سوى بذل وآل إغلاء الزبون
وحمدا ثم شكرا ثم شكرا ... لذي الآلاء والمنن الثمين
على نعم حبانيها تعالى ... تفوق الحصر أو عد البدين
وشكري بعد والنعم أهدي ... لنبي قد وفى وعمار ديني
وحق له على علم هداني ... صباة الى الصراط المستبين
وأهلا بالجواب صباه جلو ... ظلام الجهل بالحق المبين
وأهلا بالزيارة ثم بشرى ... لنا ومعاهد البلد المكين
ظهرت اليد ثم ظهور يد ... وأمسى قبل في داج رجين

وبعد ما تمت

وبعد بعدها عمت صلاة ... وتسليم على الهادي الأمين
محمد ثم أزواج وآل ... وأصحاب له في كل حين

الجواب

جواب للغبي الولد القطين ... أبي النسر والرجل الرزين
ترتع في طلاب العلم حتى ... تستتم من ذرى فنن الفنون
فلما أهلا بن فد جاء يبغي ... بنظوم من الدر الثمين
به يجدوا المسائل كالألي ... إلي وينطلي شحط المتون
فدع مدحي إذا ما جئت يوما ... تسائل لم أكنه بالقمين
فسل مهما تسل من غير مدح ... فليس المدح من شأني ودبي
ولولا ان تعد علي مني ... جفاء أ سرت من خوفي حنين
ولست به ولم أبخل بعلم ... لطالبه أتاني كل حين
فجد مني جوابات تراها ... على نمط المسائل والفنون
فإن للمرء أوطانا تداولت ... مقاربة لحد القربتين
يصلي موطنا ماين كل ... من الأوطان لا بالركعتين
لكون سيره فردا لهذا ... على أميال كل البلدتين
ولم يبلغ لحد القصر قطعا ... فيبنهما كنصر القريتين
وشوط القصر في الأسفار فيها ... يجاوز فرسخين بغير مين
وهذا أكثر الأقوال منه ... لأهل عمان والقول المتين
ومهما كان فوق الفرسخين ... مسافة كل كلتا البقعتين
فمختلف لدى الفقهاء ماذا ... يصلي إن تعدى الفرسخين

يصلي ثم قصراً

يصلي ثم قصراً أم تماما ... وربح أن يصلي قصر عين
إلى أن يدخل عمان وطن ... له من أربع أو اثنتين
ولم أحكم للخلاف هنا اكتفاءاً
بما قدمت من قول مبين

وأبنية البيوت بكل دار ... وحيطان محصنة الحصون
ومن نخل وأشجار إذا ما ... اتصلن بغير ما فصل وبون
فذلكم هو العمران حتما ... بلا خلف على البلد القطين
ومهما تنفصل فصلا بحال ... يصيرها كحال القريتين
فتم الإعتبار بها فتعطى ... بحكم صانع في رأي عين
وخلف في المزارع هل لقدت ... من العمران كالبلد القطين
فإن لم تخل من زرع بحال ... فمنها أو فلا عند القطين
وأربعة لأكثر ما يشاها ... مواطن حين لم يك بالقنين
وهذا الحق فيه لا سواه ... لها ما شاء من وطن لديه
ولم يك للفتاة تزيد وطنا ... تقر عليه وقر إن خروج
أمن بأن يقرن على بيوت ... وتتبع زوجها قصرا ووطنا
وقيل لها من الأوطان ما قد ... وما قد من فعل الحق إلا
إذا جلبت إلى زوج شطين

فإن لها هنا

فان لها هنا وطنين وطنا ... لها من قبل والروح الثمين
وجاز لها إذا نزعته منهما ... تجاوزه لفوق الغرمغين
تصلي فيه ان رجعت إليه ... صلاة مسافر بالركعتين
ويعفى خاشعين على صلاة ... سكون الجسم في هدوء سكين
بإقبال لمولاه بقلب ... ووجه ناصبا كالمستكين
جوارحه اطمئنت في نواها ... بلا عبث وتحريك اليدين
وقوموا قانتين لله فيا ما ... طويلا خاضعين له بدين
خضوع المرء في الأعضاء منه ... ونزنه بها في سمت لين
وكون خشوعه في القلب منه ... فيضمره بذل للمتين
وتلك عبادة الإنسان فيها ... يراك ولا تراه رأي عين
فيجمع فكره فيما إليه ... باخلاص توجه بالبقين
بلا صرف له في ذكر موت ... وفار أو لحشر يوم دين
ولا ذكر لجنات وذنب ... ولا يبكي لسلوك لهبين
فذلك صارف القلب عنها ... لغير سبيلها عند المدين
وناسئة اذا ما زال عنها ... بذكراه موسوسة اللعين
وان غلب البكاء عليه خوفا ... فليس عليه من نقص وبين
ولا يصدي الصلاة حديث نفس ... وخاطرها وسواس القرين
سوى ان كان تابعها حديثا ... فيذهب كل واد في فنون
فمنت قد سهوا ها وزل خلف ... وتم عليه تبقى كالرهين

(صلاها)

وان هو جاهد

وان هو جاهد الوسواس فيها ... فذلك كالمجاهد للمبين
ولا يخلو من الوسواس مرء ... بها لو كان من أهل اليقين
وعدة ذات حيض من طلاق ... بحيضات ثلاث لا اثنتين
تكون ثلاثها من ليالي ... وان حاضت كذلك حيضتين
فلا لم تر ذاتا بحيض ... وطال بها الطال عقيبتين
فلا تجزي الشهور لها اعتدادا ... الى حد الأياس من السنين
وغالب يأسها بلوغ عاما ... لها سنا وعدا لا يدون
وفي السنين في قول لبعض ... وبالخمسين في قول لغين
وآخره إلى تسعين عاما ... وذلك من ولادتها المبين
فان ترد حيض دور يأس ... على ما مر من شهر ودون
فترجع ثم عدتها بحيض ... فلا أنا غير تلك الحيضتين
وان بلغت لحد اليأس وقتا ... فعدتها الشهور بغير مين
وبعض قال هذي مبتلاة ... لها بقي بترجيض وهون
فعدتها الى سنتين تجزي ... لينظر ما عليها من جنين
وعام كامل في قول بعض ... فتجزي للتربص للمطين
لكن هي لم تحض من قبل قطها ... فبا سامنه عن حمل البطون
وتلفي ما ترى من بعد يأس ... دما ان ما يحيض سنتين
واطعام الكلاب به أجور ... إذا لم ينتنيها دورمين
ففي اطعام دري كبد رطس ... عن المختار دوري أجرعين
لكون الكل خلق الله حقا ... رعايتهم جميعا بالحنين

دوري قد أدخل

روى قد أدخل الرحمن عبلا
راء ظامئا فسقاه ماءاً
وقد شكر الإله له سعاه
وتسعير الطعام فغير حل
وقد سئل النبي روى بعام
وصار الناس في ضيق وجوع
أرادوا ان يسعره عليهم
أبى مما أرادوه امتناعا
وقال سعر الأسعار ربي
وأرجو أن ألاقيه وليست
مضى المختار والخلفاء طرا
وما شان العلا شان ابتكار
وعنه قد نهى المختار حجرا
والتسعير تعلم قد أباه
وتسعير المهور به لمحد
فليس يجوز تحديدا ووقتا
وليس به دليل من نصوص
وليس به عن العلماء باب
وقد مرت عصور الوحي دهرا
وأنكحه البرايا كل عصر

فينكح بعضهم بكثير مهر
وتختلف المهور بكل عصر
ولم نعلم نكيرا صح نبها
فأزواج النبي لهن مهر
وفاطمة بدرع من علي
وأمهر أم كلثوم بألف
عنيت بها فتاة أبي تراب
وأمهر بسطة حسن رويبا
بألف روى دينار تبر
بن أسطة العنبري الصحابي
ولم يأت عن المختار نص
وبين في أقل المهر توبا
وأنكح بعضهن فتى فقيرا
وما قد قيل فيها من خصوص
ويروى أنهم سألوه يوما
أجابهم الصداق بما تراضى
يفيد بأنه لا حد فيه
وأن من النحور رووا حديثا
فلم يروه مرفوعا ولكن
أراد سياسة لما رأها

وينكح آخر بأقل عين
على قل وكثر مستبين
ولا عابوه في عصر وحين
لكل من أولي أربعين
بألف بيع من ورق وعين
أبو حفص وألف لجين
أراد بها اتصال العترتين
لعائكة أبوه أبو الحسين
عدادا عشرة من غير مين
أبي در أبر اللهجتين
لأكثره ولا في بين بين
يكون وحاتما ومجرحين
على تعليمها بالسورتين
فليس لها دليل بالبتين
عن الصداقات فتوى للسنين
به الأهلون من كثر ودون
بنص الشارع الهادي الأمين
علاء المهر في قول رصين
الى العارون موقوف للتين
تعالت بالكثير بغير هون

وآتيتم بقنطار

يرد زيادة ما زاد منها ... على صدقات زوجات الأمين
لبيت المال لا للروح ردا ... كتشريع بحكم مستبين
فقالت خودة حالا وردت ... عليه أي رد في سكون
بحكمة من القرآن تتلى ... تلتها ثم جهرا للعرين
وانتم تنتظار فتاة ... فما منه لكم أخذ بدين
فصوت ردها وأبان متنا ... أراد بحصر الجم الغفير
وما التنظار أكثره ولكن ... أراد به الكثير لذي الغطين
وجاء به لسان العرب يعني ... كثير المال في لهج اللسين
ولا تعني به حصر العدد ... كمثل العد بالسبعين عين
وفي مقداره خلف على ما ... لديهم فيه من عرفين
وأجمع أمة الإسلام طرا ... من الخلفاء الى العلماحين
بان لا حد يعرف كل عصر ... لأكثره ومن علماء ديني
وفي سبل السلام حكاه أيضا ... بحكم من دليل مستبين
فما أحدى لذا التشعير وجها ... لأكثره وأوسطه ودون
بما ذا سوغوه من دليل ... وبرهان لهم فيه مبين
فدعوى من سياساتي أتيحت ... مخالفة لشرع مستبين
وخذ في جوابات تمست ... بعون الله كاشفة البيتين
وتم منضلا ما كان فيه ... بتحرير الإجمال الغبون
زيادات دعاها الحال فيها ... وذلك من مقامات الشئون
وحمدي دائما لله ربي ... على الآله ربا ودين

وأسأله الهداية الى ما ... يحب ويرتضى مني معيني
صلاة الله تترى كل حين ... وتسليم على الهادي الأمين
وتشمل آله والصحب طرا ... ومن والاهم لهدى ودين

سؤال من الشيخ علي بن جبر الجبري

أسائل فلذة الفئة الأمينا ... سلالة ناصر الحبر النطيسا
خضم العلم مقياس الدياجي ... بنور سناه يهدي الحائرينا
ومن هو لم يزل بالعلم يسمو ... مقاما ينطح الجوزاء قرنا
هنا بحث أقدمه لديكم ... لانكم هداة العالمينا
تفي هذي الطروس أري خلافا ... جرى متداولا للعارفينا
بان ندبت وقبل قد استحبت ... زيارة قبر خير المرسلينا
فما هو أرجح الأقوال منهي ... لدى أهل العلوم العالمينا
ومن قد زارني مني وهل زا ... الحديث بحجة للزائرينا
امط عني حجاب الجهل والكدر ... بعلمك ما اختفى كشفا بينا
صلاة الله ما طلعت بدور ... تخص المصطفى الزاكي الأمينا
والآتم أصحابا كراما ... وأتباعا لهم أثرا وذينا

الجواب

اليك نجيبوا ما سنبينا ... بنور سناه يهدي السالكينا
ودعوى من نعوتك يا علي ... ولا أرضى بغث الناعتينا
فما تعني النعوت فتى وليبي ... كنا فاقد سلمت هناك دينا
وأحمد من يحق الحمد مني ... له أبدا ودهرا الدارعينا

نكم أغنى

فكم أعنى وكم أولى فأسدى ... على بما يفوت الحاصرينا
فلست اطيقه شكرا ومجري ... يصير لدي الثناكرينا
واسأله الهدى والعفو منا ... وعافية سبيل المهتدينا
زيارة قبر أحمد عند صحبي ... بهارا باخلاف نحالفينا
فبعض قال مندوب اليها ... اكيد غير واجبة دوينا
وبعض مستحب قال فيها ... وحاز الأجر زائره المتينا
وبعض قال بالمسنون ليست ... بواجبة ولا فرضا معينا
وعندي القول بالمندوب اولى ... وعند المستحب يكون دونا
وربتبة الى المسنون تعلو ... فكان نحن لذكره من الاخبار جئنا
فكانت حجة للكل فيها ... يراه كل ذي قول مبينا
فمن قد زارني مينا دليل ... كمن قد زارني حيا غنيا
واعرف كل زواري وفيهم ... ارد لهم سلام الزائرينا
ويروى من يحج ولم يزرني ... فذلك قد جفاني عامدينا
وذو الاعذار يخرج من جفاه ... وعاذوا العذر مثل الفادرينا
فهل يرضى جفا المختار مرؤ ... سليم غير محروم مهينا
وصح الامر بعد النهي منه ... زيارتنا قبور المؤمنينا
وبالأولى احق بها متينا ... زيارتنا امام المرسلينا
ولم اورد عليك سوى قليل ... من الاخبار قول الناقلينا
الا زره وزره ثم زره ... وقبل تربه فيها رفينا
وقف بعتابه وابتل اليه ... بوجهك خاشعا حبيا مخبتا

واجهر بالسلام

واجهر بالسلام عليه جهرا ... سلام تحبة حبا ودينا
وانك يا بني الله حقا ... رسول من اله العالمينا
وقد اديت ما حُمّلت طرا ... وبلغت الرسالة مستبينا
صلاة الله والتسليم دوما ... عليه وصاحبيه المرتضينا
وازواجاله والتابعيه ... باحسان لدهر الداهرينا
وخص اباك جهرا يا علي ... بسلامي والأصاحب والبنينا

سوال من الاستاذ الشيخ ابي يوسف محمد الزجي

ياغرة الدهر بل يا بهجة الزمن ... وين يرجى لكشف البؤس والاحن
بحر العلوم ابي الضيم ليث وغى ... بدر الدجى كاشف الخطوب الدجن
ابا محمد محمود الخصال ومقدام ... النزال حليف الجود والمنن
هاقد انتبك شيخي سائلا فازل ... عني بنورك غيم الجهل والمحن
فيمن تزوج خودا ثم طلقها ... قبل الدخول بها في السر والعلن
فهل يصح له التزويج يا سندي ... بالام ام زلك التزويج في شطن
مجد علي بايضاح الجواب على ... نهج الصواب وانقذني من الحزن
وصل ربي على المختار سيدنا ... والال والصحب اهل العقل والفطن
ماهب نسم الصبا اوقال الزواذب ... ياغرة الدهر بل يا بهجة الزمن

الجواب

هاك الجواب كما قد رمت فاستبن ... يجلو ويكشف غيم الشك والمحن
بلدا منيرا قد اجابت سحائبه ... على سما الحق في علو لكل الدجن
فيمن تزوج خودا ثم طلقها ... كان الدخول بها اوثم لم يكن
فتحرم الام قولا مطلقا ابدا ... بعقد ابنتها حرما مدى الزمن
وتحرم البنت ان صح الدخول اذا ... بامها فيه نص الذكر في علن
هذا الجواب وخل المدح مطرحا ... واقصد بمدحكما هل الثنا والدين
لا ارتضى المدح ان المدح احسبه ... ذبحا اتى دون مسكين على اللطن
انا الجهول ونسي السوء تبعدني ... عن المعالي وكسب الفضل والسنن

سوال من الشيخ عيسى بن سالم بن رزين الشامي

اسائل بحر العلوم فقيهنا ... سمير المعالي والعلوم وحبرنا
اباحمد منصور بن جد فارتقى ... سماء العلى فوق السماكين كامنا
اسائله فيمن يخالع عرسه ... بتسليم شئ من دراهم تعتني
فسارت رضى منها لتاتي مراده ... فعاجلها الموت الذريع بلا ونا
فهل يرثنها ذا الفتى وبودين ... صداقا لها اضحى عليه معينا
وان سلم المأمور قبل امامه ... فهل نقض ان سهوا وبعد تيقنا
وان تلفت من لافظ لفظة فهل ... ترى يضمن ان قبل تعريفها هنا
وفي رجل قد باع ملكا لاخر ... بقطع مبيع قد جرى وتعينا
وقد حد شرطا عند صفقته له ... ليخرج من ذا المال قهرا مبينا
لفطرة من قد صام شهر صيامنا ... على كل حول ذا بوزن مقفنا
فهل يثبتن ذا الشرط والبيع هكذا ... افل في جرا باوا ضحا نوده سنى
ومن كان ذا مال ولم يزكه ... فعادت لهذا المال الحاوية هنا
واصبح ذا دين احاط بماله ... فما يسعن ذا الشخص في دفع ماعنا
ولا قط صك في الطريق ولقطه ... على خالد عمرو له الحق كائنا
لمن يدفعنه ذا الفتى ايمن بها ... يزيل دجى ليل الجهالة بينا
وهل ترى للدلال يعترض لمن ... اتى سلعة ليسوق بالبيع مفتنا
لكيما يناري ثم يرجع بالذي ... يحصله من اجرة تبلغ المنى
اليك سوالي فانعمن بجوابه ... فلازلت للعافين كهفا ومأمنا
واصلح نظامي واسترن عيوبه ... تنال به اجرا من الله ربنا

وصلى الله

وصلى آله العمرتن ما هبّ السما على المصطفى الهادي الشفيع نبينا
كذا الآل والأصحاب طرا ومن لهم يتابعهم في رشدهم ليس بائنا

الجواب

اليك جوابا خذه كالبدر قد سنى يبين ما عنه تسائل باعتنا
يزيل دجى ليل الجهالة كاشفا لمقتبس العلم الشريعة ماعنا
كفيلا بنقل الشرع فيما سألتني ينيلك من اثماره يانع الجنى
ولست بذي علم وما كنت مفتيا ولكنني عبد اذاكر باعتنا
وان خالفت عن رسمه بتحليلها بمال تؤدي به اليه معينا
فعاجلها الموت المحتم قبل ان تؤدي اليه ما تزاضوه بينا
فليس يخلع ثم فيما عرفته ولو خرجت بالاذن عنه بالاذنا
له الآبت منها والصداق يؤدين فيأخذه فرضا مرينا له الهنا
كذلك ان قدمات من قبل قبضه لها ارثها منه كما قد تعينا
فان اشتراط الخلع ان فعدا له اداء وقبض في مقامر به ابنى
وان خرجت عن مجلس الخلع لحظة وقد رجعت والزوج عن خلعها انثنى
فقد بطل الخلع الذي كان بينهم سوى ان بنوه مرة ثم رالبنا
وان تلفت من لافظ لقطة ولم يضيع لذي احرازها لم يضمنا
والافرق في اتلافها قبل ان يشا دري بها او بعد تعريفها هنا
فذاك امين الذي هو لاقط وليس ضمان في الذي قد تأمنا
وان سلم الآمر قبل امامه بسهو فلا تنقض عليه بما عنا
ويؤمر بالتسليم بعد امامه ويسجد سهوا سجدتيه لما جنى

وتختلف في النقض

وتختلف في النقض ان كان عامدا على حسب الآثور والخلف بينا
ومن قد أحاط الدين يعلما له لخالقه والناس لما ندبنا
فتيه خلاف قبل حق الهنا أحق بان يبدى به قبل حقنا
وقبل حقوق الناس اولى بماله لغرمهم والله عن ذاك في غنى
وقيل يؤدى كل حق بسطه فتلك حقوق تشرع المال أفاطنا
ويشترط في بيع مال ببعض ما يغل له في كل عام معينا
فذلك بيع فاسد اي فاسد لكون وقوع الشرط في البيع ههنا
وفيه مقال يثبت البيع نفسه ويبطل ذاك الشرط حكما تعينا
بريرة قد بيعت بشرط ولائها اذا عتقت يوما لمن باع وافتنى
فان نبي الله ابطل شرطهم وانبت نفس البيع فيما روى لنا
ولا فط صك ثابت يحكمن به على من عليه لم يحل تضمنا
فيدفعه قد قيل فيه لمن له لحكم بثبوت الحق ثم تبينا
ويختلف ان حل في رفعه على ثلاثة اقوال نحلها مبينا
وثالثها ان يحضرن الذي له ومن هو مكتوب عليه بلا ونا
ويخبرهم بالصك والصك عنده ويصطحبا فيه بحضرته اعتنا
فان صح صلح فيه منهم فانه مرادوالا لبر يدفعه هنا
يصير امينا فيه حتى يزيله لواحدهم صلحا او الحكم ان عنا
لما فيه مرأم يخاف ثبوته وبطلانه والاحتمال تمكنا
وتنشأ اقوال الخلاف بما أتى من الخلف في حكم الصكوك تبينا
وليس لدلال تلقي الذي اتى بسلعته من خارج السوق مجتنا

سوى قاصد

سوى قاصد يدريه لاشكانه ... لسلعته يعطيه من قبل موقنا
والا فلا والرزق يأتيه طالبا ... لمقعد درك كادر آكله الغنى
فان تلقيه السلانع يا دريا ... به نوع تضييق على غيره عنا
ودونك عيسى ما تشتهي جوابه ... فان كان حقا خذه والله قد سنى
والو جوابي فيه ان كان باطلا ... وفي غيره واضرب به حائط البنا
عليك بتحصيل العلوم فانها ... بضاعة ربح ربحها يعتلي الغنى
واعمد لغرس العلم في النفس واسقه ... بدر سكه يثمر وتجتني الجنا
وصل وسلم ربنا ما هبت الصبا ... على المصطفى المختار أحمد من دنا

سوال من السيد حمد بن سيف بن حمد البوسعيدي

اوجه ذا السوال الى فطين ... الى حبر أخي علم ودين
سلالة ناصر من فاق علما ... على الاقران نوال اليدين
اذا ما قد أصار الزوج عزلا ... زمان اللوم مجبوب الوكين
وكان قبيل ذلك ذا اقتدار ... تمكن للطعان لكل عين
ورابت منه زوجته طلاقا ... وقد شكت الضرار بدون بين
فهل ترى هنا حكما عليه ... بطلقها اذا طلبت بعين
فهبني منك يا شيخي جوابا ... بوضح شكل الغزل المتين
وصلي على النبي والآل ربي ... واتباع لهم في كل حين

الجواب

أقول ولست بالرجل الفطين ... والا بالحبر ذي علم ودين
ولا امتن له أنيت حتى ... يكاد به قطعت من الوتين

الاخ المادح

الا خل المادح يا ابن سيف ... فليس المدح من ارثي وديني
اليك جواب ما قد جئت عنه ... تسائلني من الأمر المتين
اذا ما قد أصار الزوج عزلا ... زمان اللوم مجبوب الوكين
وكان قبيل ذلك ذا سلاح ... تمكن للطعان لكل عين
فليس لها هنالك من خيار ... وليس عليه تطليق المزون
وفي قول يطلقها عليه ... اذا ما شكت الضرار بدون بين
وبعض قال يؤمر دون حكم ... يطلقها وأفضل للمدين
فهذا ما تيسر لي جوابا ... فخذ بصوابه أخذ اليمين
وصلى الله ما طلعت بدور ... على المختار سيدنا الأمين

سوال من الشيخ الأديب عبد الله بن علي بن عبد الله الخليلي

يا حادي العيس يتم لمورد سبنيا ... واطو الفلا ان رأيت الركب طاويا
واجهد فما الوصل الا همة وسرى ... أدهر بانقطع البداء سارينا
أخال ان الجبال الشم من طرب ... تشدو بصوتك تغريدا تنغرينا
والأرض ترقص من هذا الحداء على ... ساق وتطرب شاجينا وصالينا
يا ابن الوفا ان بلغت المجد مقتطعا ... وادي الأوديني عيس المصانينا
ناشمم نفائح من نجو الوراد على ... إنركي تشيمك معنى من أمانينا
نتم بارد وغادر بركة وعلى ... فرق فقف واسمع الوجنا تناريا
هذي المعالم من دار الأحبة قد ... لاحت ولاحت لنا الأنوار من بينا
هذي المنازل هذي بيتي أبلا ... فاحطط رحالك رنا حا بوادينا
يا بيضة الدين والاسلام من قدم ... يا كعبة الفضل يا كنز المريدينا

يا منبع العلم

يا منبع العلم يا عرش استفاضته ... أين الألى كنت للدنيا تعدينا
كانوا وما برحت تتلى مآثرهم ... علما وما زال أهل الله نالينا
العلم بحر فيوض الوهب تقذفه ... بالمسجد الجامع الحاوي المقيمينا
يا جامع الخير من تروى ومنبره ... هل فيكما ذاكرا أو خاطب صينا
الله أكبر والآيات شاهدة ... والحق أكبر من أن يختفي فينا
أمر به قام نور الدين متهللا ... والجد أصدق شيء قال آمينا
فكان والدهر في ضيق فوسعه ... لطفا وأوسعه عدلا وتأمينا
أعلى بسالم ما أعلى الإله وما ... أحدث معارضة جدت لثانيا
وفي محمد كل الحمد جمعه ... فلو صفناه خانتنا قوالينا
جزاهم الله والحامين حوزتهم ... خير الجزاء لدى خير النبيينا
يا واقفا بين معقل نورة قبس ... وسوف لبلها داج لرائينا
أنت المليك إذا ملكته كرما ... زمام أمرك واخش الضد تكبينا
واعلم بأنك ما لم تسم مرتقيا ... بالعلم لن تبلغ الدنيا ولا دينا
أهفو إلى كل ذي علم وذي كرم ... حبا واستصحب الغر الميامينا
واطلب الرشد من حيث استبار ولا ... استكلف السعي في تساء لحاوينا
إلى ابن ناصر منصور الصلام فتى ... أجرى الفوائد من أفضالهم سيلا
الجاهد النفس في نيل الهدى طلبا ... لما لدى الراهب العرفان هادينا
أهدى إلى العلم منه كل جارحة ... جدا فأدركه أو طار المجدينا
اليك يا ابن جلاها جئت يقدمني ... عزم تبيد مواضيه الشيا طبينا
أرجي مسائل أرجى الحال حائلها ... فاكشف غطاها وكن خير المجلينا

ماذا ترى

ماذا ترى في امرئ كانت على يده ... للمسلمين خبايا المستعد بنا
وكان والبهم أو ناصبا لهم ... والمال في حصنهم قد زين حصينا
والعد وعيون الصل تنظر عن ... حقد وترصد منه الحين فالحينا
اذا تحول من حال الظهور به ... حال تحول حال الأمر مسكينا
فلس بنجعه الارفع راحته ... يدفع ما كان بالتحصين قد صينا
والمال أشك للامال فنظرة ... فكم أذل به خصم وكم دينا
فان يكن هو للتحصين مقتدرا ... في مأمن لم يحاذر فيه عاديا
حل واسع إن رأى تحويله نظرا ... بالمنزل الأمن للحامي الحامينا
أم لا ترى أو ترى الرأي الامام به ... الامر أو قال ما يرضيك يرضينا
فان تقل لا فما فيمن كذا أنف ... فعلا أبهلك أم ينجو به دينا
وان تقل أبه هل للعاملية إذا ... حل التقاضي وسال السيف غلينا
وحاول الخصم فيهم ما تقربه ... عياء ان يقتروها مستعينينا
وان يكن فعلوا ما الخلاص لهم ... بدون أمر إمام أو مدبرينا
وذي بعير يسد الأفق هيئته ... يكاد يحتاج في فنه الاراضينا
وآخر رب ثور لا مثيل له ... لو صال التي بني الدنيا مصابينا
كانا على جنبي المضمار قد ربطا ... عملا نثار مثارا أتاح بحتينا
وقيل قد أمرا ان يبعدا نهما ... من أجل ما كان منه الناس خاشينا
فأسرعا فاصابا في اندفاعهما ... نشارعاها القضا الحتف تكوينا
وان يكن منهما في الفعل مبتدأ ... هذا أيلزم دون الثاني قضينا
أو كان بينهما المقتول مطرحا ... فنفقت المال ترضيحا وتعبينا

أنى ترى

أن ترى وولي الدم في ريبه ... يتكوها فأتوا للحكم ساعينا
قد والبعير أتى نكرا وصاحبه ... كذا والا بينات قط تبينا
وفي المناغب إن ء الا اذا صدقت ... هذي المقالة عرني طالما حبنا
فهل عليه الى ان يفعلي خبر ... المقال يهجرها هجرا قالينا
فان اتاها على حال تبين له ... افك المقال وتوليه الطمانينا
فصارف الأمر تصديق المقالة هل ... يجزى لدى الله من فعل به شنا
وان يكن قد نوى الفحشاء ارصدن ... المقال ذلك والحسنى اذا مينا
فهل ترى انها تبقي حليلته ... ان صارف الخوف فيما قيل توهينا
ودانت بعل أبت الا معاكسة ... له ولو ظهرت من أمرها لينا
تريه ضد الذي تخفي وترهقه ... من كيدها ومن النحنا أفانينا
حال بها النصف البيض الحسان ولو ... عد منها التقتل السلاطينا
تجتاح من مالك منطرا اذا طلفت ... منه باجل ما تستعبد العينا
فهل له ان يريها مثل ما فعلت ... لتفتدي منه ان لم ترعوي دينا
وان راها على سوء وفاحشة ... فهل له ذاك قل وات البراهينا
فان تقل بتكلها فلنا الحاكمنا ... بادي الأمور وخافيها البارينا
وليس بيننا بدلي بها أثرى ... بث الدعاوى والا ريح لشاكينا
والكيد من شانه الكتمان يعرفه ... اخو البصيرة لوهذ الأساطينا
والله يعلم ما تخفي الصدور وما ... تكنه ويرى ما لا ترى فينا
هاك السوال بلا عقد يضيق به ... جيد البيان بنظم السمط تزيينا
فات الجواب هداك الله أرشده ... نهجا وأكمله كشفا وتبيينا

والحمد

والحمد لله حمدا لا أفوه به ... يربو على الكون أضعافا ثمانينا
وهاك في الختم من بسك الختام مع ... السلام عرفا سرى يغري بالارينا
على محمد من لم يدده أبدا ... حق الدراية الا الله منشينا
وآله الغر والاصحاب من بلكوا ... سبيله وهداه غيرا لينا

٢٤ الجواب

ياسائق العيس للبيداء طاوينا ... بتم ركابك واحدوها الأساطينا
لا يبتطي العيس الا أيها غدقا ... مستخرج الدر لا فرقا وعانينا
لا تورد النبض او برضا على ظمإ ... لم يرو وارده نضح غرانينا
أبى اختيارك تبغي النهل دون ردها ... مجاوز البحر أم خفت الغراقينا
ان تجهل الحال متى لست أجهلها ... علمي بها انها أدنى الأدانينا
لا تغترر بمراء العين فقط فما ... حال المقصر ان لم يعف بارينا
خل المدائح عني لست أقبلها ... لا يرفعن فتى إطراء طارينا
هل يرتضي الذم ذو عقل وذو كيس ... إني أرى المدح ذما من مهارينا
دعني فدينك ما الإطراء ينفعني ... لا يحسن المدح الا من يجاورينا
لست المحلي وجلاها الحائلها ... فاعمد بمدحك أقواما محلينا
أنا العذير من العنتيا وان تكلم ... تعذروا العذر من مثلي بكا فينا
هاك الجواب نخذه من موارده ... فاشدد يديك به والله بهدينا
تحويل ما وجد الوالي بعقله ... من كل ما كان فيه لم يجز دينا
لو كان من معقل فيه يحولها ... لمعقل آخر عن رأيه فينا
الا اذا كان عن رأي الامام فما ... في ذاك من مأثم ان كان مأمونا

فالامام

فللإمام بحال الله ينظر ما ... يرى به من صلاح غير عاريا
وللمفوض والمأذون منه به ... كمثله قبل اطلاقا وتعيينا
ونقلها من حصون المسلمين الى ... غير الحصون مخبر غم قد شينا
اني أخاف على ذاك المحول في ... سوى حصونهم إثما وتضمينا
تحويله موجب منها لمنزله ... في حكمنا انها ملك لوالينا
هذا اذا كان في حال الظهور بها ... ان للعاقل عقل للها بينا
وان تكن دولة الإسلام قد وهنت ... ودولة العدل بانت من أياديا
والحال قد صار للكفار منقلبا ... والأمر قد صار امرا في أعاديا
وخاف من رئيسهم يقووا بما يجدوا ... في الحصن مرعدة من بعد عاريا
مجاور الذي كانت على يده ... تحويلها لمكان صالح صينا
لو كان حولها منه لمنزله ... يبغي بذلك كي يدر الشياطينا
ينوي الإمانة فيها والصلاح لها ... لا قصد تمليك شيء من صوانينا
لكنها عدة للمسلمين إذا ... قامت لهم دولة بالعدل باريا
وليوص ان خاف موتا في أمانته ... من كان يؤمن فيها من مراضينا
فان بيت بعد هذا الاضمان ولا ... تأثيم يلزم منها في فتاويا
لانه محسن فيما نواه وما ... على محسن من سبيل قال باريا
وان انته بقصد البغي طائفة ... وناصبته هناك الحرب باغينا
وكان يلزمه شرعا دفاعهم ... أو كان في دفعهم للقوم راجينا
فانه جائز ان يستعين بها ... في حرب من قد أتى بالبغي عاديا
لو انه قد أتى الجموع حربهم ... فما عليه نرى إثما وتضمينا

لكن يشاور

لكن يشاور فيما قد دهاه وما ... يبغيه من صرفها الغر الميامينا
ربط البعير وربط التوأمان ربطا ... بواثق من رباط المثل تمكينا
لا في ممر الورى لو كان قد عرفا ... بالنقض والنظم طبعا ان هما صينا
فما أصاباه هذا لا ضمان به ... فهو الجبار من العجماء ساليا
لو كان ما جنياه في رباطهما ... أو بعد ما قطعاه وانثنيا بينا
وان يكن في طريق الناس ربطهما ... ان الرباط اعتداء فيه تكوينا
فان هما انطلقا مما به ربطا ... فما أصاباه هذا في معاينا
وهكذا ان جرى عمدا مصابهما ... إليهما بعد علم في فتاويا
وان يكن جاهلا من قد جرى بهما ... أو ذا صبا فأصابا في رباطهما
أو ذا عمى قد جرى او كان مجنونا ... فان في الكل فيما قيل تضمينا
ان صح فعلهما فيما أصيب معا ... أو صح من واحد فعلا وتعيينا
وصحة الفعل من اقرار ربهما ... أو شاهدين أجيزا من مراضينا
ويدع منهما فعلا يبينه ... بحيث ما أنكر الأرباب ذا فينا
ولم يكن حجة ما فيه من أثر ... لكنه موجب ظنا وتخمينا
لو انهم وجدوا ميتا به اثر ... ما بين هذين ما كنا بقاضينا
ولم يكن للحكم الا باليقين وما ... في ذا لكم من يقين في دعاويا
وحيث ما لم تكن بالفعل بينته ... فان بينهما فيها الأيا منينا
بالعلم يحلف لا بالقطع رتبهما ... بحسب ما تقتضي دعوى المدعينا
وقيل من بعض أهل العلم ليس يرى ... فيما أصاباه طرا قط تضمينا
أرشا على الحيوان البهيم معتبر ... من حجة ان جنت يوما لجانينا

وما على بها

وما على زوجها يوما فيلزمه ... مما جنت غير فعل من أبا دينا
وان فتى قال في قول رووه له ... ان كان صدقا فعرضي طالما صينا
فان يكن ما رووه عن سواه فقد ... والى بتطليقها فافهم فتا دينا
فليعتزل عرسه ان شاء حرمت ... قبل انكشاف لما قد قال راوينا
ان يكشف صدقه من قبل أربعة ... من أشهر طلقت من قول مولينا
او يكشف كذبا من قبلها سلمت ... هنا لكم عرسه لما بلا مينا
وحيث لم يكشف صدقا ولا كذبا ... فتخرج العرس بالايلاء تبيينا
وان يكن ما رووا عنه للقائل عزا ... إليه ما قال انادا وتزيينا
فأغلظ النكر بالايلاء منتفيا ... بانه لم يقله قط تخشينا
مما عليه هنا باس بزوجته ... فيما عرفناه من قصد له شينا
وزوجة المرء ان تعصيه مانعة ... حقا يكون عليها واجبا دينا
ولم تتب هي من عصيانها وغدت ... متما تعامله تسقيه غسلينا
فتلك ناشزة عنه فهجرها ... حتى تعامله من أمرها لينا
بان تمادت على عصيانها فله ... حل يقابلها فعل المجانينا
وما عليه لها حق فتطلبه ... حتى تتوب لها من فعلها عاصينا
وجائز اخذه منها اذا عرضت ... إليه فديتها ما ساق أو دونا
وماله من سبيل ان تطعه على ... أخذ الغدي وان يبغي بها الهونا
ومن رأى عرسه تزني فقد حرمت ... عليه في أرجح الأقوال تبيينا
وماله قبل من مهر يسلمه ... وما لها أخذ شيء منه تخشينا
لأنها أسقطت حقا عليه لها ... بما قد ارتكبت قبحا وتهجينا

وبعضهم قال مما قال يلزمه ... تسليمه كاملا ان شاء تعيينا
وهو الأصح لما قد صح من خبر ... في ذاك للمصطفى يرويه راوينا
وكل ما جاء فيه الاختلاف فما ... لمدع أخذ قول من فتا وينا
فان يكن لمقال البعض معتملا ... مما رأى من خلاف عند قارينا
فربما خصمه قد كان معتملا ... بغير ما قد رأه الخصم تحسينا
ويقطع الحكم ذاك الاختلاف عما ... يراه من أقرب للحق قاضينا
وفي المقام هنا بحث يطول وقد ... تركته خوف تطويل يحارينا
هذا جوابي فخذ منه بأعدله ... واضرب بباطله حيطان بادينا
ثم الصلاة وتسليم الإله على ... محمد خير خلق الله هادينا
وآله الغر والأصحاب أجمعهم ... والتابعين باحسان لهم دينا

(حرف الهاء)

سؤال من الشيخ القاضي سيف بن محمد الغافري

مالي وللشعر حبي من قوافيه ... أرجي شوارديها في شوق جاريه
لولا هنالك ما أرجو النجاة به ... من الهوى ومن الشيطان منشيه
نعم لقد طال ليلي حين أرقبني ... هم تقلقل قلبا قد توى فيه
تا الله مابي من حب لغانية ... حسناء ترفل في وشي توشيه
سود ذوابجها عذب مراشفها ... جلت محاسنها عن كل تشبيه
لي همة غيرها لكن أقعدها ... دهر إذا سر مرء عاد يبكيه
يا لهف نفسي على ما مر غابره ... بفضل أهل التقى والعلم مولية
من يصطحبهم ينل عزا ويغنم من ... سل لهم وقرين المرء مهديه
ان أظلم الكون ضاءت من مباديهم ... شمس على عالم غارت دراريه
أما لنا عالم من بعدهم نقة ... يزجي لنا الجهل بالقلب الظل يغويه
أما لنا مرشد لله يرشدنا ... نور يضيء على قلب فيجليه
بلى لنا منقذ منا ألم بنا ... بلى لنا فرج من محنة التيه
هذا فتى ناصر قد نزل بساحته ... يرشدك للحق والبطلان يرديه
منصور الخبر فان الكل في سعة ... علما وزهدا هما شيبا بتنزيه
فتى له همة في العلم سامية ... تزاحم النجم بل تعلو نواحيه
ومن تكن هكذا في العلم همته ... تأزر المجد فاستوفت معاليه
لا يدرك المجد إلا حازم يقض ... كمثله هاجر النوم مقليه
إليك وجهت سؤلي مفترا أملي ... غنى تمن بعلم منك توليه
ما ذا ترى في امرء بعد المنام رأى ... جنابة حالا إيقاضا وتنبيه

مع انه امرء

مع انه لم ير أحلام مزدات وشيء
ولا جماعا بوجه ما رآه ولا
أو شك هل بطعنة مانت أيلزمه
وبن تكون له ثنتان من خرر
وأحرم الوطئ أخرى ثم قال لها
أولا فإني لي الصدر الذي لك قد
وأسخنك طلاقا ان أتيت فلي
أيبقى حق لها من عشرة وجبت
وفي المصلي على فرش بها صور
أمامه هي أو بين السجود أما
بالباطلون لباس العصر هل فسدت
أهل الكتاب ولكن إنما انزلت
وان يصل معطي الوجه هل حرج
كذاك بالجوتي أو بالنعل أو ذهب
وفي المسافر ان أدى لأول ما
سهى بقوم يصلي فرض ثانية
فاه الكلام على النسيان أوله
أم ثم فرق كأن صلى الظهيرة في
هل للمسافر بعد لا يجوز له
ان كان لم ينو ذات الخدر ضرر

تسبي العقول بطرف حين ترميه
رأى اضطرابا بإحليل يؤذيه
في ذاك غسل جماع فليؤد تريه
وخص بالوطئ بكرا في ليالية
إن شئت عندي فهذا ان رضيتيه
كتبته آجلا إني أوافيه
نطلب ولم تأت صكا حفها فيه
أم لا وهذا خيار غير منقيه
من ذات روح أنقض ثم بأنيه
فرق أم حطر ذات الظل يكفيه
صلاة ذي الشغل لم يقصد بتشبيه
عود الله لم يكن شيء يعطيه
أو اليدين أو الرجلين أردفه
أو الحرير لباس الكبر والتيه
من الصلاتين جمعا إن يصليه
فظل يسرح حينا في تأنيه
فهل يعيد لما صلى ويثنيه
وقت العصيرة أو بالعكس يأتيه
ان يلتقي سواه في عاديه
بل في مباح حلال ثم ينويه

وان تأثل ذو مال

وان تأثل ذو مال لدى سفر
من الربا بل وليست زوجة حصنت
هل الأحوط أداء الخ ان كملت
وهل عليه زكاة النقد واجبة
فان يجب هل له إنفاقها لغنى
وهل لأهل خلاف الدين جائزة
وبا مع أي تنزيل يرتلها
مرت به سجدة هل يسجدن لها
مني إليك جزيل العلم أسئلة
وأسأل الله منا من لدنه بذي
أهديك أزكى تحيات وكل أخ
ثم الصلاة وتسليم أكرر ما
على محمد الأوفى وعترته

محال حول على نقد بأيديه
دنيا وأخرى وبيت ثم يأويه
شروطه أمرها أولى مباديه
فيما تأثله أم لا بزكيه
مسافر ذي غنى أم ليس يكفيه
وهل له لبسه أو ذا يواريه
بذي الروادف للقرآن تاليه
كذاك من صوت متن ليس يدريه
وجهتها الجواب منك نوليه
علم قرينا وقلبي النور يبديه
في الدين حق له التسليم أهديه
من الحديد بدان تكرار أوديته
الأوفياء بما من عند باريه

الجواب

إني أقول لمن للشعر ينشيه
مسائلا بثها يبغي الجواب لها
تبكي زمانا وأهل الفضل تعدمهم
ان الليالي والأيام دائبة
جبلة انها تجري معاكسة
فالكيس المرء من لم يغتر أبدا

بحد ومسائله نحوي ويرجيه
في سلك النظم يغوص نوافيه
هم الأساطين فابكيهم وأبكيه
لا تستقر على حال نوائبه
تبدي لك اليوم ما بالأمس تخفيه
فيها وقد رأى نسا أن تنسيه

لا تشغل النفس بالدنيا

لا تشغل النفس بالدنيا فليس لها
فخذ بحظك منها ما تفوز به
لا تشتغل بسوى علم تبلغه
إذا تشاغل أقوام بطنطنة
وان أكب على الدنيا لها هيج
فاختر لنفسك بعض تأخذ له
أسهبت بالنظم إسهابا خرقت به
طفقت تمدحني ما لست أعرفه
رعني من المدح أو نعت تقوه به
إني أبث بما قد كنت أعلمه
اليك مني بعون الله أجوبة
وأسأل الله يهديني لأقومها
من يتقض من نوماته فرأى
ولم يكن قد رأى فيه لجماع في
فالبعض الزمه غسلا لحادثة
فكونه ما رأى فيه الجماع فمي
لعله قد رآه ثم أنفله
وقيل كالغسل فيه حوطة وبرى
ببعض هذا لك تفصيلا يجلّيه
إذا تبين حال القذف منتهيا

أقصى مجهدك منها ما تعانيه
وعش بها مطلقا مما تعانيه
أو صالح من ثمار الخير تحنيه
منها فسغلك بالأخرى تبذ به
فكن بكبا على علم تُمارِيه
طبا طليعا بصيرا في فتاويه
إلى اللامة فيما فيه تمليه
مني وليت به أو من أهالبه
ان رمت تسأل فاسأل دون تويه
لطالب يبتغيه لست أخفيه
عما سألت بتوضيح وتنبيه
منه الهداية والتوفيق يبديه
جنابة خرجت من زيد فيه
غسل الجنابة خلف فيه نلريه
ألا من الماحد يثاني أمالبه
وجوب لازمه الغسل يكفيه
حتى نسيه وبالنسيان تغنيه

بلا تطاول نهو إذ يغشّيه

فما عليه وما

فما عليه وبعضهم طال بلزمه
وبعضهم قد رأى الأغسل يلزمه
محيضها لم ير فيه الجماع ولا
إذ حكمها ميتة بانت بتغسلها
لأغسل عن ميتة وإكسال لدى خبرا
وعلة من بها للغسل يوجبه
وإنما الخلف من منهوم مدرره
والحزم للمرء أولى ما يكون به
وما لها ان يحض الوطي واحدة
فالعدل يلزم في وطي وفي نحل
وقيل ليس عليه في المقيل وما
وقيل لا عدل إني وطي عليه وما
يزيد واحدة من زوجتيه به
فباعث الوطي أسباب يحصلها
وربما ضره من غير طلبته
لكن عليه هنا ان لا يجمّمه
وما له يحرم الأخرى ويتركها
لكن عليه لها ان قد يصيب بها
ورخص البعض ما الرهي تطلبه
إخراجها منه أولى بالطلاق وفي

نحاله بقتضى نسيانه فيه
حتى جماعا يرى في النوم وأيته
فيه اضطرابا رأى الغسل ينفيه
كالبول أو هي كالإكسال يلفيه
عن النبي صلاة الله ترضيه
أعل ما قد روى أو ليس يدريه
فيما يخص عموم الغسل يبديه
فليغسل حازم منيا يرى فيه
من زوجتيه وفيه العدل يجريه
وفي مبيت مقيل في أهاليه
سواء فالعدل لحقا قد يساويه
قد كان من غيره فالعدل ينتبه
لما بها من جمال فيه تشبيه
من مطلب القلب ما يهوى ويرديه
لو قد تكلفه لا بد يرديه
قطعا الواحدة منهن يسقيه
غرث معاطنها جري مساقيه
من غير حد عليه في تقاضيه
منه فإن طلبته فهو يقضيه
تطليقها راحة مما يعانيه

لكنان يصدرها

لكنه ان يصارحها ويخبرها
اما تقيم بلا من لديه لها
أو لا فيعرجها منه ويمضيها
فان تكن رضيت منه الخيار على
فما عليه هنا باس ولو وقعت
لانها أسقطت حقا عليه لها
فالمصطفى هم تظليفا السورة من
قالت له لا تطلقني لعائشه
لأنها عرفت منه محبته
ومن يوفق للحسنى سبيلكها
وصار يقسم ما قد عاش عائشة
لكن عليه لها في الوطي ان رجعت
ولا تصل على فرش بها صور
كذاك با الثوب من قومها به صور
والبعض جوز في المرقوم من صور
والبعض قد قال بالتكريه في أثر
هذا مقال عليه القوم اكثرهم
قد خصصوا المنع والتحريم في صور
فتلكم هي أوثان مجتمه
رووه حديثا سوى ثوب يكون به

في بشاشاد ون تدليس وتمويه
فيما سواه كما تهوى وتبغيه
منه الطلاق باحسان بوديه
حال لديه بلا كره وتدريه
على الرضاء سينا من تجافيه
من غير عذر وتدليس وتكريه
أزواجه اذ غدت في حال تشويه
وهبتها ليلتي دهرا لترضيه
بنها وقد حررت مامنه تبغيه
مع أمهات ذوي الايمان تنيه
في ليلتين معا نسطا لها لديه
منها بنال أو التطليق يشفيه
من ذات روح ولو مما ترى فيه
من ذات روح تراها في حواشيه
لذات روح بلا نقض وتكريه
من غير نقض ترى تكريه تنزيه
وجوزوا رقم ذات الروح مبديه
من ذات روح لذات الظل تشبيه
وما سواها من التصوير ينشيه
رقم سوى الرقم مستثنى لراويه

وبالقياس ولو يجري

وبالقياس ولو يجري الحديث على
كصورة الرمل والاحجار او جبل
واجمع الناس لا تحريم يشملها
فقد أحلوا بما قالوه من شبه
صلى عليه وفيه دونها حرج
والمصطفى وبعض القوم حرمه
فمن يصلي عليه أو به فسدت
لا فرق في فرش أو كان لابسه
فانه حامل في لبسه وبنا
وما رووه من استثنا الرقم به
ومن تتبع أسباب الحديث يرى
خروجه ناشرا الناس في يده
فانه قال جهرا لعنة الله على
مما المصور يحييها ونافخها
وفي حديث أشد الناس يوم غد
وهتكه فلدوي دون عائشة
قد كان فيه رقوم الخيل من صور
لم يدخل الروح بيت للمصطفى ابدا
فما به حر وكلب ليس يدخله
سمى الرقوم تماثيلا لما رقمت

عمومه لاقتضى في كل تشبيه
او المنازل والاشجار يوجبه
وليس غير ذوات الظل يعنيه
تصوير ذي الروح من قوم الآتيه
واقعد عليه لديهم دون تكريه
لو كان رقما عليه اللعن يأتيه
فغرضه في حرام ظل تبنيه
بئس الفراش وبئس اللبس يجنيه
وقاعد بحذاه من مرائيه
زيادة أدرجت من بعض راويه
بطلان ما أدرجوه في تواليه
تربا به رقم ذي روح يدليه
المصورين فيحيي من يضاهيه
قطعا ولكنه باللعن يخزيه
مصورو هم على ما عند مرويه
ستر على بيتها منه تدليه
ذوات أجنحة ما كان يدريه
ما دام فيه على الستر تدريه
وما عليه تماثيل ترى فيه
عليه تصوير ذات الروح فاديه

لفظ الحديث

لفظ الحديث ومعناه لما وردت
ورتم غير ذوات الروح يخرجه
فقد كان يلبس من قومها بارجلة
فرقم غير ذوات الروح من صور
ومن يصلي بطاوس فقد فسدت
لأنه يصف العورات ملتصقا
كأنها الماء العين بادية
لو لم يكن فيه من عصيان لابسه
فمن يقوم رويدا قد تشبه في
وان يقل فيه مضطر المكسبة
ما للضرورة من حكم نراه له
وان تقل فيه بالترخيص يلبسه
فخلعه ممكن وقت الصلاة لها
أو يلبس على البطلون أزرته
لكنما الناس سرعانا قد اندرجوا
فانهم عبدوا الدينار والحبة
باعوا به الدين والدنيا فغرهم
فلا عروبة لاحلم ولا كرم
فهم لذي الكفر مثل الظل ينبعه
ومن يصل بحوتي ومنتعلا

على العموم وبالمرقوم نسميه
لبس الرجل فالمختار يأتيه
رفل الجمال برقم في حواشيه
من أي شيء برقم الروح يجريه
صلاته وليعدها من تلافيه
يحكي تفاصيلها طرا لرائيه
قد عولنا ظرها منه مشاهيه
إلا التشبه فالتشبيه يكفيه
قول النبي فمنهم حال تشبيه
فالكسب أكسبه المحظور يأتيه
ولم يكن من تنات في ثيابه فيه
في حال خلعته من حاجة فيه
حتى يصلي بثوب عنه يكفيه
والكل يمكنه من غير تنويه
عن الديانات في دخل وتسفيه
لا يعرفون سواه في تعاطيه
تحصيله لوعدا بالذل يجنيه
لا عز لا أنفة منهم فتحميه
وللعصى أعبد بالهم مواليه
لا بأس فيما أرى فيما يصليه

مهما توضا وكانا طاهرين ولم
إن لم يرد لابس الحرير تشابهة
أن التشبه عصيان فيورثه
وان يصل مغط وجهه عمدا
إذ كشفه واجب حال الصلاة كما
إلا لعذر كمن عرق ومن خدش
فجائز ان يغطي ما أضر به
وان لرجليه قد غطى فليس به
فالسدل عنه نهى المختار وخبر
ولا يغط يديه في الصلاة إذا
وقيل لا بأس ان يسطع خروجهما
أو لا فمن شملة الصما فينقضها
وان يكن لم عذر في دخولهما
كالجرح في يده لا بأس بدخلها
ولابس ذهبا صلى ففاسدة
وان يكن لم عذر في لباسهما
خوف الإضاعة ان يتركه جانبه
وفي الحرير اذا ما كان يلبسه
وللزبير أجاز المصطفى عدنا
وما يرى البعض ترخيص النبي له

يرد لرفعهما صبيين فاردديه
للمشركين وإلا انتقض بعربه
نقض الصلاة كبير من معاصيه
من غير عذر له فالنقض يأتيه
عينا وأثنا ولو فاها يغطيه
في وجهه أو كريح النتن يؤذيه
ولا يغطي لدى الإمكان باتيه
بأس إذا لم يكن بالسدل يدليه
فعلة المنع بالإسدال يقتضيه
ما كان من دون عذر ثم يعنيه
رفعا وخفضا وبسطا في يواتيه
لانها لبسة صحت مناهيه
تحت الرداء أو بكم الثوب تسديه
والعود أو من بعوض كان يؤذيه
وبالحرير لباس الكبر والتيه
لانه كسوار في أياديه
فنبذ الحرز ترخيص لآتيه
عن حكة فيه بالترخيص تعنيه
لبس الحرير روي عن حكة فيه
تخصه لم تجاوز غيره فيه

فلا دليل على التخصيص فط له
تخصيصه ليس من علة وجدت
ان الخصوص فمحتاج يخصصه
او لم يجد من يصلي ما يستره
أما احاديث تحريم الحرير على
على العموم وتخصيص الضرورة من
فلا لضرورات أحكام تجوز ما
وان يصل الأولى للجمع دون سفر
حتى تكلم أو طال الجلوس به
فالجمع منهدم إذ ظل يسرح في
يستأنف الجمع بأتيه بأولـه
ان كان في الوقت في الأولى وآخرة
فان للجمع تأثيرا فيربط ما
وان تذكر والوقتان قد خرجا
وجائز قبل أن ينوى الأداء لهما
وقيل ان صلى وقت الظهر فنوله
وليأت بالعصر في وقت لها وكذا
وان على العصر قد صلى وآخرة
هذا الذي كنت في الأنار أحفظه
والعفو عنه سهى أو نام بعذره

والحق يجري عن ما في مجاريه
فحيث توجد فالترخيص يوليه
في قصره بدليل فيه يدليه
غير الحرير به صلى فترضيه
رجال أمته والنبر نجربه
معنى العموم هنا لا بد يقضيه
في الإختيارات محظور الجانيه
فلم يتم ونسي الأخرى يؤديه
أو قد سعى فمضى عن موضع فيه
سارح السهو يجري في مجاريه
ويهملن عنه ما صلى ويبنيه
كلاهما ناويا جمعا يؤديه
بين الصلاتين ثم الهدم يقضيه
صلاها وقضاء أثم ينويه
جمعا يصليهما في وقت تنبيه
لا يهدم الجمع ما صلى له فيه
أحرى العشائين قصرا ليصطبه
من العشائين هدم الكل يعتبه
لكن أرى عذر ساهيه وناسيه
عن هدم ما هو قد صلى ويبنيه

ولو مضى سهوه

ولم مضى سهوه حتى يفوت على
أرى له ما يصلي من فرائضه
لكنني لم أجد ما قلت في أثر
والقول بشمل مما نراجعه
لكن عليه لمن قد أمر يخبرهم
ومن يريد سفرا يوما يطول به
فإن تصرح له عما أراد وقد
فما عليه ولو طالت غيابته
لكنه دون قصد أن يضربها
لو أنه كان بالإنفاق وثرها
من هنا الحلف فيه قام معتركا
وقد تأهل فيه ضرها عمر
فليقصد الزوج مهما كان نيتها
فربما أن تطل عنها غيابته
فزوجها هنا للإثم أشركها
وربما حالة أدى لفاحشة
فهل ترى العدل أن تبقى معطلة
فليتق الله أزواج النساء بها
إني أحب لمن قد كان يسمعني
وذاك ما حال فيه القول من ورق

نسيانه لم يطالب فيه باريه
وما سهى عنه للتنبيه يأتيه
لكن أراه بتخريج وتوجيه
من مفرد أو إمام أو بتاليه
بسوهم وعامته سهى فيه
فليخبرن زوجه عما يعانيه
أبدت رضاها عليه في قواضيه
بأس على غير حد في تماديه
فالضر يحرم والإضرار يقضيه
لها عليه حقوق الوطي يوفيه
بين الأواخر والأسلاف تلتيه
حتى تناه شروع فيه قاضيه
عد لا عليه وعنه الضر ينتيه
أدى بها حالها المحض تجنبه
من طول غيبته عنها فتزريه
أو قد تزوج خرعوبا فتكنيه
وما لها من نصيب منه تقضيه
فانهن عوان في أياديه
أن لا يطيل اغترابا عن أهاليه
لو كان ذلك من سعي فزكيه

إن كان عذرك قد

ان كان عندك قد تم النصاب على
فان تجد فقراء اهل الوفا فهم
ودفعها للغير كان في سفر
ومطلقا لذوي الاسفار جائزة
والدفع في فقراء أهل الخلاف به
لأنهم فقراء من أهل قبلتنا
وقيل في الفقراء من أهل ذمتنا
اني أراه سديد القول مستندا
والمنع يفهم من معنى الحديث لهم
بالأخذ من أغنيائكم قد امرت وان
والقول في الفرع مثل الأصل يشمله
وذاك في زمن الكتمان حيث ولي
لا في الظهور ففيه ليس يدفعها
ومن عليه شهود الحج قد دخلت
فأكثر القول فرض الحج يلزمه
وما له قبل تأخير بوعثره
وما النكاح لفرض الحج يلزمه
وقد يكون عليه واجبا فهنا
فينظر المرء فيما كان يبدؤه
وقيل تأخير فرض الحج في سعة

حال عليه وربع العشر تعطيه
به أحق لجم الصعب نلغيه
فجائز لو غنيا في أهالية
كابن السبيل فمن أصنافها فيه
خلف لديهم وعندي القول يجريه
وخلف مذهبهم ان الأنوالية
يجوز دفعكها قولا لمفتيه
على العموم للفظ الذكر يجريه
فلم ينل مشركا بما نزكيه
أضعافها في فقراكم من يخليه
جوازها لبنيه أو زراريه
زكاة كل امرء عن نفسه فيه
الا الى بامام أو وكيل اليه
وواجد الاداء الحج يكفيه
لكن مباح ومندوب له فيه
خوف الحوادث ان تبدو وتشتيه
لكونه مستطيعا أن يؤديه
يبدأ بحاضر فرض كان يعنيه
من حجه أو نكاح من دواعيه
من وقته لم ينته من تراخيه

حتى تفوت وفي تعجيل حجته

حتى يفوت وفي تعجيل حجته
وان يقل بتراخي فرضه فله
من متجر وبناء يبتغي سكنا
لكن عليه وان طال الزمان به
وفي المقام محرمات يطول بها
وسجدة الذكر فاسجدها اذا تليت
ان السجود لمن نفس السماع لها
وقد تركت خلافا لست أذكره
وهاك أجوبة مني لأسئلة
ما كان تأخيره بخلا أشح به
فالقلب في شغل بما أكابده
أطنبت في القول أطنابا بجربنا
لا بأس في طوله حيث المقام له
حيث السؤال أتى من طالب بقض
والحمد لله منه الفضل متصلا
أبغي بأجوبتي فيما أجيب به
مولاي علمني بالست أعلمه
وأسأل الله غفران الذنوب وان
ثم الصلاة على المختار سيدنا
كما يحب ويرضاه الإله له

أولى وأوصل إجماعا لباريه
صرف الذي عنده فيما يسويه
أو في تزوجه والمال يثريه
لا يترك القصد فرض الحج ينويه
ذكر الجميع فلم تقصد توافيه
ما كنت تسمعها من ذكر تاليه
والإستماع لها لولست تدريه
لكن ذكرت بما عندي أرى فيه
وجهتها بتلي والعذر أبغيه
ولست مني بقول فاقليه
والجسم في سقم هدت مبانيه
لذكر ما ليس بد من معانيه
يقضي مزيد بيان من مبانيه
يبغي به العلم والتعليم نذريه
على تمام الذي أحرزته فيه
وجه الإله وينلا من مراضيه
برحمة منك علما فيك زدنيه
بين بالفوز لي يوما ألاقيه
محمد وسلام قد تسوء تريه
من غير عد والاحصر يكافيه

وآله الغر والأصحاب

وآله الغر والأصحاب قاطبة ... أهل الوفاء وأتباعا لهم فيه

جواب آخر لنفس السؤال

وافا السؤال وقد رأيت معانيه ... مذكرا عهد صدق في مجاريه
يا حسن أيام زاك الدهر إذ رفعت ... أعلامه وبدت بيضا لياليه
أنرت يا سيف حزنا كان مظلما ... على توالي إذ غارت دراريه
عسى نجوم سعود تبدو مشرقة ... بأفقه يهتدي منهن ساريه
أفتيت يا سيف في ذا النظم أسئلة ... كأنها در رصعت قوافيه
لكن غررت بحالي حيث انك لا ... يخفى عليك لما قد كنت تدريه
ما كنت للشعر أهلا لا ولا اك ذا ... علم فأقصد بالأشعار أفتيه
لولا جمالك لكان اليوم أجدري ... نرك الجواب بإظهاري معانيه
فخذ جوابا بعون الله أسأله ... توفيقه والهدى في القلب عليه
من رأى أثرا من ماء جنابته ... في ثوبه بعد نوم غير داريه
فليغتسل وخلاف جاء مل يجبن ... من نظمة مبتة في نقضه فيه
ذر الزوجتين إذا أبدى لواحدة ... تخييره عن جماع لا يؤ ثريه
أو الطلاق لها مع رفع آجلها ... فاختارت الحوز أن تبقى بناديه
عالها بعد ذا حكم الجماع على ... ذا البعل لكن لها الإنفاق تلفيه
ولا تصل على قبر بها صور ... لو كان رقما فنبه الخلف تحكيه
لا تجعلنها أماما في الصلاة ولا ... بأس بجنبك منها أو محاذيه
ولا تصل بحرقي أو بنعلك إذ ... بذاك ترتفع الرجلان فادريه
والباطلون فبطل لا تصل به ... يمثل عورة الإنسان خلقيه

ومن يكن اضطر ليجعل عليه إزاً

ومن يكن اضطر ليجعل عليه إزاً ... كرقة فوقه كيما يغطيه
ولا يغط المصلي وجهه وكذا ... في لحيته منه مع أنف ولا فيه
وقارن الصلاتية فسلم عن ... أولاهما فهي عما عد افيه
فاه بالنطق ما شاء من كلم ... وظل يسرح سعيا في مراميه
فان يكن ذاك في أولاهما فأرى ... إتمامها وليدع أخرى لتاليه
وان يصل بوقت للأخيرة فالأولى ... أرى نقضها إذ فات ماضيه
ولا يجد لذي الأسفار من زمن ... يقيم فيه لشغل إذ يعانيه
أو كان ذا زوجة ان لم يرد ضررا ... بزوجة فيه وليحذر مراديه
ومن تأثل مالا واستطاع به ... حجا لبيت الإله جل باريه
ولم يكن عنده بيت لسكنه ... وما له زوجة مع ذاك تؤذيه
فليبدأ أن نفرض الحج حيث غدا ... ركنا من الدين أولى ثم يقضيه
وتلزمن زكاة النوط أن كملت ... فيه شروط نصاب حين يحويه
وقبل لا واذا كان الغنى على ... بعد وكانت له الأسفار ترميه
ولم يكن عنده مال يبلغه ... لداره فله مع ذاك يعطيه
وليس يعطي زكاة من عليه غدا ... إنفاقه لازما في الحكم باتيه
وما عداه له يعطيه ان يكن ذا ... فقر وان كان ابنا من ذرا أريه
واعط الزكاة لأي المسلمين اذا ... لم تلق أهل وفاق من نوالبه
وسامع سجدة القرآن تقرء في ... صوت الروادي لشخص ليس يدريه
فأحوط الأمر أن يأتي السجود متى ... يسمع قراءة قرآن تنالبه
ثم الجواب نخذ منه الصواب أتى ... من يومنو مثلجا الصدر هاديه

في فاتحة اليتيم في

في زاخر اليم في مطوي سابحة ... تغري الأديم بإسراع وتطويه
حتى توافي به البرين طيبة ... أرجاؤها وبها قد طاب مرجيه
ثم الصلاة على المختار سيدنا ... محمد خير خلق الله باريه
وآله والصحب ثم التابعين لهم ... على هداهم تماما بالوفا فيه

سؤال الفاضل الفقيه موسى بن عيسى الكدي

ياسيدا ساد الورى بجلاله ... وبعلمه وبحلمه وكماله
ياسيدا جمع المحامد كلها ... والدهر لم يسمح لنا بمثاله
أنعم بمن بالعلم ساد وقد غدا ... متصدرا عرش العلا بجلاله
فالسادة العظما هم العلما الأولى ... نالوا من العليا بعيد مناله
وروى من المختار مثل الأنبيا ... علماء أمته بنص مقاله
منهم النجوم هم البدور هم ... الشمس لمهتد ان مثل في أمثاله
منهم سلالة ناصر من قد سما ... أفق السما وغدا قرين هلاله
كم قد هدى من حار عن طرق الهدى ... وأبان عن مكنون سحر حلاله
كم قد درى في العلم أقلاما وكم ... قد طل محتسبا الصغير زلاله
تنبيك عنه مصنفات أحكمت ... تتلى دوام الدهر من أفواله
تنبيك عنه مناقب طارت لدى ... الآفاق مبتاما من كريم خصاله
لا زلت أقصده وأبلغ منيتي ... منه وأحظى البر قبل سؤاله
أن كان مال للساجد نصفه ... والنصف آل لها لدن آله
وأتاك يطلب قسم ذلك كله ... هل ينبغي أو يترك كله

واذا أقر فتى لعبد محمد ... بضمان مائة درهم من ماله

هل تعطى سيده بالحكم جبرى ... أم نفسه أولى ببيض حلاله
ويدرس القرآن مؤتجرا بغلة ... مال مدرسة تليق بحاله
لكنه لم يأته أحد من الطلاب فط على مدى أحواله
وغدا مقيما في الدراسة وحده ... يغدوه يتلوه مع آصاله
هل تلكم الغلاة حل المدد ... من قل ليبلغ منتهى آماله
هبني جوابا بيراعي أهتدي ... بضياء طلعته ونور كماله
وصلاة ربي والسلام لأحمد ... المختار ذي الصحب الكرام وآله

الجواب

اني أقول لمن أتى بسؤاله ... ملائح قد بث من أقواله
بسلا قصمت فقار ظهري بالثنا ... ونطقت بالاطراء من أوصاله
اقصر أخا بكر فقد أطربتني ... وغلوت بالاطراء في إرساله
قطفت بمدحي بدح لم أكن ... بدبير أهلا ولا إقباله
ما كنت من سار الورى متصدرا ... عرش العلا بكماله وجلاله
كلا ومن جمع المحامد كلها ... والدهر لم يسمح لكم بمثاله
إني على حدي متى أنني ... عبد ضعيف كل من أنثاله
اما الأولى حملوا العلوم فانهم ... أهل المدح والثنا من آله
لكنني لما أكن منهم ولا ... ممن له الفتيا تليق بحاله
مات الأولى هم أهله وبحوزه ... وشموسه الهادون من أفياله
وأنى الذي ألهريت يقفو إثرهم ... حيران يقصر عن خطا أمثاله

اذا أحمد لا ولا

ان لم اجبك لاولا من سائل ... خوفي من الكتمان أو اغضاله
والكيد من هذا الفشيل جوابها ... تبغيه من رشد ومن ارشاله
والمال ان مابين زيد شركة ... ولمسجد فليتركن بحاله
لا يقتسمن على أصح مقالهم ... وليقتفي فيه بقسم غلاله
خوف الحوادث لو توفر سهمه ... في قسمة ان قد يصاب بماله
لا تؤمن الأيام من حدثانها ... بذهابه وبقاء ذاك لاله
فيصير مغبونا بذاك ولو يكن ... ظلما فليس بدافع لمحاله
والترك أسلم للذين توقفوا ... عن قسمه يوما لخوف سواله
قد أدركوه شركة بينهم على ... ادراكه ناجون من أفواله
وأجاز بعض قسمه كي يصلح ... الطرفان كل مايشا بمناله
خوف التملك من تصرف قابض ... مستهلكا لجميعه في ماله
وحوادث الأيام جمة وقعها ... والناظرون رأوا اصلاح مآله
والمبتلي فلينظرن لنفسه ... متا ابتلي فيه صواب بغاله
أن الضمان لسيد المملوك ان ... يلزمك للمملوك في أحواله
لا يملك المملوك من شيء ولا ... من نفسه أبدا ولا أمواله
اذ حاله مال لمولاه فما ... يجريه للمولى فمن انتاله
وهو الاصح الراجح المعول من ... مفهوم أي الذكر في ازاله
والبعض فصل في حصول ضمانه ... من نحو ارش كان أو مغلاله
فاليه يدفع ارشه مخدما ... ولربه ماكان من اعماله
ولربه في أخذه خلف اذا ... قد صار للملوك في أمواله

ويعلم بغلال المدرسة

ويعلم بغلال مدرسة بها ... من قد أتى متعلما لمقاله
فيعلمن من قد أتاه فاضلا ... لو واحدا فردا ولو من آله
وليقعدن بها ولو لم يأته ... أحد بعد دونه الى آصاله
وقعوده فيها يكون لوقت ما ... عرفوه من وقت له لمثاله
وليترك القرآن حال قعوده ... فيها الى وقت انتهاء كماله
وله حلال أخذ غلة مالها ... من بعد ذاك مثل صرف حلاله
إ وليس علم مجيئ من لم يأته ... للدرس ذاك يعد من اخلاله
هذا الذي من دفتر العلماء قد ... قيدته حفظا ومن أفواله
فاعمل أخا بكر بما قد قسته ... منه صوابا واجتنب لضلاله
والحمد للمولى على الالهام ... حمدا يليق بذاته وجلاله
ثم الصلاة على النبي المصطفى ... محمد وعلى صحابته الكرام وآله

(حرف الباء)

سؤال من الشيخ عيسى بن سالم بن زيد الشامي

أيا حادي الطي دع الهضبا ... نجد السير تطوي البيد طيا
أثرها من مباركها ودعها ... تجيد الدلج صبحا والعشيا
نوائب سيرها جدا وجدا ... لها شوق يجاذبها كميتا
وميمها الى اعلا مقام ... علا جاها ومعنى للثريا
لجرتنا المنيعة حصن فتحا ... سمت شرفا تزر الطرف زيا
هناك انزل وحط الرحل عنها ... ليذهب طلحها لا تبقي عيبا
هناك انزل بجيرة خير بر ... عفيفا طاهرا حبرا تقيا
سلالة ناصر منصور من قد ... غدا علامة خطنا ركيا
هما ما جدا لبث الأعادي ... رحيب الصدر شهما لوذعيا
اتيت اليك شيخي مستفيدا ... فارشدني وخذ بيدي جفيا
فاني صرت في ظلمات جهلي ... حليف بطالة لم ادر شيئا
فأم العرس وابنتها التي لم ... تكن من زوجها هذا المهيا
وأختها ثم عمتها افهمن لي ... وخالتها وجدتها الأبيا
بكن مع الدليل على تحام ... وستر كامل لا يبغ عيبا
وهل له ان يحادثهن يوما ... وينظرهن لا نظرا شهيا
ويخلو عند احداهن مهما ... يشا ويخاطبن من شا محتيا
وهل يخرجن في سفر بعيد ... بصحبته لحرمة نزيا
وهل يبدين زينتهن معه ... أم الذكور ممنوع حريا
وهل للمرء تزويج اخت ابن ... له من ذي الرضاع غدا جليا

واخت اخيه

وأخت أخيه أيضا من رضاع ... كذا أوضح جوابا لي كفيا
وهل نرضى أمامة عبد رق ... بلا إذنه من المولى رضيا
وإن يكن ادعى إذنا فهل ذا ... يصدق في ادعاه يكن وفيا
وإن قد صح عنه الإذن منه ... فهل نقض لنا بعه مضيا
وهل للعبد أن يتصدقنا ... بما ملكت يداه له هنيا
ومملوك تزوج ذات رق ... فاعتقت الرقيقة بعد ريا
فهل يبقى الزواج على اساس ... تقدم ام نزول العتق ريا
ام هي بالخيار بما ارادت ... اذا اختارت فراقا او بقيا
وهل لها هنا أضحى صداق ... اذا شاءت فرارا البعد يا
وهل بيع المدبر جائز ان ... اراد رجوع تدبيرته تهيا
ومن ابرا منه في اعتاري ... فهل تبقى الحقوق له علينا
بثمت في المطامر بعد بدء ... له بالخبر في الدنيا الدنيا
نزار يتبعن اذا توفي ... بفات بيان ما قد صار خفيا
ام الذكور يسقط بالتبري ... ولا يبقى له حق بهيا
ويسأل العبد ان قد صار حرا ... عن لحمهم رزقا كفيا
أيلزم هؤلا مولى ابيهم ... الى ان يبلغوا رشدا قويا
وان صلى اخو سفر صلاة ... بذي وطن تماما اربعيا
ودام على الصلاة كذا زمانا ... بجهل منه حيث غدا غبيا
فما ذا يلزمنهما أفدني ... جوابا وافيا سهلا جليا
وتزويج البنين على ابيهم ... تراه واجبا حكما سويا

أيلزم والدا

أيلزم والدا تعويض بنت ... اذا ما زوج الابن الغريا
زكاة الفطر كيف الحد فيها ... على من تلزمن قل لي احميا
اليك مسائلي فامنن جوابا ... يضئ سناؤه نورا عليا
واصلح كل عيب في نظامي ... وسامح واحتمل وانظر اليا
ودم في نعمة وعلى قدر ... على درج الكمال تكن وفيا
صلاة الهنا تغشى دواما ... رسول الله سيدنا النبيا
كذاك الآل والاصحاب طرا ... ومن يقفو صراطهم السريا

الجواب

أقول لمن يريد العلم حيا ... ومن قد جاء سائلي حفيا
ومن قد جاءني بالمدح يسعى ... بوصف لم ازل عنه قصيا
الا خل المدائح لست ارضى ... بها نهجا ولست بها رضيا
وما قد كنت اهلا للفتاوي ... ولكني اذا كرمن تهيا
وفي طلب هديت العلم والجهد ... له وهلمّ صاح اذا وهيا
وهاك اخي لجوبة تراها ... لأسئلة اتيت بها اليا
تحاكي بالدرر تم بل تحاكي ... ضياء الشمس مبصرة سنيا
فام الغر محرمة لبعل ... وخنثته كذاك نكن دريا
يحل له اذا من بين ما لا ... يحل لغيره نظرا ودريا
ويرى الزندين والساقين جلا ... ونعر الرأس لا نظرا شهيا
ونظر الاشتهاء عليه حرم ... ولو شعرا وصلدا كن ذكيا
وما يستثنى له اذا لم ... يكن بالفسق مشتهرا عصيا

سوى سوآتهن

سوى سواهن له حرام فلا بد من منها فط شيئا
وخلوته بتين كذا واحدا هما حل له ولهن فيا
وجدتها وان سفلت سواء لحكم الامر تعطاه مضيا
وتترن اخت العرس منه وعمتها وخالتها حميا
ولا يخلو بولحدة وحل اذا ما قل يرى القلب الحيا
فليس له محارم صاح حتى يحل لهن بيد من الخفيا
وهما كان مأمونا فحل بان يصحبنه سفرا قصيا
واخت اخ الفتى اي من رضاع حلال ما به كدر صفيا
وام اخيه اعني من رضاع له حلت فلا تعدوا بيا
ثلاث مسائل خرجت تراها عن النسب المحرم كن دريا
وزدتك من لدني هذي نفلا لكونك طالبا علما عليا
ولا أرضى بؤم العبد قوما بلا إذن من المولى حريا
وان صلى بهم من غير اذن وقد علموه مملوكا شقيا
فان صلاتهم نقض وبعض اجاز صلاتهم لهم مضيا
ولا نقض اذا لم يعلموه ولو علموه بعد الفعل طبا
وغير مصدق في الاذن حتى يصح إذا ادعى اذنا وليا
وان صلى بدعوى الاذن فيهم وصح مقاله حتا زكيا
فليس! عادة فيما أرا ه عليهم والصلاة مضت هنيا
وتلزمهم إعادتها اذا لم يصح وقد أتى شيئا فريا
ولا يمضي التصدق من رقيق ولو من ماله لو قل شيا

بلا اذن من

بلا اذن من المولى اليه فان يأذن مضى فيه حصيا
وان عتقت فتاة ذات بعل فان لها الخيار به بهيا
متى علمت فان شاءت اقامت لديه اوتشا خرجت هنيا
ويلزمه الصداق لها ودينا يكون عليه مهما استطاع حيا
اذا ما كان هذا الزوج قنا وقد فازت بتحرير رهينا
ولا يلزم المولى فداه خلاف جناية منه جنيا
وكان الزوج منا أو رقيقا فحكم خيارها منه سويا
وبيع مدبر قد جاز فيها بكن في دين سيد قضيا
اذا ما قد احاط بهما على أملاكه فله وفيا
فليس يباع يوما في سواه ولو قد كان سيد ابيا
وان فني بر بيت اخي منه فيبقى حقه ميتا وحيا
يعاد بعان أبي في غير كفر يغاث من الظلوم ولو قضيا
يزار يشيعن اذا وصلي عليه بل وغسله وديا
ويبدو بالسلام عليه وارد عليه أن يلاك به محيا
ولكن قل عليكم لا عليه بميم الجمع ردا او بديا
وبعض جوز الإفراد فيه وتلك تحية الإسلام حيا
وتسمية العطاس به خلاف له قد جاء من العلماء جيا
واصل الخلف فيما قد رويتا عن المختار في معناه غيا
ولم يسقط عليه من حقوق سوى حق الولاية يا اخيا
فتلكم بيننا فيما اصطفاه فلا نعطى لذي كفر عصيا

والاسلام

والإسلام قد ثبتت حقوق ... على بعض لبعض كن تقيا
ونفقة نسل محرم بعتق ... على مولاهم حكما جليا
يؤنهم ويكسوهم بحق ... ولو بلغوا من الأعلاد شيئا
وليس يجوز خروج يصلي ... غراما بالمقيم فكن حفيا
فان صلى بهم يوما اعادوا ... صلاة قد اضاعوها جنيا
وتابوا للإله وما عليهم ... أرى كفارة تبدو اليا
وعل البعض لم يرتط بأسا ... لما صلوه بل تقضي مضيا
ولكن لا يعودوا بعد يوما ... على فعل كفعلهم اتيا
وتزويج البنين على ابيهم ... اراه واجبا حكما جليا
لما قد جاء عن المختار فيه ... وقيل بلا وجوب اي فهيا
ويلزمه بعوض كل بنت ... كنصف عطائه ابنا عفيا
زكاة الفطر تلزم ذا غناء ... يخرجها الى الفقرا رضيا
وحد غنائه فيه خلاف ... لدى العلماء يعترك سنيا
فبعض قال مهما قد كفته ... الى سنة له غلل غنيا
ومحترف بدرّله احتراف ... كذلك غير منقطع كفيا
وبعض قال شهر الأبدين ... فيخرج فطرة عنه وفيا
وقول ان لديه كان قوت ... لطعم ثلاثة الايام ضيا
وبعض قال تكفيه ليوم ... فيخرج فاضلا عنه زكيا
واقوال اتركت بها وعندي ... اذا ما كان معتدلا قويا
فيخرجها بلا ضرورتين ... على من عاله فضلا نهيا

هذا ما تهنى

فهذا ما تهنى لي جوابا ... فخذ بصوابه ابدا عطيا
وكن للعلم طلابا جهودا ... على تحصيله ما دمت حيا
صلاة الله والتسليم حتى ... التشور على محمد النبيا
واصحاب له وآل طرا ... ومن يقفوهم مينا وحيا

الخاتمة

بحمد الله وحسن توفيقه تم جمع وترتيب هذا الكتاب الذي اشتمل على أسئلة وأجوبة نظمية كلها في مجال الأحكام وكان الفراغ من نسخه عشية الخامس والعشرين من شهر شعبان عام ١٤٠٨هـ الموافق الثالث عشر ابريل ١٩٨٨م بقلم العبد لله الفقير الى عفو ربه ناصر بن منصور بن ناصر بن محمد الغنام حبيبه ... وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ... وعدد الأبيات أربعة آلاف وثلاثمائة بيت ...